

الملف الصحفي

العدد (□□□)



حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان



الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
23	هيئة حقوق الإنسان
35	أخبار ذات علاقة (من الصحف المحلية)
77	أخبار ذات علاقة (من الصحف الخلية)

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

حقوق الإنسان تقف ميدانيا على أوضاع نزلاء 35 سجنا في

المملكة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27/01/1430 هـ (24/ يناير/ 2009 العدد : 2778
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090124/Con20090124254444.htm>

محمد عضيب - الدمام

تقيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، مدى تجاوب الجهات المختصة في السجون والشرطة والمرور مع ملاحظات سجلتها في جولات سابقة على أماكن التوقيف، وذلك عبر جولات جديدة تعزز إجراءاتها في الأسبوعين المقبلين. وتشمل الجولات نحو 35 سجنا ومكان توقيف في كافة المناطق، حيث يبدأ فرع الجمعية في منطقة مكة المكرمة اليوم زيارة سجون القنفذة. وأوضح رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني لـ"عكاظ" أن أبرز الملاحظات المسجلة شملت اكتظاظ العنابر بالنزلاء، وارتفاع الطاقة الاستيعابية في السجون وأماكن التوقيف في الشرطة والمرور، عدم صلاحية بعض الإصلاحيات خصوصا التي مضى على بنائها 40 عاما. وقال «ستنظر الجمعية في تجاوب تلك الجهات فيما يتعلق بالسلبيات والملاحظات السابقة على السجون، إضافة إلى رصد أي ملاحظات جديدة، ورفعها إلى الجهات المسؤولة في وزارة الداخلية». وأشار إلى أن الجمعية تخطط لافتتاح سبعة مكاتب في عدد من المناطق، ليرتفع عدد فروع الجمعية إلى 13 فرعا، مع زيادة أعداد الموظفين وتطوير الإمكانيات المتعلقة بسرعة وصول الشكاوى إلى الجمعية. مجددا التأكيد على أن أبرز أهداف الجمعية العمل على حماية حقوق الإنسان وفقا للنظام الأساسي للحكم الذي صدره الكتاب والسنة، ووفقا للأنظمة المرعية، وما ورد في الإعلانات والمواثيق الخاصة بحقوق الإنسان الصادرة عن الجامعة العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، والأمم المتحدة ووكالاتها ولجانها المختصة وبما لا يخالف الشريعة الإسلامية والتعاون مع المنظمات الدولية العاملة في هذا المجال والوقوف ضد الظلم، والتعسف، والعنف، والتعذيب، وعدم التسامح.



حقوقية تطالب بوجود شرطة أسرية.. وتحليل الإدمان

والأمراض النفسية قبل الزواج

وزارة الداخلية لـ«الشرق الأوسط»: لم يبت في الأمر حتى اليوم

المصدر: جريدة الشرق الأوسط السبت 27 محرم 1430 هـ 24 يناير 2009 العدد 11015
5http://www.asharqalawsat.com/details.asp?section=43&issueno=11015&article=504099&feature=

جده: «الشرق الأوسط»
طلبت حقوقية سعودية بالإسراع في إنشاء شرطة أسرية تباشر قضايا الإيذاء والتحرش الجنسي. وقالت الجوهرة العنقري، نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لشؤون الأسرة لـ«الشرق الأوسط» إن الشرطة الأسرية من شأنها الحد من العنف الأسري الذي بدأ يتفشى في المجتمع بشكل لافت.
وأوضحت أن وزارة الداخلية بدأت خطوات فعلية لدراسة الشرطة الأسرية ويجري العمل على إنشائها تحت مسمى «الشرطة المجتمعية» وسترى النور قريباً.
وشددت العنقري على ضرورة أن تصاحب ذلك توعية بكيفية التعامل والإبلاغ عن مثل هذه القضايا، من خلال مناهج مدرسية تدرب الطفل على أن يحمي نفسه من العنف والتحرش الجنسي في مختلف مراحل التعليم.
وأضافت أن هناك حاجة إلى وجود مراكز معلومات في مختلف المدن والمناطق، كون الأسباب تختلف من مكان إلى آخر، إلى جانب الحاجة إلى مدونة لأحوال الأسرة، لأن المعاناة كبيرة والجهل كثير.
وقالت «لا بد من وجود مدونه توجز حقوق أفراد الأسرة، فالرجل يعلم ما له ويجهل ما عليه، ولهذا السبب وجد القصور والعنف والفهم الخاطئ لبعض ما جاء في الدين مثل (واضربوهن) والضرب هنا رمزي، ولكن ما يمارس بشكل همجي فيه من القسوة هو ما يخالف تعاليم الدين الإسلامي، لذا نحتاج إلى مدونة لأحوال الأسرة توضح كل ما يتعلق بهذا الإنسان سواء كان رجلاً أو امرأة»
وأضافت «نحتاج إلى الاهتمام بتأهيل الشباب قبل الزواج وإفهامهم أن الزواج مؤسسة وليست فقط شراكة مؤقتة، لما نلاحظه من ارتفاع معدلات الطلاق، وكذلك تأهيل الشباب قبل الزواج لأن ما نلاحظه من أسباب العنف الشديد الذي يظهر من الرجل، يكون بسبب الإدمان أو مرض نفسي، ومن أجل حماية بناتنا من الأضرار التي قد تحصل بعد الزواج لا بد من تعميم تحليل الإدمان والأمراض النفسية قبل الزواج، كما عممنا التحليل ضد الأمراض الوراثية»
وطالبت بوقف المجتمع من أجل الحد من العنف في البيت والشارع والمدارس وفي مختلف القطاعات، والتبليغ عن أي حالة عنف، حتى لا يزيد المعتدي من عنفه، مشيرة إلى أن الدولة بدأت تنظر لهذا الموضوع، وزادت «وأتمنى ألا يطول الأمر حتى يحد من الإيذاء وتفعيل المحاكم الأسرية»
وأضافت العنقري أن «الشرطة المجتمعية ستسهم في الحد من العنف، وسيعمل عليها أشخاص مؤهلون في استقبال هذه الحالات لاحتوائها، وتحتوي على أخصائي نفسي أو أخصائي اجتماعي، ومرشد ديني، يقومون باحتواء الحالة لضمان عدم تكرار العنف والحفاظ على الأسرة»
من جهته، قال المتحدث الأمني في وزارة الداخلية اللواء منصور التركي أن وزارة الداخلية تعكف على دراسة إنشاء شرطة مجتمعية ولم يبت فيها حتى الآن.

وفد من جمعية حقوق الإنسان زار السجن واستمع إلى ملاحظات الزلاء

د. الختلان ل "الرياض": قلة الإمكانيات ومحدودية الطاقة الاستيعابية تسببت في تكديس السجناء بسجن الملز

المصدر: جريدة الرياض الأحد 28 محرم 1430 هـ - 25 يناير 2009م - العدد 14825
<http://www.alriyadh.com/2009/01/25/article404786.html>



د. صالح الختلان

الرياض - سعيد المبارك:

كشفت نائب رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور صالح الختلان انه من خلال الزيارة التي قام بها والوفد المرافق لسجن الملز بالرياض تم الوقوف على مطالبات السجناء بالنظر في التكديس اللافت للنظر خاصة في بعض العنابر، والذي يؤثر سلبا في وضعهم الصحي وشكوى عدد من السجناء من بقائهم في السجن رغم انتهاء محكوميتهم. وقال الختلان «لقد تم تسجيل عدد من ملاحظات مجموعة من السجناء وتمثلت في شكواهم من حرمانهم من (التشميس) وضعف التهوية في العنابر، وتأخر ذهاب السجناء لمواعيد المستشفى وأيضا تأخر ذهابهم للمحاكم من اجل النظر في قضاياهم مما يتسبب احبانا في تفويت مواعيد المستشفى وكذلك حضور جلسات المحكمة، مما يؤدي الى صدور احكام غيابية بحقهم. وقال الختلان أفاد مدير السجن ان سبب ذلك هو قلة الأفراد المصاحبين للسجناء أثناء ذهابهم، وأضاف: لقد سجلنا ايضا اثناء الزيارة للعيادة داخل السجن قلة الاخصائيين وعدم وجود اخصائي أمراض صدرية رغم وجود عدد من السجناء يعانون من مرض الدرن كما تمت ملاحظة قلة الحوافز للأفراد العاملين في السجن مما قد يؤثر على كفاءة عملهم». وأفاد بأن عدد السجناء في أحد العنابر كان كبيرا وبشكل غير طبيعي. وكان وفد من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان قد قام أمس السبت برئاسة نائب رئيس الجمعية وعضو الجمعية احمد تركستاني والباحث القانوني عبدالله الشايع بزيارة سجن الملز بالرياض في اطار جهود الجمعية للتحقق من تطبيق الأنظمة ذات العلاقة اضافة الى بحث اوضاع السجناء. وقد التقى الوفد مدير السجن وناقش معه اوضاع السجن بشكل عام وقد ظهر للوفد حرص مدير السجن على تمتع السجناء بحقوقهم المنصوص عليها. وأوضح الدكتور الختلان ان الجمعية قد لاحظت من خلال هذه الزيارة تكرار نفس الملاحظات في السجون الأخرى والتي سبق زيارتها مشيرا الى ان الجمعية تقدر حرص المديرية العامة للسجون ومسؤوليها على القيام بمهامهم على أكمل وجه وتدعو الجهات ذات العلاقة للتعاون مع المديرية العامة للسجون لتمكينها

من القيام بدورها وتخطي السلبيات المتكررة. وقال الدكتور الخثلان ل «الرياض» بأن مدير السجن قد أبلغنا بأن الامكانات ومحدودية الطاقة الاستيعابية هي سبب تكديس السجناء وقلة عدد الأفراد وعدم وجود حوافز لهم». من جهة اخرى قام وفد من فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة مكون من الأستاذ محمد كلنتن عضو الجمعية والأستاذ حسام المالكي الباحث القانوني بالفرع أمس بزيارة الى سجن القنفذة وكان في استقبالهم المقدم سعود السبيعي وقد استمعوا الى شكاوى النزلاء والاطلاع على أوضاعهم وتدوين الملاحظات.

حقوق الإنسان ترصد ملاحظات وشكاوى السجناء في الرياض والقنفذة

المصدر : جريدة عكاظ الأحد 1430/01/28 هـ / 25 يناير / 2009 العدد : 2779
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090125/Con20090125254491.htm>

عكاظ - الرياض

دونت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ملاحظات على سجينين كما استمعت إلى شكاوى سجناء في كل من سجن الملز بالرياض وسجن القنفذة وذلك خلال زيارة وفدين من الجمعية لهما أمس السبت. وأشارت الجمعية في بيان أصدرته أمس إلى أنها ستستمر في زيارتها للسجون التي سبق أن زارتها وكذا السجون التي لم تزرها من قبل لحصر السلبيات والاطلاع على الإيجابيات ومن ثم إعداد تقارير تفصيلية عنها ترفع للجهات ذات العلاقة بهدف تحسين الوضع في السجون والإصلاحات في المملكة. ترأس وفد من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إلى سجن الملز العام الدكتور صالح بن محمد الخثلان نائب رئيس الجمعية والدكتور أحمد سيف الدين تركستاني عضو الجمعية والباحث القانوني عبد الله بن شايح، واستقبل الوفد العقيد فلاح بن محمد السبيعي مدير عام سجن الملز واطلع على أحوال النزلاء و استمع إلى شكاواهم كما دخل العنابر ودون ملاحظات، عقب ذلك اجتمع الوفد مع المسؤولين في السجن لبحث عدد من الشكاوى التي استمعوا إليها من النزلاء. كما زار وفد من فرع الجمعية في منطقة مكة المكرمة مكون من محمد كلنتن عضو الجمعية وحسام المالكي الباحث القانوني بالفرع أمس سجن القنفذة حيث استقبله المقدم سعود السبيعي ومن ثم استمع الوفد إلى شكاوى النزلاء واطلع على أوضاعهم ودون ملاحظات. وتأتي هذه الجولات ضمن المرحلة الثانية من زيارات السجون التي تقوم بها الجمعية للاطلاع على ما تم بشأن ما دون من ملاحظات في الزيارات السابقة من قبل وفود الجمعية التي زارت عددا من السجون في مناطق المملكة وما تم بشأنها.

قلة الكادر الطبي ضمن ملاحظاتها ...

حقوق الإنسان“ ترصد تكديس السجناء في عنابر(سجن الملز

المصدر: جريدة الحياة الأحد 09/01/25

http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/01-2009/Article-20090124-0a169d9a-c0a8-10ed-00be-6108af0cec53/story.html

الرياض - ظافر الشعلان الحياة
رصدت جمعية حقوق الإنسان السعودية، ملاحظات عدة على سجن الملز العام في الرياض، خلال الزيارة التي قام بها وفد من الجمعية، تلخصت في تكديس السجناء في العنابر، إضافة إلى قلة الكادر الطبي الموجود في السجن .
وأوضح نائب رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور صالح الخثلان لـ«الحياة»، أن الوفد لاحظ الزحام في سجن الملز، خصوصاً في أحد العنابر الكبيرة، مشيراً إلى أن وفد الجمعية رصد خلال زيارته، قلة الكادر الطبي في السجن، إذ ان عدد الأطباء الموجود لا يتناسب مع عدد الموقوفين.
وأضاف: «لاحظنا التأخر في مراجعة المحاكم، بسبب قلة الأفراد العاملين في السجن، وهذا يخالف النظام الذي يشدد على وجود عدد أفراد كاف في السجن، لمرافقة السجن عند ذهابه إلى المحكمة أو المستشفى»، لافتاً إلى أن إدارة السجن بررت قلة عدد الأفراد العاملين في السجن بعدم توافر الوظائف.
وذكر «أن الجمعية لاحظت نقص حوافز العاملين في السجن، والتي من شأنها رفع أدائهم الوظيفي، وسبق أن قمنا بتسجيلها في زيارات سابقة». مشيداً بتعاون المديرية العامة للسجون، وتجاوبها مع «حقوق الإنسان». وفي السياق ذاته، زار وفد من فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة سجن القنفذة، واستمع إلى شكاوى النزلاء، واطلع على أوضاعهم ودون الملاحظات.
وتأتي هذه الزيارات ضمن المرحلة الثانية من زيارات السجن، التي تقوم بها «حقوق الإنسان». وعلمت «الحياة» أن «حقوق الإنسان» ستزور السجن مرة أخرى، لحصص السلبيات والاطلاع على الإيجابيات، وإعداد تقارير تفصيلية عنها ترفع للجهات ذات العلاقة، بهدف تحسين أوضاعها.

حقوق الإنسان“ ترصد التكديس وغلاء الأسعار وبطء الخلوة الشرعية بسجن القنفذة

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 25 يناير 2009
<http://al-madina.com/node/97789>

عناد العتيبي - محمد مغربي - أحمد المعشي- الطائف - القنفذة

كشف المشرف العام على فرع جمعية حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف عن ابرز النقاط المتضمنة للتقرير الذي سيتم رفعه لوزارة الداخلية ممثلة في المديرية العامة للسجون والخاصة بالملاحظات التي قام وفد الجمعية بتدوينها امس اثناء زيارته التفقدية لسجن القنفذة التي تطالب فيها الجمعية بتعديلها على وجه السرعة. ويقول الدكتور حسين الشريف: ان التقرير تضمن وجود تكديس كبير في السجن الذي يضم 3 عنابر وكل عنبر يضم 6 غرف وكل غرفة تضم 22 سجيناً ، إضافة الى الشكاوى المقدمة من قبل السجناء بخصوص بطء تمكينهم من الزيارات الخاصة « الخلوة الشرعية» وكذلك صعوبة الاتصال الهاتفي بأسرهم وذلك نتيجة قلة الهواتف، منوها الى ان التقرير ايضا تضمن شكوى كبيرة من مستوى الاعاشة وعدم ارتقائه للمستوى المطلوب وخاصة فيما يتعلق بالاكل ، كما لاحظ وفد الجمعية الذي قام بالزيارة تدمير المساجين من غلاء المشتريات من « السوبر ماركت» الموجود داخل السجن وارتفاع اسعاره مقارنة بالاسعار المتعارف عليها. ولم يغفل عددا من الايجابيات الموجودة اثناء الزيارة التي تم تدوينها ايضا واشتملت على عدم وجود شكاوى ضد أفراد وضباط السجن سواء من ناحية سوء المعاملة او الاعتداء أو التعذيب وكذلك تم رصد عدم وجود مساجين غير محكوم عليهم وتواصل زيارات أعضاء هيئة التحقيق والادعاء العام، إضافة الى وجود مدرسة لتحفيظ القرآن الكريم وتوفر دائم للزيارات العادية ، ونوه الشريف الى انه تمت مناقشة كافة السلبيات مع مدير سجن القنفذة الذي أوضح ان هنالك مناقصة لتطوير السجن وتأهيله وان قلة الزيارات الخاصة تعود لصغر مساحة السجن وكثرة العدد والذي يبلغ 390 سجينا ، وضم الوفد عضو الجمعية محمد كلنكن والباحث القانوني حسام مالكي، وقام الوفد أمس بزيارة ميدانية لسجن محافظة القنفذة لرصد أوضاع النزلاء في العنابر والطاقة الاستيعابية في السجن. من جهة أخرى التقى وفد الجمعية أثناء زيارته للمحافظة معلما عاجزا تقدم بشكوى ضد إحدى شركات المقاولات التي تعمل في مجال بناء الجسور والطرق، والتي تسببت في عجزه بعد سقوطه بسيارته في إحدى الحفريات التي حفرتها تلك الشركة، دون أن تضع علامات تحذيرية أو لوحات إرشادية مما تسبب في إعاقته وتعاوده من عمله ودون أن يحصل على حقوقه من تلك الشركة.

تحسين السجون في زيارة حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الجزيرة 13268 الأحد 28 محرم 1430 العدد 13268
<http://www.al-jazirah.com/100447/ln17.htm>

الجزيرة - عبدالرحمن المصبيح
قام وفد من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مكون من سعادة الدكتور صالح بن محمد الخثلان نائب رئيس الجمعية وسعادة الدكتور أحمد سيف الدين تركستاني عضو الجمعية، والباحث القانوني الأستاذ عبد الله بن شايح يوم أمس السبت بزيارة إلى سجن الملز العام، وكان في استقبال الوفد سعادة العقيد فلاح بن محمد السبيعي مدير عام سجن الملز، وقد قام الوفد بالاطلاع على أحوال النزلاء والاستماع إلى شكاواهم والدخول إلى العنابر وتدوين الملاحظات، عقب ذلك اجتمع الوفد مع المسؤولين في السجن لبحث عدد من الشكاوى التي استمعوا إليها من النزلاء .
كما قام وفد من فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة في نفس اليوم مكون من سعادة الأستاذ محمد كلنتن عضو الجمعية والأستاذ حسام المالكي الباحث القانوني بالفرع، بزيارة إلى سجن القنفذة، وكان في استقبال الوفد سعادة المقدم سعود السبيعي، وقد استمعوا إلى شكاوى النزلاء والاطلاع على أوضاعهم وتدوين الملاحظات .
وهذه الزيارة تأتي ضمن المرحلة الثانية من زيارات السجون التي تقوم بها الجمعية للاطلاع على ما تم بشأن ما دون من ملاحظات في الزيارات السابقة من قبل وفود الجمعية التي زارت عدداً من السجون في مناطق المملكة وما تم بشأنها، حيث ستستمر هذه الزيارات للسجون التي سبق أن تم زيارتها وكذلك السجون التي لم يتم زيارتها من قبل الجمعية بغرض حصر السلبات والاطلاع على الإيجابيات، ومن ثم إعداد تقارير تفصيلية عنها ترفع للجهات ذات العلاقة بهدف تحسين الوضع في السجون والإصلاحات في المملكة .

أهمها "الصحة" و "التغذية" و "الاتصالات"

حقوق الإنسان تحصر شكاوى نزلاء سجون الرياض والقنفذة

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 محرم 1430 هـ الموافق 25 يناير 2009م العدد (3040) السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3040&id=87491&groupID=0>



أعضاء جمعية حقوق الإنسان يستمعون إلى شكوى المعلم حسين بدوي

الرياض، القنفذة: علي القحطاني، محمد المجدوعي
شكا نزلاء سجن الملز بالرياض لوفد جمعية حقوق الإنسان الذي التقاهم أمس عدم وجود أخصائي أمراض صدرية، وحرمانهم من التشميس وضعف التهوية في العنابر، وبقاء بعضهم في السجن رغم انتهاء محكوميتهم.
وقال نائب رئيس الجمعية الدكتور صالح الخثلان لـ "الوطن" إن وفد الجمعية استقبل بعناية وحفاوة من مدير السجن العقيد فلاح السبيعي وبحث معه أوضاع السجن بشكل عام.
وفي القنفذة، استمع وفد آخر للجمعية لشكاوى نزلاء السجون هناك. وسجل الوفد ملاحظاته الخاصة بضيق السجن الذي يضم نحو 400 نزيل في حيز ضيق. كما لفت النزلاء إلى عدم توفير خطوط اتصال هاتفية تمكنهم من التحدث مع ذويهم، فيما أبدى آخرون تذمرهم من التغذية المقدمة لهم.

أثناء زيارة وفد من الجمعية للسجن في الرياض

أعضاء جمعية حقوق الإنسان ينتقدون عدم وجود أخصائي أمراض صدرية في الملز

الرياض: علي القحطاني

قام وفد من جمعية حقوق الإنسان بزيارة إلى سجن الملز بالرياض واطلعوا على أوضاع السجناء واستمعوا إلى شكاواهم، وأبدى عدد من السجناء شكاواهم من بقائهم في السجن رغم انتهاء محكومياتهم.
وأوضح نائب رئيس الجمعية الدكتور صالح الخثلان أن أعضاء اللجنة لاحظوا التكدر اللافت للسجناء خاصة في بعض العنابر، مما يؤثر سلباً على وضعهم الصحي.
وقال الخثلان في تصريح لـ "الوطن" إن السجناء أبدوا تذمرهم من حرمانهم من التشميس، وضعف التهوية في العنابر، كما اشتكى عدد من السجناء من بقائهم في السجن رغم انتهاء محكوميتهم.

وقال الختلان إن السجناء اشتكوا أيضا من تأخر ذهاب السجناء لمواعيد المستشفى وتأخر ذهابهم للمحاكم من أجل النظر في قضاياهم مما يؤدي إلى صدور أحكام غيابية في حقهم. وأفاد مدير السجن لأعضاء الجمعية أن سبب قلة الأفراد المصاحبين للسجناء أثناء ذهابهم. وقال الختلان إن أعضاء الجمعية لاحظوا قلة الأخصائيين وعدم وجود أخصائي أمراض صدرية رغم وجود عدد من السجناء يعانون من مرض الدرن.

وأشار الختلان إلى أن أعضاء الوفد لاحظوا قلة الحوافز للأفراد العاملين في السجن مما قد يؤثر على كفاءة عملهم. وكان وفد من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان برئاسة نائب رئيس الجمعية الدكتور صالح الختلان وعضو الجمعية أحمد تركستاني والباحث القانوني عبد الله الشايغ، قد قاموا صباح أمس بزيارة سجن الملز بالرياض في إطار جهود الجمعية للتحقق من تطبيق الأنظمة ذات العلاقة إضافة إلى بحث أوضاع السجناء، وقد التقى الوفد مدير السجن العقيد فلاح السبيعي وناقش معه أوضاع السجن بشكل عام.

وأشاد أعضاء الوفد بجهود مدير عام السجون اللواء الدكتور علي بن حسين الحارثي وحرصه على تمتع السجناء بحقوقهم المنصوص عليها. وبعد ذلك قام الوفد بزيارة لعدد من العنابر والعيادة الطبية في السجن والتقى بعدد من السجناء واستمع لشكاوهم وتسجيل بعض الملاحظات. وأكدت الجمعية أنها تقدر حرص المديرية العامة للسجون ومسؤوليها على القيام بمهامهم على أكمل وجه، ودعت الجهات ذات العلاقة إلى التعاون مع المديرية العامة للسجون لتمكينها من القيام بدورها و تخطي السلبيات المتكررة.

شركة الاتصالات تتأخر عن توفير 25 خطا للسجناء

حقوق الإنسان تنتقد أوضاع التغذية وتكس النزلاء في سجن القنفذة

القنفذة: محمد المجدوعي

انتقدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وضع التغذية المقدمة لنزلاء سجون القنفذة وضيق المبنى وقلة خطوط الاتصال الهاتفي للنزلاء. جاء ذلك خلال زيارة قامت بها الجمعية ظهر أمس. وضم وفد الجمعية محمد عبدالرحيم كلنتن عضو الجمعية بالعاصمة المقدسة، وحسام محمد المالكي مدير القضايا بفرع الجمعية بجدة، وحسين الشاردي منسق الجمعية بمحافظة القنفذة. وناقش الأعضاء مع مدير سجون القنفذة المقدم سعود السبيعي والمسؤولين بالسجون وضع السجن الذي يضيق بنزلائه حيث يضم ما يقارب 400 نزلا منهم 70% من المحكوم عليهم في قضايا مخدرات ويخدم السجن محافظة القنفذة، إضافة إلى الحالات التي يتلقاها من الليث والعرضيتين. وأشار السبيعي إلى أن هناك مشروع إصلاحية متكامل إلا أنه قد يطول. واستمع الأعضاء لما تقوم به إدارة السجون من جهود لخدمة وتعليم وتوعية وتثقيف النزلاء واستفادتهم حتى من ممرات المبنى، وتوفير كافة مطالب واحتياجات النزلاء وفق إمكانياتهم، وتشغيل مجموعة من القوات الفضائية الهادفة لهم. واعترف مسئولو السجن بخطورة ضم أصحاب القضايا الأخلاقية والجناائية والمخدرات والحقوق والحوادث في عنابر مشتركة، مؤكداً أن ضيق المبنى أجبرهم على ذلك. وأعادوا مشكلة صعوبة اتصال النزلاء بذويهم إلى شركة الاتصالات، حيث تم إرسال عدة خطابات منذ فترة طويلة لتوفير 25 خطا لخدمة النزلاء، إلا أن الشركة لم توفر أيًا منها حتى الآن. وأشار مسئولو السجن إلى أن تغذية النزلاء تتم بواسطة متعهد من قبل الوزارة. وحول وجود حالات للدرن، أوضح مصدر بالسجون أنه لا توجد سوى حالة واحدة فقط وتعالج حالياً، كما أن إدارة السجون قامت بزيادة فتحات التهوية لتوفير الأجواء المناسبة للنزلاء، وجهاز عيادة للنزلاء، ونظمت جدول زيارات لأطباء مستشفى القنفذة العام، معربين عن أملهم في توفير مستشفى أو مركز صحي للأمن العام لخدمة الجهات الأمنية وتجنيد النزلاء حرج احتكاكهم بالمجتمع وهم مكبلون أثناء نقلهم للعلاج بالمستشفيات والمراكز التابعة لوزارة الصحة. واستمع أعضاء الجمعية إلى ملاحظات النزلاء حيث شكوا السجناء صالح خميس المنتشري (64 سنة) ولديه أربعة أبناء يعولهم من تفاوت الأحكام، حيث حكم عليه بالسجن 15 سنة وذلك لحيازته حبة مخدرات، مشيراً إلى أن هناك أناساً صدرت أحكام ضدهم بأقل من ذلك بكثير. وقال محمد مخضور البركاتي "لدي قضية جنائية، واتضح براءتي حيث أثبت تقرير الطبيب الشرعي أن وفاة الشخص المتهم بقتله كانت طبيعية". وأضاف أنه مازال في السجن على الرغم من إيقافه قبل ستة أشهر، وصدور الحكم قبل شهر. فيما أبدى عدد من السجناء تذمرهم من التغذية المقدمة لهم خاصة الأجبان واللحوم، مؤكداً أن أسعار المواد الغذائية التي يشترونها على حسابهم الخاص بالعنابر مرتفعة وهي ضعف الأسعار في الخارج. من جانب آخر، استمع الأعضاء إلى معاناة المعلم حسين عبدالرحمن بدوي، الذي سقط في حفرة عميقة تنتصف أحد الجسور بمدينة القنفذة قبل خمس سنوات، وأدى ذلك إلى إصابته بكسور وشلل أفعده، وحينما طالب الشركة بعلاجه وتعويضه عرضت عليه مبلغ 10 آلاف ريال والتنازل، فرفض العرض وبدأ يطالب بحقوقه. وقال إنه لم يتم انصافه حتى الآن، فيما أحوالته وزارة التربية إلى التقاعد واقتطعت جزءاً من راتبه مع أن تركه للعمل كان بسبب إصابته.

أهالي الحميد في بلجرشي يشكون الاتصالات لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/01/28 هـ) 25/ يناير / 2009 العدد : 2779
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090125/Con20090125254507.htm>

علي صمان - الباحة

لجأ أهالي قرية الحميد في محافظة بلجرشي إلى جمعية حقوق الإنسان شاكين شركة الاتصالات، بدعوى تجاهلها لهم وعدم إيصال الخدمة إلى قريتهم في الوقت الذي ينعم بهذه الخدمة سكان القرى المجاورة، وحسب عبد الله مفرح الغامدي تفاعلت معهم الجمعية، وطالبت الشركة بإيصال خدمة الهاتف للقرية بعد أن انفصلت خدمة هاتف (الأثير بلس) عن منازلهم؛ لعدم دفع الأهالي رسوما مقابل الحصول على خدمة يعتبرونها سيئة بل هي شبه معدومة على حد قولهم، إضافة إلى إلغاء خدمة الإسقاط الريفي نظرا لكثرة المشاكل والأعطال المستمرة للخدمة. ويقول أحمد مفرح من سكان القرية : إنه رغم سوء خدمة الإسقاط الريفي إلا أنه كان أفضل نسبيا من خدمة الأثير الهوائي، لكونه لا يدعم خدمات الانترنت (dsl) والتي أصبحت وسيلة مهمة لكل طالب وباحث ومهتم، إضافة إلى أعطاله المتكررة وفشله في التغلب على جغرافية وتضاريس المنطقة. ويشير ملان سالم إلى اعتماد مقسم هاتف ثابت إلا أنه وضع في قرى تتجاوزهم - على حد تعبيره - ولم تلتفت شركة الاتصالات لمطالبهم وخطاباتهم العديدة بحجة أن التكلفة عالية، كذلك يتساءل سعيد بن حربي عن تعهد الشركة مع الدولة بإيصال الخدمة الهاتفية لكل مواطن؟ .. وطالب أحمد سعيد وعدد من أهالي قرى الحميد والقرية والمرباة وآل زارع بسرعة تمديد الكيابل الأرضية وإيصال خدمة الثابت لمنازلهم.

من جانبه أوضح مدير عام الاتصالات في منطقة الباحة أحمد ظلميس أن استبدال الإسقاط بالأثير تم من قبل هيئة الاتصالات السعودية على مستوى المملكة، مشيرا إلى أن العديد من الدوائر الحكومية في قرى الحميد وغيرها تعمل بشكل جيد من خلال الأثير... وحول إمكانية إيصال خدمة الثابت أكد أن مطالبهم رفعت من قبل مجلس المنطقة غير أن تنفيذ المشروع يعتمد على ميزانية الشبكات في الرياض.

إمارة الشرقية وحقوق الإنسان تحققان في فصل 38 معلمة

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين 29/01/1430 هـ) 26 يناير/ 2009 العدد: 2780
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090126/Con20090126254706.htm>

خالد البلاهدى - الخبر

تقدمت 38 معلمة روضة أطفال في مدارس الهيئة الملكية في الجبيل بشكوى إلى إمارة المنطقة الشرقية والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، اتهمن من خلالها إدارة مجلس الروضات في الهيئة بفصلهن تعسفياً والاستغناء عن خدماتهن دون إنذار مسبق وبلا سبب واضح بالرغم من تجاوز خدمات بعضهن خمسة وعشرين عاماً. تقول المعلمة (ح، ج): أمضيت 14 عاماً في التدريس في إحدى روضات الهيئة واستطعت وزميلاتي نقل الروضات في الهيئة والبالغة 14 روضة من وضعها القديم قبل التحاقنا بها إلى وضع أفضل، حيث اعتمدنا على جهودنا الشخصية في تبني أفكار وخطط لتنمية مواهب وقدرات الأطفال على مدى الأعوام الماضية وصرفنا من جيوبنا الخاصة على الرغم من تدني رواتبنا المقطوعه البالغة 2000 ريال، وبالرغم من ذلك فوجئنا بإقرار مجلس إدارة الروضات في اجتماعه الأخير الثلاثاء الماضي على فصل المعلمات ممن يحملن الشهادة الثانوية والإبقاء على خريجات رياض الأطفال اللواتي أغلبهن من المقيمتات ونحن بنات بلد وأحق بتلك الوظائف منهن. وتضيف المعلمة (ه، ح): خدمت الروضات في الهيئة منذ 25 سنة استطعت خلالها تخريج مهندسين وأطباء يعملون حالياً في أماكن متعددة من هذا الوطن الغالي ولكن كانت المكافأة بالاستغناء عن خدماتي دون سابق إنذار من إدارة الروضات فلم نبغ بشيء قبل ذلك إلا بهذا القرار التعسفي بحق المعلمات السعوديات البالغ عددهن 38 معلمة. وأشارت عند البحث عن أسباب ومبررات الفصل: فوجئنا بالحجج الواهية والأعذار بداعي التطوير والتجديد بالرغم من بذلنا الغالي والنفيس في تربية وتحصين الناشئة بمعلومات وبرامج ساهمت في تطوير قدراتهم العقلية بعد انضمامهم في مراحل التعليم العام ولم تسجل علينا أية ملاحظة فكيف نجازى بالفصل التعسفي بعد هذه الخدمة الطويلة. وطالبت المعلمات ساجدة الدليجان، حنان التركي، عزة الغامدي و حكمة الشمري بتدخل رئيس الهيئة الملكية للجبيل وينبع ورفع الضرر عنهن وإعادةهن للعمل الذي الفن عليه على مدى سنوات كبيرة.

«عكاظ» حاولت الاتصال برئيس مجلس إدارة الروضات في الهيئة الملكية جاسم الحجي ولكنها لم تستطع الوصول إليه. من جانبه أوضح مدير فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المنطقة الشرقية جمعة بن عبد الله الدوسري أن الجمعية تتابع وضع المعلمات المفصولات وسوف تتدخل ولكن بعد انتهاء كافة تحقيقات الجهة المسؤولة عنهن في الهيئة الملكية، مشيراً إلى أن الجمعية تنتظر للضرر الذي لحق بالمعلمات المفصولات والسبب وراء فصلهن هل هو مجرد قرار شخصي أم قرار نظامي يستند على قوانين تجيز الاستغناء عن خدمات المفصولات، أم قرار جاء بمثابة الفصل وليس سواه.

السديري حاجة المملكة ماسة لنشر ثقافة حقوق الإنسان إنهاء دراسة مشروع الحد من العنف

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين 1430/01/29 هـ) 26/يناير/2009 العدد : 2780
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090126/Cat2009012654767.htm>

سعيد الباحص - الدمام، معتوق الشريف- جدة
أنهت اللجنة المشكلة في هيئة الخبراء في مجلس الوزراء دراسة المشروع الذي قدمته مؤسسة الملك خالد الخيرية لدراسة نظام الحد من الإيذاء والموجه بصفة خاصة ضد المرأة والطفل. وأوضحت نائب رئيس جمعية حقوق الإنسان الجوهرية العنقري أن من النقاط التي تم التشديد عليها في الدراسة جانب المرأة والطفل نتيجة ظهور حالات العنف ضدهما بشكل كبير وملفت، والتي كان جوهر سببها السكوت وعدم التبليغ عنها، مشيرة إلى أن الجمعية ووزارة الشؤون الاجتماعية ضمن أعضاء هذه اللجنة. وأضافت أن اللجنة أنهت الدراسة وسيرفع الأمر لمجلس الشورى للتصويت والمناقشة قبل أن يتم اعتمادها من المقام السامي. وأضافت أن الجمعية بصدد الإعداد لحملة إعلامية كبيرة في جميع المناطق في شتى الوسائل وعبر المدارس والقطاعات التي نستطيع الوصول إليها وستبدأ عملها بعد شهر من الآن، بحيث تكون شاملة لمواجهة العنف ضد الطفل بمختلف صورته منه الجسدي والمعنوي وصولاً إلى المشكلة التي طرأت على الساحة وهي تزويج القاصرات، إهمال الأبناء وعدم تسليمهم الأوراق الثبوتية وحرمانهم من الدراسة والحضانة والتعسف فيها، وأخذ الأبناء من الأم في حالة الطلاق، حيث جعلت الجمعية من أهدافها في هذه الحملة محاربة كل أنواع العنف حتى نحقق لأفراد هذه الفئات العمرية خاصة الشباب منهم مستقبلاً باهراً ومطمئناً، مشيرة إلى أن الجمعية لم يكن لديها إلى الآن إحصائية محددة في حالات العنف إنما قامت بعملية الرصد لعدد من الحالات التي ظهرت صورها بشكل مخيف جداً.
إلى ذلك أكد رئيس هيئة حقوق الإنسان تركي بن خالد السديري أن هناك حاجة ماسة لنشر ثقافة حقوق الإنسان في المملكة بشكل سريع ومتوازن يتماشى مع العادات والتقاليد والأعراف فيها.
وقال خلال لقائه أمس مع رئيس لجنة الشؤون الدولية في برلمان التشيك النائب يان هاماتشيك والوفد المرافق له في مكتبه في الرياض، «إننا لا ندعي أننا قمنا بتغطية جميع القضايا التي ترد للهيئة ولكن نحاول جهدنا لإنهائها بالشكل المرضي». وبيّن أن هناك تعاوناً بين الاتحاد الأوروبي والمملكة التي تتخذ الإسلام وتعاليمه دستوراً ومنهجاً للدفاع عن حقوق الإنسان وحرية، مؤكداً حرص الهيئة على أن يستمر التعاون والتفاهم بإيجاد نقاط التقاء بين الثقافة الإسلامية والغربية. وأشار إلى أن هناك تناسقاً وتناغماً بين مواثيق حقوق الإنسان العالمية وبين ما جاء به الإسلام، حيث إن المملكة وبعض الدول الإسلامية شاركوا في وضع المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

وفد تشيكي يزور حقوق الإنسان

المصدر: جريدة اليوم الأثنين 29-01-1430 هـ الموافق 26-01-2009 مالمعدد 13009 السنة الأربعةون
<http://www.alyaum.com/issue/search.php?sB=%CD%DE%E6%DE+%C7%E1%C5%E4%D3%C7%E4&sS=1&sT=1>

قام وفد من لجنة الشؤون الخارجية بمجلس النواب التشيكي يرافقه السفير التشيكي لدى المملكة اليوم بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مقرها بالرياض. وفي بداية اللقاء قدم رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني نبذة عن عمل الجمعية ونشاطاتها وانجازاتها والدراسات التي قامت بها. عقب ذلك استعرض بعض الموضوعات ذات العلاقة بحقوق الإنسان منها: المشاكل العمالية في المملكة ودور منظمات المجتمع المدني .

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة استقبلت الوفد وفد برلماني تشيكي: التصريحات السلبية لبعض المسؤولين حيال غزة لا تمثل الموقف الرسمي لحكومتنا

المصدر: جريدة الرياض الأثنين 29 محرم 1430 هـ - 26 يناير 2009م - العدد 14826
<http://www.alriyadh.com/2009/01/26/article405039.html>

الرياض - سعيد المبارك:
قام وفد من لجنة الشؤون الخارجية بمجلس النواب التشيكي يرافقه السفير التشيكي في المملكة أمس الأحد بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وكان في استقبالهم الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية والدكتور صالح بن محمد الخثلان نائب رئيس الجمعية والدكتور إبراهيم القعيد عضو الجمعية والأستاذ خالد بن عبدالرحمن الفاخري المشرف على الشؤون المالية والإدارية .
وفي بداية اللقاء قدم رئيس الجمعية نبذة عن عمل الجمعية ونشاطاتها وإنجازاتها والدراسات التي قامت بها، عقب ذلك تطرق الطرفان إلى عدد من الموضوعات ذات العلاقة بحقوق الإنسان منها المشاكل العمالية في المملكة ودور منظمات المجتمع المدني في المجتمع .
وقد تطرق الحديث لما صدر من بعض المسؤولين التشيكيين عن مواقف غير عادلة ومناهضة لحقوق الإنسان تجاه العدوان الإسرائيلي على غزة، حيث قال يان هامنتشيك «بصفتي رئيس لجنة العلاقات الخارجية بمجلس النواب التشيكي أؤكد لكم بأن التصاريح التي أدلى بها بعض المسؤولين التشيكيين لا تمثل الموقف الحكومي الرسمي وأنهم في لجنة الشؤون الخارجية مع إجراء تحقيق دولي بشأن ما حدث في قطاع غزة .»
وعن موقف جمعيات حقوق الإنسان في التشيك حول ما حدث في قطاع غزة فقد استمع أعضاء الجمعية إلى وجهة نظر الوفد الزائر حيال ذلك، وفي نهاية اللقاء قدم رئيس لجنة العلاقات الخارجية بمجلس النواب التشيكي شكره للمسؤولين في الجمعية.

«الجزيرة» نشرت الواقعة وحقوق الإنسان تتابع» زوجة مكفول الخادمة تعترف بتعذيبها

المصدر: جريدة الجزيرة الأثنين 29 محرم 1430 العدد 13269
<http://www.al-jazirah.com/96631/ln14d.htm>



الطائف - متابعة وتصوير - فهد سالم الثبيتي
في ردة فعل سريعة تابعت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، عن طريق ممثلها في محافظة الطائف عادل بن تركي الثبيتي، وضع الخادمة التي ادّعت أنها تعرضت للتعذيب ضرباً على يدي زوجة مكفولها .
ويتابع الثبيتي تحقيق شرطة الطائف مع الخادمة للكشف عما إن كانت تعرّضت بالفعل للتعذيب وضرب أم لا، وذلك بانتظار تقرير الطبيب الشرعي، حيث ما زالت الخادمة المجني عليها ترقد بمستشفى الملك فيصل جراء الإصابات المتعددة التي تعرضت لها حتى إنها أدخلتها في حالة إغماء ثم فاقت ومن ثم تمكنت من الهرب من المنزل لتكشفها دورية أمنية وتُنقلها للمستشفى .
هذا وكانت الشرطة، ممثلة في مركز الشرقية، قد استدعت زوجة مكفول الخادمة بحضوره، وقد اعترفت بضرب الخادمة، متذرة بعدم طاعة الخادمة لها، مضيفة أنها (لا تصلح للعمل) .
وتم إخلاء سبيل الزوجة بضمانات من زوجها لحين صدور التقرير .

جمعية حقوق الإنسان تكرم رئيسها السابق ابن حميد الشورى“ يدعو وزيرى الصحة والمالية للتباحث في عدد من القضايا

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 1 صفر 1430 هـ - 27 يناير 2009م - العدد 14827
<http://www.alriyadh.com/2009/01/27/article405269.html>

الرياض - سعيد المبارك تصوير - يحيى الفيفي
كشف رئيس مجلس الشورى الدكتور صالح بن عبدالله بن حميد عن قائمة جديدة من الدعوات في حضور كل من وزيرى الصحة والمالية لجلسات المجلس في الأيام المقبلة والتناقش معهم حيال عدد من الموضوعات المتعلقة بكل من الجهتين .
وفيما يخص عدد من أنواع الحليب المسرطن الذي ظهر في الآونة الأخيرة في الأسواق وكذلك الشامبوهات وبعض الكريمات ودور المجلس حيال ذلك وقال ابن حميد ان المجلس على كل حال له آلية للتعاون مع جميع هذه القضايا سواء فيما يتعلق بالمستجدات والتقارير والموضوعات متابعة لمثل تلك الأمور .
وحول مساءلة الجهات عن ذلك من قبل المجلس قال د. ابن حميد: «ذلك يأتي حسب الموضوع الذي يرد ويتوصل إليه المجلس.»
وحول إعادة تقييم عدد من أعضاء المجلس في الدورة القادمة قال رئيس مجلس الشورى: «عطاء العضو له عدة اعتبارات من خلال مشاركته في المجلس ومشاركته في اللجنة وفي الدراسات والمحافل الدولية، فكل عضو يعطي من تخصصه ومن خبرته.»
من جهته أكد نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور بندر بن محمد حجار ان مجلس الشورى وجمعية حقوق الإنسان يقومان بأدوار متكاملة مؤكداً أن مجلس الشورى من أهم وظائفه دراسات التقارير السنوية للوزارات التي تحال للمجلس من قبل المقام السامي ودراسة الأنظمة وإبداء الرأي فيها واقتراح أنظمة جديدة وتعديل أنظمة قائمة وأن جميع تلك المهام التي يعمل بها مجلس الشورى تصب في قضايا حقوق الإنسان، كقضايا التعليم والصحة والإسكان والبطالة والمياه تحظى بمناقشة أسبوعية في كل جلسة من قبل المجلس جميعها اتفاقيات دولية لا يمكن اعتمادها حتى ينظر فيها المجلس وأن من ضمن الاتفاقيات التي نوقشت في المجلس لها علاقة بحقوق الإنسان .
وحول تأخر بعض الأنظمة التي شهدتها الآونة الأخيرة في دورة المجلس الحالية على سبيل المثال نظام السياحة والآثار وهل لدى المجلس فكرة من تطوير الآلية في هذا الشأن في الدورة القادمة من تقليص بقاء دراسات المشاريع التي لدى المجلس قال د. بندر حجار «هناك اجراءات معينة يتم اتخاذها وأنه لدراسة نظام معين يترتب دعوة الجهات ذات العلاقة في موضوع النظام كدعوة لأكثر من مرة وهي تأخذ وقتاً، فموضوع السياحة يتطلب دعوة المسؤولين في الهيئة العامة للسياحة والآثار ومطالبة من لهم علاقة بهذا الموضوع وأخذ مرئياتهم»، فيما نفى إخضاع دراسة النظام لفترة تمتد لأربع سنوات .

كما أكد حجار بأن مشاركات المواطنين في دورات المجلس موجودة وقال «حين يأتي أي مسؤول للمجلس من الوزراء يفتتح الموقع ويتلقى جميع استفسارات وأسئلة المواطنين التي تحال له جميعها ويتم عرضها من قبل رئيس اللجنة المتخصصة على الوزير وأن هناك بعض الأسئلة التي لا يستطيع الرد عليها مما يتطلب منه الاتصال بالوزارة المعنية للحصول على الرد.»

جاء ذلك الحفل التكريمي الذي أقامته الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لرئيسها السابق مساء أول من أمس الدكتور بندر حجار نائب رئيس مجلس الشورى حالياً والذي شهد كلمة ضافية لرئيس الجمعية الوطنية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رحب فيها برئيس مجلس الشورى وعدد من الأعضاء والضيوف، كما قدم شكره للدكتور بندر حجار على جهوده العظيمة خلال رئاسته للجمعية في الفترات السابقة، متمنياً له التوفيق في عمله كنائب لرئيس مجلس الشورى . كما ألقى الدكتور حجار كلمة تحدث خلالها عن جهود الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان التي لا تنسى بتظافر جميع العاملين فيها وحث العاملين في الجمعية على تكثيف الجهود في أنشطة أعمالها، مقدماً شكره للقيادة الحكيمة على اختياره نائباً لرئيس مجلس الشورى وللجمعية التي نظمت هذا الحفل وللحضور . كما تخلل الحفل قصيدة شعرية للدكتور حبيب اللويح.

رصدت اكتظاظاً في "العنابر" .. ودعت إلى إبرام اتفاقات تبادل سجناء ... حقوق الإنسان تقترح الخدمة الاجتماعية بديلاً عن عقوبة السجن

المصدر: جريدة الحياة - 09/01/28

http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/01-2009/Article-20090127-1a0c6adf-c0a8-10ed-004c-585f39b112a3/story.html

الرياض - سعود الطياوي

طالب رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني الجهات المختصة بتفعيل التواصل بين وزارة الداخلية ووزارة العدل، لإيجاد بدائل عن عقوبة السجن للقضايا التي لا تمس حقوق الغير، بفرض عقوبات على شكل واجبات اجتماعية، كقيلة بتقويم سلوك السجين وضمان اندماجه كعضو صالح في المجتمع، مشيراً إلى أن تفعيل يأتي بالدرجة الأولى من قضاة المحاكم.

وأشار الدكتور القحطاني إلى أن هذا المقترح يأتي نظراً إلى اكتظاظ السجون بأعداد كبيرة من السجناء، الذين يمثل الكثير منهم قضايا جنح لا تكون جنائية ولا تضر بحقوق الآخرين، مشيراً إلى مشكلات تتعلق بإرسال السجناء إلى المحاكم لحضور الجلسات في أوقات محددة، وبنوعية التهوية داخل السجن والقدرة على التشميس، وأمور أخرى مرتبطة بحقوق المساجين الإنسانية.

وتمنى القحطاني إيجاد حلول عاجلة لتلك المشكلات، لاسيما أن هناك تنسيقاً متواصل بين الجمعية والإدارة العامة للسجون ووزارة الداخلية، مشيراً إلى أنه يفترض أن توضع دراسة للنظر في موضوع «بدائل السجن» من جهة حيثيات القضية، إلى جانب درس معمق للعقوبة التي سيصدر الحكم بها، لتتناسب ومتطلبات الإفراج عن السجين. وأوضح أن هناك عقوبات تصدر بشأن قضايا متشابهة بطبيعتها ووقائعها وتكون بها الأحكام مختلفة، وقال: «إن كان السجن يعني الإصلاح فيجب ألا تترتب على ذلك الإصلاح مفسدة أعظم، كما حصل في بعض الحالات من إصابة السجناء بأمراض، أو بقائهم في السجن فترة أطول مما ينبغي، أو عدم حصولهم على العناية الطبية.

وأثنى القحطاني على بعض القضاة الذين بدأوا ينتهجون هذا الأسلوب في تطبيق الأحكام والعقوبات الاجتماعية على المساجين خارج السجن، والهدف بطبيعة الحال هو الإصلاح وليس السجن هدفاً بحد ذاته. وأكد القحطاني أن من البدائل المناسبة للسجن، العمل في الخدمة الاجتماعية لمصلحة المجتمع لمدد وفترات معينة، إضافة إلى إلزام السجين بعمل نافع له، كحفظ القرآن الكريم، والحضور الإلزامي للمحاضرات النافعة.

وأشار إلى أن الشريعة التي يجب أن تستهدف هن السجينات ممن لم يرتكبن جريمة كبيرة أو سجلت عليهن قضية جنائية أو ما شابه، لافتاً إلى أن المسؤولين في الجمعية اطلعوا عن قرب بعد زيارتهم لعدد من السجون على نوعية الجرائم والقضايا التي ارتكبتها السجناء بشتى أنواعها. وطالب القحطاني بإعادة النظر في وضع السجناء، ووضع حلول للأجانب منهم، الذين يبقون سجناء لفترة طويلة جداً، وما يتبعها من رعاية صحية وإعاشة وغيرهما من خدمات تقدم للسجين، ووضع اتفاقات تبادل سجناء بين السعودية ودول أخرى معنية بشكل مباشر برعاياها الذين تزيد أعدادهم عن الجنسيات الأخرى العاملة في السعودية.

وحول زيارة مسؤولي الجمعية لسجون السعودية وآخرها سجن الملز في الرياض، أشار القحطاني إلى أنهم سجلوا أثناء الزيارة ملاحظات بشأن وضع السجناء، تم رفعها إلى المدير العام للسجون، على أمل إيجاد حلول مناسبة لها، ومنها الاكتظاظ الشديد في بعض عنابر السجون.

وفد أمريكي يؤكد ضمان الحقوق الإنسانية لـ حميدان التركي

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 28 يناير 2009
<http://al-madina.com/node/98560>

محمد القشيري - جدة

ناقشت جمعية حقوق الإنسان بجدة يوم أمس مع مسؤول بوزارة الخارجية لقسم الشرق الأوسط يوسف ليفنجستن المعين من الإدارة الجديدة للرئيس الأمريكي الجديد أوباما الوضع الإنساني لحميدان التركي المحكوم عليه بـ 28 عامًا في سجن بولاية كولورادو الأمريكية، إضافة إلى مناقشة عدة مواضيع تتعلق بالقضية الفلسطينية، والوضع الحقوقي في المملكة، والتعريف بمجالات وعمل الجمعية في الشأن الحقوقي، وأكد الوفد الأمريكي أن السجين يعامل بجميع الحقوق الإنسانية كحقه في العبادة والصلاة، والتحدث مع أسرته. وقال الدكتور حسين الشريف رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بفرع منطقة مكة المكرمة إن الوفد قام بزيارة لفرع الجمعية للتباحث الامور المتعلقة بالوضع الانساني بالمملكة، وكيفية أداء الجمعية ومتابعتها للجهاز الحكومي ومن بينها وضع العمالة المنزلية. وبيّن الشريف أن الجمعية نقلت للوفد المؤشرات المشجعة التي صرح بها الرئيس الأمريكي الجديد حول إغلاق سجن جوانتانامو وضرورة التزام المحققين بالصوابط الانسانية أثناء التحقيق مع المتهم . وأضاف الشريف ناقشنا ملف المواطن حميدان التركي وضرورة ضمان احترام حقوقه الانسانية بداخل السجن بعد ان صدر حكم ضده وسمعنا عدة تأكيدات بأن السجين يحصل على كافة حقوقه بداخل السجن، ومنها حقه في ممارسة العبادة وتعود قصة الطالب المبتعث "حميدان التركي" إلى أمريكا من قبل جامعة محمد بن سعود الإسلامية لإكمال الدراسات العليا بعد حصوله على الماجستير في الصوتيات بتقدير امتياز ومرتبة الشرف الأولى لتحضير الدكتوراة؛ ليتم القبض عليه هو وزوجته من قبل السلطات الأمنية بتهمة العنف والتحرش بخادمته الإندونيسية، وتم إيداعهما في السجن ويتم خروج زوجته بكفالة قدرها 25 ألف دولار في حين صدر الحكم على التركي بالإدانة، وكانت منظمات حقوقية شككت في الاتهام.

هيئة حقوق الإنسان

وفد هيئة حقوق الإنسان يزور منطقة نجران

المصدر: جريدة الجزيرة السبت 27 محرم 1430 العدد 13267
<http://www.al-jazirah.com/104581/In43d.htm>

الرياض - عبدالرحمن السريع

زار وفد من هيئة حقوق الإنسان منطقة نجران وذلك للالتقاء بالمسؤولين في المنطقة لفتح قنوات التواصل والتعاون بين الهيئة وكافة القطاعات وقد حظيت هذه الزيارة بالحفاوة والتقدير من قبل مسؤولي المنطقة وتم الالتقاء بعدد منهم وكذلك بعض المواطنين والأعيان وتم التطرق أثناء اللقاء إلى عمل الهيئة وسبل تفعيل التعاون واستمع وفد الهيئة لكل ما تم طرحه في الزيارة، وفي الإطار نفسه قام وفد الهيئة بزيارة لسجن نجران وتم الالتقاء بعدد من السجناء والموقوفين والاستماع لهم. وقد حظي الوفد بتسهيلات كبيرة من قبل مسؤولي السجن وفي مقدمتهم مدير سجن نجران العقيد علي الشهري. وتأتي زيارة وفد الهيئة في إطار الزيارات التي بدأتها لعدد من مناطق المملكة بهدف التواصل والتعاون مع الجميع. وسوف تناقش نتائج هذه الزيارة وما شابها في جلسات مجلس الهيئة وفي إطار التقارير التي تعد أثناء هذه الزيارات. شمل وفد الهيئة أعضاء مجلسها اللواء عبدالله السهيل والدكتور عيسى الشامخ والدكتور زهير الحارثي والدكتور خالد العبيد والدكتور هادي اليامي والدكتور علي الرويشد.



هيئة حقوق الإنسان تثنم مضامين كلمة خادم الحرمين في قمة الكويت

المصدر: جريدة الرياض السبت 27 محرم 1430 هـ - 24 يناير 2009 م - العدد 14824
<http://www.alriyadh.com/2009/01/24/article404526.html>

الرياض - نايف آل زاحم:

ثمنت هيئة حقوق الإنسان رئيساً ومجلساً ومنسوبيين المضامين النبيلة التي اشتملت عليها كلمة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز أمام القمة الاقتصادية العربية التي عقدت في دولة الكويت الشقيقة، وأشادت بالأهداف المخلصة التي تضمنتها والتي تشخص وتعالج وضع الأمة وتوحد كلمتها وجهدها، وإدانة الاعتداء الإسرائيلي الغاشم على الإخوة الأشقاء في غزة الجريحة، وتؤكد على تحميل المعتدي المسؤولية الكاملة عن كل ما اقترفه من جرائم بشعة. ورفعت الهيئة شكرها لخادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين - حفظهما الله - على ما قدمه من دعم معنوي ومادي كبير للإخوة الفلسطينيين في غزة الصابرة، وجهود خادم الحرمين المخلصة في تنقية الأجواء العربية. وقالت إن هذه المواقف النبيلة الصادقة تمثل ما تعودناه من قادة هذه البلاد من دعم ومؤازرة وإيثار لكل ما يوحد الأمة ويرفع من مكانتها ويللم جراحها وفقهم الله وسدد على طريق الخير خطاهم.

أبرزها عدم رضاهم عن الأحكام الصادرة بحقهم هيئة حقوق الإنسان تتسلم 100 شكوى من سجناء مكة

المصدر: جريدة عكاظ (الجمعة 26/01/1430هـ) 23/ يناير / 2009 العدد : 2777
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090123/Con20090123254286.htm>

محمد العميري - مكة المكرمة

جمع فريق من هيئة حقوق الإنسان أكثر من 100 خطاب من نزلاء سجون الإصلاحية في مكة المكرمة، سجلوا فيها العديد من الشكاوى والمطالب، أبرزها، عدم رضاهم عن الأحكام التي صدرت بحقهم. وفاجأ فريق من الهيئة صباح أمس سجون الإصلاحية بزيارة تفقدية، اطلع خلالها على عنابر الإصلاحية واستمع أعضاؤه إلى شكاوى النزلاء. وأوضح عضو هيئة حقوق الإنسان ورئيس الوفد الدكتور عبد اللطيف الغامدي، أن الوفد استمع إلى هموم النزلاء ومطالبهم وشكاويهم المختلفة، مبينا أنها انحصرت في الأحكام القضائية، وإدارة السجن وبعض الجهات المرتبطة بهم. وأشار إلى أن أعضاء الوفد تسلموا معارض كتبها النزلاء وسجلوا فيها مطالبهم، مؤكدا أنهم سيعدون تقريرا رسميا حول ما رصدته الجولة، ليتم رفعه إلى الجهات العليا. وبدأ أعضاء وفد حقوق الإنسان جولته على عنبر الشباب، بصحبة مدير السجون وبعض الضباط، حيث التقوا النزلاء الذين طالبوا بفصلهم عن العنبر، الذي يجمع أصحاب بعض القضايا التي لا تستدعي وجود الشباب بينهم، ثم انتقل الوفد إلى عنبر الحقوق، الذي طالب فيه النزلاء بأهمية إصدار نظام جديد يستطيعون من خلاله، الوفاء بديونهم التي دخلوا السجن بسببها. من جانبه ذكر مدير سجون العاصمة المقدسة العميد عطيه عثمان الزهراني أن فريق الهيئة تفقد العنابر وشاهد السجناء وتحدث معهم، مبينا أن إدارة السجون ترحب بكل عمل يؤدي إلى مساعدة النزلاء وتحقيق مصالحهم.

حقوق الإنسان تستفسر من التعليم العالي للمرة الثالثة رفع قضية استبعاد طالبة الابتعاث إلى الإدعاء العام

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/01/28 هـ) 25/يناير/2009 العدد: 2779
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090125/Con20090125254499.htm>

عكاظ - الدمام

رفعت شرطة المنطقة الشرقية مؤخرا قضية استبعاد طالبة من الابتعاث، إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام فرع الشرقية، وتصنيفها تحت مسمى قضايا نظام مكافحة جرائم المعلومات. وكانت سكيمة السليم المتخرجة بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف، رشحت نهائيا في المرحلة الثالثة لبرنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي للعام 1428 هـ، إلا أنها استبعدت من الابتعاث، بعدما تغيرت بياناتها في موقع وزارة التعليم العالي، وتحولت من طالبة إلى موظفة حكومية. وأوضحت المبتعثة أن «وكالة الابتعاث رفضت إعادة البيانات المحذوفة أو حتى تصحيحها، وأدعت جهلها بمعرفة المتسبب في تغيير البيانات» - حسب وصفها - وقدم وكيل المبتعثة بلاغا رسميا إلى شرطة المنطقة الشرقية - شمال الدمام - متهما بالتلاعب في البيانات، ومطالبيا بتوقيع العقوبات على المتسببين في الحذف، وفقا لنظام مكافحة جرائم المعلوماتية، الذي تتولى تطبيقه وزارة الداخلية، محملا وزارة التعليم العالي وبالتحديد وكالة الابتعاث المسؤولية الكاملة عما حدث لأنها المسؤولة والمشفرة على الموقع الإلكتروني. على صعيد ذي صلة أرسلت هيئة حقوق الإنسان ثالث خطاب إلى وزارة التعليم العالي، للتعرف على أسباب استبعاد طالبة من الابتعاث، وقالت المصادر: إن الوزارة لم ترد على الخطابين السابقين. وتتضمن الخطاب الاستفسار المقدم من الطالبة، بخصوص بعض المبتعثين لم يعلن عن أسمائهم ولا عن معدلاتهم. وأشارت إلى أن عدد المقبولين المعلن عنهم للبرنامج في المرحلة الثالثة للعام 1428 هـ كان 6620 طالبا وطالبة، فيما اتضح بعد ذلك أن عدد المبتعثين 6962، بزيادة 342 مرشحا ومرشحة.

يذكر أن المادة (5) من نظام مكافحة جرائم المعلومات تنص على أنه «تهدف إلى حماية المصلحة العامة وحفظ الحقوق وحماية الاقتصاد الوطني، ويعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن أربع سنوات وبغرامة لا تزيد عن ثلاثة ملايين ريال أو بإحدى العقوبات، كل من يقوم بإيقاف الشبكة المعلوماتية عن العمل أو مسح البرامج أو البيانات الموجودة أو حذفها أو إتلافها أو تعديلها.

السديري: الحاجة ماسة لنشر ثقافة حقوق الإنسان في المملكة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 26 يناير 2009 ميلادى - 29 محرم 1430 هجرى
<http://al-madina.com/node/98120>

ماجد عسيري - الدمام
اعترف رئيس هيئة حقوق الإنسان تركي بن خالد السديري ان هناك حاجة ماسة لنشر ثقافة حقوق الإنسان في المملكة بشكل سريع ومتوازن يتمشى مع العادات والتقاليد والأعراف في هذه البلاد. وقال: إننا لا ندعي أننا قمنا بتغطية كافة القضايا التي ترد للهيئة ولكن نحاول جهدنا لإنهائها بالشكل المرضي.
جاء ذلك خلال استقبال السديري بمكتبه رئيس البرلمان التشيكي جان هماسك والوفد المرافق له وقدم لهم شرحاً وافياً عن عمل الهيئة والمهام المناطة بها ثم ناقش الجانبان أوضاع حقوق الإنسان وخاصة في المملكة وأبدى الوفد إعجابه بالنقلة النوعية لحالة حقوق الإنسان في المملكة.
وتطرق الحديث إلى أن هناك تعاوناً بين الاتحاد الأوروبي من جهة والمملكة من جهة أخرى، وأن هناك تضارباً في بعض المبادئ الحقوقية التي لا يقرها الإسلام مثل المثليين وغير ذلك ، مؤكداً أن المملكة تتخذ الإسلام وتعاليمه دستوراً ومنهجاً للدفاع عن حقوق الإنسان وحرية.
وأكد السديري أنها حرية مقيدة وليست مطلقة، ومع ذلك نحن نحاول أن يستمر التعاون والتفاهم بإيجاد نقاط التقاء بين الثقافة الإسلامية والغربية. وهناك تناقض وتناغم بين مبادئ حقوق الإنسان العالمية وبين ما جاء به الإسلام حيث أن المملكة وبعض الدول الإسلامية شاركوا في وضع المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.
وعبر رئيس الوفد ان زيارتهم للمملكة أساسها الاحترام والتقدير والرغبة الشديدة ان يكون هناك حوار ومد جسور بين جمهورية التشيك والمملكة.

السديري يستقبل رئيس البرلمان التشيكي

المصدر: جريدة الاقتصادية الإثنين 29 محرم 1430 هـ. الموافق 26 يناير 2009 العدد 5586
http://www.aleqt.com/2009/01/26/article_188737.html



الاقتصادية" من الرياض

استقبل تركي بن خالد السديري رئيس هيئة حقوق الإنسان في مكتبه جان هماسك رئيس البرلمان التشيكي والوفد المرافق له، وقد رحب رئيس الهيئة بالوفد وقدم لهم شرحاً وافياً عن عمل الهيئة والمهام المناطة بها ثم ناقش الجانبان أو ضاع حقوق الإنسان وخاصة في المملكة وأبدى الوفد إعجابه بالنقلة النوعية لحالة حقوق الإنسان في المملكة. وقد عبر رئيس الوفد بأن زيارتهم للمملكة أساسها الاحترام والتقدير والرغبة الشديدة بأن يكون هناك حوار ومد جسور بين جمهورية التشيك والمملكة. وأضاف رئيس الهيئة بأن هناك حاجة ماسة إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان في المملكة بشكل سريع ومتوازن يتمشى مع العادات والتقاليد والأعراف في هذه البلاد وقال إننا لا ندعي أننا قمنا بتغطية كافة القضايا التي تترد للهيئة ولكن نحاول جهدنا لإنهائها بالشكل المرضي. وتطرق الحديث إلى أن هناك تعاوناً بين الاتحاد الأوروبي من جهة والمملكة من جهة أخرى وهناك تضارب في بعض المبادئ الحقوقية التي لا يقرها الإسلام مثل المثليين وغير ذلك فالمملكة تتخذ الإسلام وتعاليمه دستوراً ومنهجاً للدفاع عن حقوق الإنسان وحرية، وأكد أنها حرية مقيدة وليست مطلقة.. ومع ذلك نحن نحاول أن يستمر التعاون والتفاهم بإيجاد نقاط التقاء بين الثقافتين الإسلامية والغربية. وهناك تناسق وتناغم بين موائيق حقوق الإنسان العالمية وما جاء به الإسلام حيث إن المملكة وبعض الدول الإسلامية شاركوا في وضع الموائيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان. وأبدى الطرفين الرغبة الأكيدة في التعاون وتبادل المعلومات والمقترحات في مجال حقوق الإنسان.

نائب السفير البريطاني هنا الغامدي بمنصبه الجديد رئيس مجلس الشورى يستقبل وفد هيئة حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 1 صفر 1430 هـ - 27 يناير 2009 م - العدد 14827
<http://www.alriyadh.com/2009/01/27/article405196.html>

الرياض - محمد الشيباني:

استقبل رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور صالح بن عبدالله بن حميد أمس في مكتبه بمقر المجلس بالرياض عدداً من أعضاء هيئة حقوق الإنسان. وجرى تبادل الأحاديث الودية، وبحث التعاون بين مجلس الشورى والهيئة. كما حضر أعضاء الهيئة جانباً من جلسة المجلس التي عقدها يوم أمس. من جانب آخر، استقبل الأمين العام لمجلس الشورى الدكتور محمد بن عبدالله الغامدي أمس في مكتبه بمقر المجلس بالرياض نائب السفير البريطاني لدى المملكة السيد اندرو تيرنر وقدم نائب السفير البريطاني التهنئة لمعاليه بمناسبة صدور الأمر الملكي الكريم بتعيينه أميناً عاماً لمجلس الشورى. كما جرى بحث العلاقات الثنائية بين البلدين الصديقين وسبل تعزيزها. وتطرق الاجتماع إلى العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى ومجلس العموم البريطاني وتبادل الزيارات والخبرات بين المجلسين وتفعيل دور لجان الصداقة بينهما.

استقبل السفير السويدي المفوض لحقوق الإنسان بوزارة الخارجية

السديري: زواج القصر لم يصل حد الظاهرة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 1 صفر 1430هـ - 27 يناير 2009م - العدد 14827
<http://www.alriyadh.com/2009/01/27/article405175.html>

الرياض - نايف آل زاحم:
استقبل رئيس هيئة حقوق الإنسان الأستاذ تركي السديري بمكتبه أمس السفير السويدي المفوض لحقوق الإنسان بوزارة الخارجية السويدية، والذي يزور المملكة لمدة ثلاثة أيام يلتقي خلالها بعدد من المسؤولين الحكوميين والمهتمين بحقوق الإنسان. وقد رحب رئيس الهيئة بالسفير السويدي وأوضح له بأن رغبة القيادة كانت دافعا لإنشاء هيئة حقوق الإنسان والتي أنت لتقوم بمراقبة ما قد يحدث من انتهاكات، وكذلك التعاون مع الجهات المختلفة لكي تتمكن من أداء عملها بشكل مرض، كما أن الهيئة تسعى جاهدة لتوصيل رسالتها الحقوقية للمواطنين والمقيمين، وأضاف رئيس الهيئة أن الهيئة تشارك في مراجعة بعض القوانين من جهة وانسجامها مع المواثيق الدولية الحقوقية من جهة أخرى .
من جانبه أوضح السفير السويدي أن زيارته للمملكة أتت من أجل تكوين صورة كاملة عن حقوق الإنسان في المملكة ولتفعيل التعاون مابين المملكة والسويد في هذا المضمار . ثم ناقش الجانبان عدداً من المواضيع المتعلقة بحقوق الإنسان وأجاب رئيس الهيئة عن تساؤل السفير السويدي حول زواج القاصرات وجهود الهيئة في هذا الإطار، موضحاً بأن زواج القاصرات ليس ظاهرة ولكن موجودة والهيئة تدخلت لإيقاف بعض هذه الزيجات . واختتم اللقاء بالتأكيد على أهمية استمرار التعاون المشترك والاستفادة من الخبرات لدى الجانبين.

المتحدث باسم حقوق الإنسان: تعميم بعض التجاوزات وربط العادات بالدين مشكلة التقارير المغلوطة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 27 يناير 2009
<http://al-madina.com/node/98493>

علي العميري- مكة المكرمة

أكد المتحدث باسم هيئة حقوق الإنسان الدكتور زهير الحارثي أن الهيئة أعدت تقريراً مفصلاً عن جهود المملكة في مجال حماية حقوق الإنسان وهذا التقرير أعد بالتنسيق مع كل الجهات الحكومية المعنية وسيتم مناقشة هذا التقرير خلال اجتماع الامم المتحدة المقبل. وبين د. الحارثي لـ "المدينة": أن التقرير يوضح حالة حقوق الإنسان في المملكة وجهود الهيئة وكل الجهات الحكومية في تحسين وضع حقوق الإنسان مبيناً التقرير أعد بطريقة علمية صحيحة شتملاً على العديد من الاحصائيات والوقائع وتناول كل الجوانب التي شهدت تحسناً في مجال حقوق الإنسان وتناول كل الجهود المبذولة والأنظمة التي صدرت مثل نظام القضاء الجديد وهو المشروع الكبير الذي سيحدث نقلة نوعية في مجال القضاء وكذا نظام العمل وما يتعلق بالعمالة الوافدة ومضى الدكتور الحارثي يقول ان التقرير تناول التحسن في الفترة الماضية في مجال حقوق الانسان ورصد كل التحولات التي حدثت في المملكة مشيراً إلى أن بعض التقارير تحمل معلومات مغلوطة وهذا الأمر يعتمد على من يصدر التقرير عن وضع حقوق الإنسان في المملكة ومصداقية المنظمة التي تصدر هذا التقرير مشيراً إلى أن هناك بعض التجاوزات التي تحدث في المملكة ولكن مع شديد الأسف يتم تعميم هذه التجاوزات وهذه مشكلة إضافة إلى أنهم يربطون بعض العادات والتقاليد بالدين وهذا فيه التباس كبير، مؤكداً أن الهيئة لا تنكر حدوث بعض التجاوزات وتسعى لمعالجتها بالتنسيق مع كل الجهات المعنية.

حقوق الإنسان تناقش التقرير الشامل أمام اجتماع سويسرا

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 2 صفر 1430 هـ - 28 يناير 2009م - العدد 14828
<http://www.alriyadh.com/2009/01/28/article405403.html>

الرياض - نايف آل زاحم:

عقد بمقر هيئة حقوق الإنسان امس الثلاثاء الاجتماع الثالث للجنة الخاصة بوضع «التقرير الدوري الشامل» حول حالة حقوق الإنسان في المملكة. وناقش أعضاء اللجنة الممثلون عن الجهات المعنية في الدولة، آخر التطورات والمستجدات المتعلقة بإعداد التقرير، المزمع عرضه على مجلس حقوق الإنسان في العاصمة السويسرية (جنيف) مطلع فبراير المقبل. كما تم استعراض المعلومات الواردة من الجهات ذات العلاقة بحالة حقوق الإنسان في المملكة، والتي تناولت في مضمونها الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية لهذا الموضوع، كما تناولت أيضاً الضمانات والدعائم الأساسية لحقوق الإنسان في الدولة، والتي جعلت من حياة قاطنيها، من مواطنين ومقيمين، زاخرة بالأمن والحرية والسلام والطمأنينة. ويشار إلى أن التقرير سيراعي في منهجية إعداده كافة الأصعدة الحياتية في المملكة، وهيكلية تركيبها بما يتبع لها من مؤسسات رئيسية، وما تضمنه لمواطنيها والمقيمين فيها من حقوق يكفلها الدستور الإسلامي والتشريعات الوطنية، إضافة إلى مراعاة الالتزامات والاتفاقيات الدولية المرعية في هذا الإطار. وفي السياق ذاته فإن التقرير يتيح فرصة تقييم ومراجعة المملكة لسياساتها وممارساتها المرتبطة بحقوق الإنسان للاطلاع على أفضل الممارسات العالمية في هذا المجال، وتطبيق ما يتلاءم منها مع طبيعة الدولة التي تتخذ الاسلام شريعة ومنهاجا. هذا التقرير يعتبر وثيقة مهمة تمثل ملخصاً تراكمياً لتجربة المملكة الناجحة، وتتجسد مسؤوليات وطنية مهمة في إبراز هذا السجل لكافة المحافل الدولية كشهادة إيجابية على نهج التنمية والنهضة الشاملة في المملكة، التي ارتكز نجاحها على احترام الإنسان وصيانة حقوقه. وستقوم اللجنة بعرض تقريرها أمام مجلس حقوق الإنسان في مطلع فبراير المقبل، لتتم مناقشته، وذلك ضمن جدول المراجعة السنوية الذي وضعه مجلس حقوق الإنسان لهذا الغرض. ويشكل التقرير مرجعاً مهماً يصف بدقة وشفافية حال حقوق الإنسان في المملكة وجوانب تطور العمل على هذا الملف من خلال استكمال الأطر التشريعية اللازمة أو تقويم الممارسات الحالية.

هيئة حقوق الإنسان تنظر بشكوى موظفين تم تسريحهم من شركة وطنية

المصدر: جريدة الجزيرة 13271 الاربعاء 02 صفر 1430 العدد
<http://www.al-jazirah.com/cgi-bin/dailynews>

حائل - عبدالعزيز العيادة

تنظر هيئة حقوق الإنسان في شكوى ضد إحدى الشركات الوطنية الكبرى تقدم بها أحد الموظفين السعوديين بعد أن قامت الشركة ببيع إحدى الشركات التابعة لها إلى أحد المستثمرين والذي بادر إلى إنهاء خدمات الموظفين السعوديين . وأوضح ل(الجزيرة) أحد الموظفين المتضررين (بندر إبراهيم الرشدان) بأنه وزملاءه قد تقدموا إلى عدة جهات قبل البيع لشرح الضرر المتوقع على الموظفين جراء البيع وأفاد بتقديمه شكوى لرئيس هيئة حقوق الإنسان تركي خالد السديري مما حصل له ولزملائه من تضرر جراء بيع الشركة وقال كان أساس اختيارنا للعمل بالشركة على أنها شركة حكومية وطنية وبحثاً عن أمننا الوظيفي باعتبارها تأسست من قبل الدولة كصرح له بعد إستراتيجي مهم، وقد ضمت الشركة مع شركة وطنية أخرى عام 96 بقرار من الدولة حتى تاريخ بيعها وتابع: ذهبت آمالنا أدراج الرياح، والذي كنا نخشاه من البيع قد وقع، وقال: نحن موظفون باتفاقية توظيف وليس عقود عمل، وطالب من أرامكو تعويضهم أسوة بالمشاريع الحكومية التي تم تخصيصها أو استيعاب من تم تسريحهم أو التعويض بما لا يقل عن 120 راتباً أو استمرارية الراتب وأضاف الرشدان: نقلنا معاناتنا لرئيس هيئة حقوق الإنسان للحصول على حقوقنا المشروعة ووعدنا خيراً بإذن الله .

أخبار محلية ذات علاقة

الشورى“ يوصي باعتماد وظائف قضائية وإدارية ل (المظالم)

المصدر: جريدة الرياض السبت 27 محرم 1430 هـ - 24 يناير 2009م - العدد 14824
<http://www.alriyadh.com/2009/01/24/article404571.html>

الرياض عبدالسلام البلوي :

خرجت لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية وحقوق الإنسان بمجلس الشورى بتوصيتين أجمع عليها أعضاء اللجنة جاءت لصالح ديوان المظالم الذي أنهت اللجنة دراسة تقريره المالي مؤخراً ورفعت تقريرها للأمانة العامة تمهيداً لعرضه على المجلس للمناقشة والتصويت .

وطالبت اللجنة بالتوصية الثانية باعتماد كوادر ووظائف قضائية وإدارية وخدمية للديوان، مبررةً ذلك بحاجة الديوان إلى سرعة إنجاز القضايا المنظورة ولموافقة الجهد الذي يتطلبه وإيجاد الكوادر الكافية والمناسبة .

أما التوصية الأولى فجاءت تأكيداً على قرار سابق لمجلس الشورى صدر عام (1426) ويقضي باعتماد المبالغ المالية اللازمة لبناء مقار لبقية فروع الديوان وفق خطط زمنية محددة .

وكان تقرير الديوان قد كشف عن تعثر إنشاء (78) دائرة من (171) يتطلب تشكيلها (401) عضو وأصدرت رئاسة الديوان عدة قرارات بإنشائها وفقاً لحاجته، وجاء التعثر بسبب عدم اكتمال العدد الكافي من وظائف الأعضاء وما يلزم من الدوائر القضائية من كتبه .

وجاء في ثنايا التقرير شكوى تضمنت ضعف ميزانيته السنوية وعدم ملاءمتها لاحتياجاته المالية إلا أن الديوان استمر في أداء عمله وفق الإمكانيات المتاحة بالاستغناء مضطراً عن بعض مستلزماته وحاجاته فضلاً عن تفعيل عدد من الدوائر القضائية مما أثر سلباً على سرعة البت في الدعاوى خاصة أن بعضها يتعلق بالقضاء التجاري مما ينعكس سلباً على نشاط التنمية والاقتصاد كما أن في بعضها سجناء وموقوفون وممنوعون من السفر يجب البت في دعاوهم بأسرع وقت ممكن .

وتمنى الديوان حسبما أوضحه التقرير أن يعتمد في ميزانيته القادمة ما يفي بمتطلباته في جميع أبوابه لتنفيذ الترتيبات القضائية الجديدة التي من بينها إحداث محكمة عليا ومحاكم استئنافية تتطلب مضاعفة العدد الحالي من القضاة والموظفين المساندين .

من جانبها قدرت لجنة الشؤون القضائية التي اكتفت بالتوصيتين السابقتين الفقرات التي حققها الديوان في حجم الانجازات القضائية إلا أنها لاحظت زيادة في عدد الوظائف الشاغرة ودعت الديوان إلى المسارعة في شغلها مع إعطائه فرصة من الوقت لإتمام إجراءات شغل هذه الوظائف .

طلب من المحققين الالتزام باتفاقيات جنيف

أوباما يأمر بإغلاق معتقل غوانتانامو وسجون (CIA) السرية

المصدر : جريدة عكاظ لإثنين 1430/01/22 هـ (19 يناير / 2009 العدد : 2773
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090119/Con20090119253271.htm



أوباما يوقع على عدد من الأوامر التنفيذية من بينها أمر بإغلاق معتقل غوانتانامو (أ. ب)

واشنطن - «الرياض» من د. فوزي الأسمر :

وقع الرئيس الأمريكي باراك أوباما في اليوم الثاني لتسلمه زمام الحكم مرسوما رئاسيا ينص على إغلاق معتقل غوانتانامو خلال سنة وكذلك السجون التي أقامتها «وكالة المخابرات المركزية» الأمريكية وما يترتب عليها من أعمال تتناقض والأخلاقيات الأمريكية.

من جهتها قالت صحيفة «نيويورك تايمز» إن على «وكالة المخابرات المركزية» الأمريكية أن تغلق كل السجون السرية الموجودة لها في جميع أنحاء العالم . وتضيف الصحيفة أن هذا المرسوم يأتي لينقض المواقف التي تبنتها إدارة الرئيس السابق جورج بوش بشكل أساسي وتمنع العمل السري الذي تحلت به الإدارة السابقة. وهذا معناه أيضا حسبما تقول الصحيفة إعادة كتابة القوانين المتعلقة باعتقال ما تسميهم الجريدة بالمشبوهين بأنهم إرهابيون . كما أن هذه الخطوة معناها إعادة النظر الفوري بقضايا 245 معتقلا مازالوا موجودين في معتقل غوانتانامو . وسيقوم هذا المرسوم بإنهاء برنامج «وكالة المخابرات المركزية» الأمريكية إبقاء المشبوهين بأنهم إرهابيون سرا في سجونها لمدد تصل إلى شهور وسنوات، هذا العمل الذي جلب انتقادات شديدة من جانب دول العالم ومنظمات حقوق الإنسان لأمريكا . كما يحرم هذا المرسوم استعمال المخابرات الأمريكية أي نوع من أساليب التعذيب . وجدير بالذكر أن الرئيس أوباما كان قد وعد بعمل ذلك أثناء حملته الانتخابية وانتقد الرئيس بوش وإدارته على اتباعه من هذه الأساليب التي تتناقض مع الأسس الديمقراطية والأخلاقية للولايات المتحدة. كما وقع الرئيس أوباما أمراً تنفيذياً يمنع استخدام أساليب التي تنتهك حقوق الإنسان ويطلب من المحققين «الالتزام باتفاقيات جنيف».

النبا نزل كالصاعقة على زوجته وأطفاله.. وأنهى آمال لم الشمل الحكم النهائي بسجن حميدان التركي (28) عاماً دون استئناف

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 26 محرم 1430 هـ - 23 يناير 2009 م - العدد 14823
<http://www.alriyadh.com/2009/01/23/article404209.html>

الرياض - محمد الغنيم:

قضت محكمة الاستئناف بولاية كلورادو الأمريكية برفض الاستئناف المرفوع في قضية المبتعث السعودي حميدان التركي والمحكوم عليه بالسجن لمدة 28 عاماً بتهمة التحرش بخادمتها الأندونيسية ليسدل الستار عن هذه القضية الساخنة التي أشغلت الرأي العام ولمدة ثلاث سنوات عانى خلالها المتهم وأسرتة من فصول جلسات هذه المحاكمة على أمل ان تكون النهاية ايجابية، إلا ان القضاء الأمريكي كان له رأي آخر وقال كلمته التي نزلت كالصاعقة على المتهم وأسرتة في الرياض. وكانت هيئة القضاة في محكمة الاستئناف قد حددت في جلسة الاستماع النهائية التي عقدت في السادس من الشهر الجاري موعداً لإصدار الحكم من 4 إلى 6 أسابيع وقد فوجئ محامو التركي بتبليغهم من المحكمة باستلام الحكم هذا اليوم في فترة لم تتجاوز الأسبوعين، مما يثير الشبهات حول هذا التوقيت والاستعجال في إصدار الحكم بحسب محامي الاستئناف هال هادن. وفي العاصمة الرياض علق المتحدث باسم أسرة التركي في هذه القضية الأستاذ فهد النصار ل «الرياض» قائلاً: لقد جاء رد المحكم فيما يتعلق بتحيز أحد أعضاء هيئة المحلفين بأنه قال «ربما لن أكون عادلاً مع حميدان التركي لأنه مسلم» ولم يقل «لن أكون عادلاً معه لأنه مسلم» فوضعه لكلمة «ربما» قيل كلامه لا يجعله قابلاً للطعن في شهادته!! وفيما يتعلق بمدّة الحكم وتجاوزها الحد الأقصى لمثل ادانة التركي أوضح النصار ان هيئة المحكمة رأّت بأنه ليس هناك فرق بين عقوبة الادانة من الدرجة الرابعة أو الادانة من الدرجة الثانية، مضيفاً أنها آخر الآمال في إيجاد حل قانوني للقضية حيث أنه ليس هناك بعد حكم محكمة الاستئناف الذي تم (أمس) إلا الرفع للمحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية والتي تعتبر من الصعوبة إلى حد الاستحالة الحصول على حكم في صالح قضية حميدان التركي. وحول الوضع النفسي لزوجّة حميدان السيدة سارة الخنيزان وأطفالهما بعد صدور الحكم، قال النصار: لقد تعرضت زوجة حميدان التركي وأطفاله لصدمة نفسية فور علمهم بالخبر مما أضعف الآمال بقرب التّمام شمل أسرّتهم، وتبقى أسرة التركي تعول على المساعي الدبلوماسية التي يبذلها خادم الحرمين الشريفين وولي عهده لإنهاء معاناتهم التي استمرت لأكثر من 3 سنوات ونصف السنة وبعد هذا الحكم قد تستمر حتى 28 سنة.

قاضي "استعرض قضايا "عنف أسري" .. وطالب بإعادة النظر في أحكام "الحضانة" ..

نساء يحتفين بأحكام قضائية "بالتصفيق الحار"

المصدر: جريدة الحياة الخميس الحية - //09/01/22

http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/01-2009/Article-20090121-fb0f1111-c0a8-10ed-00be-610855ad7376/story.html

جدة - أحمد الهلالي
أبدى حشد نسائي كبير ترحيبه بعدد من الأحكام القضائية المتعلقة بمشكلات أسرية تعرضت لها فتيات من أبائهن، وكشف عنها القاضي في محكمة جدة العامة حمد الرزين، خلال لقاء استضافته «غرفة جدة» أول من أمس، بعنوان: «دور المؤسسات القضائية والأمنية في مكافحة العنف الأسري»، عبر «التصفيق الحاد».

وعد القاضي الرزين، الذي أصدر العديد من الأحكام في قضايا عنف أسري، قضية «العضل»، (منع الفتاة من الزواج) شكلاً من أشكال العنف ضد المرأة، وقال: «إن العضل هو النوع الأشهر من العنف، والأكثر ضرراً على المرأة والأسرة، بل هو مفتاح التفكك الأسري وانهيار العلاقات العائلية، وقطع صلة الأرحام»، مرجعاً أسبابه إلى «عادات قبلية أو خلافات أسرية بين الأب وأم بناته المطلقة منه، أو حتى التي لاتزال على ذمته، وقد يكون بسبب الطمع في ميراث البنت، أو في مدخولها الشهري من راتب وغيره».

وأضاف: «أياً كانت أسباب «العضل»، فقد درجت المحاكم العامة على استقبال شكاوى نساء تعرضن للعضل بشكل مباشر، إذ تتقدم المرأة بشكواها ضد وليها، وتنال دعوها كل الاهتمام اللازم، والسرعة في الإنجاز، والسرية في التعامل مع القضية باعتبارها قضية أسرية حساسة تعمد المحكمة إلى إنهاؤها صلحاً، وتزويج البنت من خاطبها بواسطة وليها الشرعي»، مؤكداً أن أكثر قضايا العضل تنتهي بهذا الأسلوب. وأشار القاضي في محكمة جدة إلى أن المأمول من المؤسسة القضائية هو أن تتخذ دوراً أكبر في علاج ظاهرة العضل، وذلك بالحد من تفاقم الفرقة والخلاف بين أعضاء الأسرة الواحدة، مشيراً إلى أنه يمكن أن يتشكل الدور المثالي للمؤسسة القضائية في جملة من الأمور، وقال: «لا أذيع سراً عندما أقول أن هناك تياراً قوياً يتحرك داخل المؤسسة القضائية، ويهدف إلى تغيير النمط السائد والمفهوم الشائع عن القضاء بأنه جهة عقاب وحسب، عبر تبني مفهوم الإصلاح والتهديب الاجتماعي».

واستشهد القاضي الرزين في حديثه عن قضايا العضل، بقضية فتاة تبلغ من العمر 36 عاماً، ذكرت في دعوها أنه تقدم لها شاب للزواج منها، إلا أن والدها رفض الموافقة على زواجهما، من دون إبداء أسباب مقنعة. وأوضح أنه حاول معرفة أسباب رفض الأب لتزويج ابنته، ليفاجئه الأخير بمستندات ورقية تتضمن حصراً لمبالغ مالية قدرها 95 ألف ريال، وقال: «عندما سألت الأب عن ما هية هذا المبلغ، أوضح أنها قيمة المصاريف المالية التي أنفقها على ابنته منذ طفولتها إلى أن وصلت إلى هذه السن، متضمنة قيمة ملابسها، ونقلها إلى المدرسة، وغيرها من المصاريف الأخرى، مشدداً على أنه لن يتنازل عن ابنته بعد دفعه لهذه المبالغ». وأضاف: «وجهت إلى الأب سؤالاً عن رصيده المالي، فأكد أنه رصيد يتجاوز الـ 120 مليون ريال مودعة في أحد المصارف، فسألته سؤالاً آخر: هل تدفع للزكاة، فرد بأنها تؤخذ منه إجبارياً».

وزادت حرارة التصفيق النسائي للقاضي الرزين بعد حديثه عن قضية أخرى لفتاة تزوجت من شخص لم تكن تعرف عنه هي ووالدها سوى اسمه الأول، ثم تركها وحيدة، مشيراً إلى أنه تم البحث عن الزوج المختفي مدة زمنية طويلة حتى عثر عليه، وطلق تلك الفتاة بعد أن تكفل فاعل خير بإعادة المهر الذي دفعه إلى والدها.

وشدد قاضي محكمة جدة على أن الاعتداء الجنسي، وزواج القاصرات هما نوعان من أنواع العنف الأسري، مشيراً إلى أن زواج القاصرات فيه جانبان، أحدهما فقهي، والآخر اجتماعي، ولفت إلى أن القضاء السعوي تلقى شكاوى عدة من بعض الأمهات بسبب زواج بناتهن وهن صغيرات في السن، ورفضت تلك الدعاوى بسبب عدم حضور الأب. ولفت إلى مشكلة الاعتداء على أموال القاصرين ومن في حكمهم، عبر استغلال بطاقات الصراف الآلي، ووكالات استلام الرواتب التقاعدية، والأموال المتحصلة من الإيجارات. وشدد على ضرورة وجود باحثين اجتماعيين في المحاكم لدرس حالات بعض الأسر قبل تسليمهم أبناءهم، بعد النظر في أي قضية عنف أسري، أو بعد الحصول على حضانة أحد الأبناء، لمنع ما قد يحدث من حالات عنف أسري مستقبلاً، قد تصل إلى القتل، مثل حالاتي الطفلتين أريج، وغصون، كاشفاً عن وجود باحثين اجتماعيين في المحاكم «إلا أن البعض منهم تحول إلى أداء أعمال إدارية أخرى، لوجود نقص في أعداد موظفي المحاكم». وأوضح القاضي أن أبرز ما يهدد المرء في حياته هو ظاهرة العنف الأسري، سواءً أكان هذا العنف إرهاباً متطرفاً ممقوتاً، أو كان في صورة خادعة من صور العناية الأبوية والأسرية التي قد ينتهجها البعض بحجة التربية، والمحافظة على المرأة والطفل. ولفت الرزين إلى أن قضايا العنف الأسري متنوعة، منها العنف الجسدي، مثل: الضرب والحرق والتهديد بالسلاح والاحتجاز، ومنها العنف الكلامي، بالشتم والتلفظ بالألفاظ المبتذلة والتهديد بالوعيد أو القتل، إضافة إلى العنف العاطفي والنفسي، كعقوق الوالدين، والعزل عن المجتمع، وإهمال الحاجات النفسية والبدنية، والحرمان من حق الزواج، أو حرمان الزوجة من حق الإنجاب، والاعتداء على الأموال والمقدرات، والاعتداء الجنسي ومحاولة الاغتصاب.

وأوضح أن الدور القضائي هو الاطلاع على بحث حالة اجتماعية لكل قضية تتطلب معالجة أسرية، عبر تكليف باحثين اختصاصيين في المحاكم، ليسهل على القاضي التعرف على تاريخ الحالة المعروضة أمامه، والإشارة عليه حول الطريقة الناجحة للعلاج والعقاب، إضافة إلى تضمين الأحكام القضائية بدائل للعقوبات البدنية بإخضاع المتسبب في العنف الأسري، سواءً كان أباً أو أمّاً ضد أولادهما أو ابناً أو بنتاً ضد والديهما، إلى دورات علاجية نفسية وسلوكية ودورات شرعية وتربوية. وشدد على ضرورة إعادة النظر في أحكام الحضانة «حتى لا تكون الأحكام القضائية وسيلة غير مباشرة في العنف الأسري»، إضافة إلى الحزم في القضايا الزوجية بسرعة نظرها، والبدء في محاولة الإصلاح بين الزوجين، والحزم في قضايا العزل، وإشاعة مفهوم احترام رغبة البنت في اختيار شريك الحياة، وعدم إجبارها على شخص لا تريده.

إمارة عسير تحيل قضية اللعان إلى وزارة العدل

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27/01/1430 هـ (24/ يناير/ 2009 العدد : 2778)
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090124/Con20090124254429.htm>

قائد آل جعرة، أحمد معيدي - نجران
أحالت إمارة منطقة عسير قضية اللعان التي وقعت قبل عشر سنوات في محافظة ظهران الجنوب، إلى وزارة العدل للنظر فيها. واكتفى مصدر في الإمارة بالتأكيد على إحالة القضية. ولا زالت الطفلة فاطمة ضحية قضية اللعان تنتظر موافقة والدها المفترض، على إجراء تحليل الحمض النووي لحسم نسبها، في وقت يصر على عدم إجراء التحليل، متمسكا بما اعتبره حمل السفاح، والصك الشرعي الصادر من محاكم ظهران الجنوب في قضية اللعان. وكان محمد مسفر علي آل صبحان خال الطفلة والوكيل الشرعي لأمها، طالب بتدخل إمارة عسير بشكل سريع لإجبار طليق شقيقته على إجراء تحليل الحمض النووي، («عكاظ» 1430/1/23 هـ). على صعيد ذي صلة حذر استشاري العلاج النفسي الدكتور سامي أحمد الحميدة، من التأثير النفسي لقضية اللعان على الطفلة، مبدية التخوف من تعرضها إلى صدمة عنيفة، وتأثير الأمر على سلوكها وشخصيتها حيث قد تشعر دائما بالوضاعة وحالة النقص وعدم الانتماء. وأوضح أن الطفلة سوف تدفع ثمن هذه القضية طيلة حياتها، ومن الصعب التخلص منها ونسيانها، مشيرا إلى أن الحاسم في القضية الحمض النووي الذي سوف ينهي المشكلة.

اعتماد 4 دور إيواء لضحايا العنف الأسري في الرياض والدمام وأبها والطائف

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 1430/01/25 هـ (22/ يناير 2009/ العدد : 2776)
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090122/Con20090122254089.htm>

محمد عضيب - الدمام، عبد العزيز الربيعي - الطائف
اعتمدت وزارة الشؤون الاجتماعية إنشاء أربع دور إيواء لضحايا العنف الأسري العام الجاري في الرياض، الدمام، أبها، والطائف. وتم الرفع إلى وزارة الخدمة المدنية لطلب توفير وظائف في هذه الدور الإيوائية. وأكد وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية والتنمية الاجتماعية عوض الراددي لـ «عكاظ»، أن وزارة المالية وافقت على دعم فروع وزارة الشؤون الاجتماعية بوظائف عديدة في سبيل خدمة التنمية الاجتماعية.
وقال إنه في ما يتعلق برعاية الأحداث المعرضين للانحراف، فإن الوزارة لديها خمس دور في الرياض، المدينة، الدمام، القصيم، والطائف لتوجيه الشباب، إضافة إلى برامج وقائية متجددة لرعاية وتعديل سلوك الشباب والفتيات المعرضين للانحراف ممن تتراوح أعمارهم بين سبع سنوات ولا تتجاوز ثمانية عشر عاما من المارقين عن سلطة أولياء أمورهم أو المشردين نتيجة لأوضاع أسرهم، أو المهددين بالانحراف لاضطراب وسطهم الأسري. وبين أن كل دار يوجد فيها حاليا ما بين 40 - 60 من المعرضين للانحراف، وتتابع الوزارة رعايتهم في مدارس داخلية بما يضمن تعديل سلوكهم قبل ارتكابهم للجرائم، ويأتي عن طريق الشرطة إلى دار الملاحظة الاجتماعية.
من جهته، قال مدير عام الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة الدكتور علي الحناكي، إن تلك الدور الإيوائية التي سيتم افتتاح اثنتين منها في الطائف والدمام خلال الشهر المقبل، ستتيح أكثر من مائة وظيفة للعاملين فيها وسيتم التعيين على تلك الوظائف من أصحاب الخبرات والأشخاص الذين لهم معرفة جيدة في تلك المجالات.
وأشار في تصريح إلى أن تلك الوحدات ستحظى باهتمام ورعاية كبيرة من وزارة الشؤون الاجتماعية لتقديم كافة الخدمات للنزلاء مدة بقائهم بها.

برنامج تدريبي حول (التنفيذ الجبري) للأحكام القضائية

المصدر: جريدة الحياة السبت - 09/01/24

http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/01-2009/Article-20090123-04dc9393-c0a8-10ed-00be-6108d54ffdfb/story.html

جدة - أحمد آل عثمان الحياة

تشهد محافظة جدة خلال الفترة من الخامس إلى السابع من شهر صفر، انطلاقة فعاليات برنامج تدريبي عن المشكلات العملية في التنفيذ الجبري للأحكام القضائية، والطول النظامية، في حضور أكثر من 500 خبير ومهتم وباحث وقانوني من القطاعات الحكومية والخاصة إلى جانب طلاب الجامعات السعودية. ويستهدف البرنامج ثلاثة آلاف محام ومستشار قانوني، إضافة إلى الوكلاء الشرعيين، وموظفي الإدارات القانونية والتحصيل، وسيدات الأعمال.

وأوضح رئيس اللجنة العلمية المنظمة للبرنامج عضو مركز التحكيم الدولي في مجلس التعاون الخليجي الدكتور فهد مشيب آل خفير، أن البرنامج يهدف إلى التعرف على المشكلات العملية التي تعوق السير الطبيعي للتنفيذ الجبري للأحكام القضائية، وطرحها من خلال منهج علمي يقوم على أساس التوفيق بعد التحليل والتأهيل، والوقوف على الحلول الممكنة، من خلال النصوص القانونية والاتجاهات القضائية الشرعية. وأشار الدكتور آل خفير إلى أن الدورة تناقش أكثر من 30 محوراً رئيساً، أهمها المشكلات العملية في تكوين «السند التنفيذي» لجهة تحديد طبيعة السندات التنفيذية وبيان أنواعها، وإعلان السند التنفيذي وصعوبات التبليغ به، والتنفيذ العادي للأحكام القضائية، ومشكلة تنفيذ الأحكام الصادرة بتقرير، وإنشاء المراكز النظامية وانعقادها، مثل: أحكام فسخ العقود، وأحكام بطلان الشركات، وأحكام الإخلاء الجبري للعقارات، واستحکامات الأراضي، ومشكلة تعدد صكوك الملكية على الأرض الواحدة.

ولفت إلى أن الدورة ستناقش وسائل التنفيذ الجبري للأحكام، كمشكلة حبس المدين في الدين الخاص، والمنع من السفر، والحجز التحفظي والحراسة القضائية، والحجز التنفيذي من خلال الحجز لدى المدين والحجز لدى الغير، والحجز تحت يد البنوك، وحجز العقار، وقال: «بات من المسلمات أن لا يقتضي أحد حقه بيده، وأن حبس المدين لم يعد ضامناً للوفاء بديونه، بل أصبح المبدأ أن جميع أموال المدين ضامنة للوفاء بديونه».

وأوضح رئيس اللجنة العلمية، أن البرنامج سيتناول كذلك إشكالات التنفيذ، وإشكالات التنفيذ الوتقنية، وإشكالات التنفيذ الموضوعية، والأثر الموقف للتنفيذ وزواله، وفن التوفيق بين المصالح المتعارضة، وهي مصلحة طالب التنفيذ، ومصلحة المنفذ ضده. ودعا الدكتور آل خفير المهتمين والباحثين والخبراء كافة في القطاعات المختلفة إلى المشاركة في فعاليات هذه الدورة، معرباً عن أمله في أن تحقق أثرها الإيجابي المنشود في وضع الحلول النظامية لأعد المشكلات القانونية المتعلقة بالتنفيذ الجبري للأحكام القضائية، والحلول النظامية، وفق أسس علمية ومنهجية وقضائية.

أُحقت بها إصابات بدنية الشرطة تُخضع زوجة مواطن للتحقيق بعد اعتدائها على خادمتها

المصدر: جريدة الجزيرة السبت 27 محرم 1430 العدد 13267
<http://www.al-jazirah.com/104581/ln24d.htm>

الطائف - متابعة وتصوير - فهد سالم الثبيتي
تُخضع شرطة محافظة الطائف زوجة مواطن للتحقيق بعد أن اتهمت بتعذيب خادمتها التي نقلت إلى المستشفى إثر تعرضها لإصابات متعددة منها ما أخفى معالم وجهها وفقاً لأقوالها المبدئية للشرطة.
وكانت دوريات الأمن بمحافظة الطائف قد لاحظت خادمة في أحد شوارع حي الشهداء الشمالية وهي تعاني من إصابات اتضحت على وجهها وباقي جسدها وعند مسائلتها بالمستشفى اتضح أنها تعرضت للضرب الشديد من زوجة كفيها التي تعمل لديها بالمنزل، وكانت دوريات الأمن قد باشرت عملية نقلها بالإسعاف لمستشفى الملك فيصل بعد أن أبلغت مركز شرطة الشرقية التي توصلت لكفيها، ومن المتوقع بأن يتم استدعاؤه ومن ثم زوجته للتحقيق معهما حيال ما تعرضت له الخادمة واستكمال التحقيقات النظامية.
وكان الناطق الإعلامي باسم شرطة الطائف الرائد تركي الشهري أكد في تصريح خاص ل(الجزيرة) بأن مركز شرطة الشرقية تلقى البلاغ عن وصول عاملة منزلية من جنسية أسبوية وبها بعض الإصابات لمستشفى الملك فيصل مُشيراً إلى أن حالتها الصحية مستقرة ولا تزال إجراءات التحقيق جارية.

حقوق الإنسان تحت روسيا وجورجيا على التحقيق في جرائم حرب

المصدر : جريدة اليوم السبت 27-01-1430 هـ الموافق 24-01-2009 م العدد 13007 السنة الأربعون
<http://www.alyaum.com/issue/search.php?sB=%CD%DE%E6%DE+%C7%E1%C5%E4%D3%C7%E4&s=1&t=1>

الوكالات - تغليس

حثت منظمة مراقبة حقوق الانسان (هيومان رايتس واتش) روسيا وجورجيا امس على التحقيق في انتهاكات حقوق الانسان تشمل جرائم حرب قد تكون ارتكبت خلال حربهما في الفترة الاخيرة. وأصدرت المنظمة تقريرا يقع في 200 صفحة يوثق هجمات على مدنيين خلال الصراع الذي استمر خمسة أيام عندما تصدت روسيا لهجوم جورجي على أوسيتيا الجنوبية وهو إقليم موال لروسيا انفصل عن حكم تغليس في أوائل تسعينات القرن الماضي. وتضمن التقرير هجوم جورجيا الصاروخي على تسخينفالي عاصمة الاقليم الانفصالي الذي وصفته قوات الاقليم بأنه تطهير عرقي وقصف روسيا مباني سكنية واستخدام ذخيرة عنقودة من جانب الطرفين. وقالت ريتشل دينبر مديرة المنظمة في أوروبا وآسيا الوسطى في بيان صدر مع التقرير : يتعين على كل من جورجيا وروسيا اجراء تحقيق محايد ومتعمق في انتهاكات ارتكبتها قواتها. وقال التقرير : هيومان رايتس واتش تحث حكومتي جورجيا وروسيا على اجراء تحقيق ومحاسبة المسؤولين من افراد قواتهما عن انتهاكات قانون حقوق الانسان الدولي بما في ذلك ارتكاب جرائم حرب. وتنفي روسيا وجورجيا الجمهورية السوفيتية السابقة استخدام القوة المفرطة أو استهداف مدنيين. ونفت سلطات اوسيتيا الجنوبية كذلك استهداف مدنيين جورجيين .. وتقول جورجيا ان 228 مدنيا جورجيا و 169 جنديا قتلوا في الحرب. وتقول لجنة التحقيق التابعة لمكتب المدعي العام الروسي انه قام بتوثيق 165 حالة وفاة في اوسيتيا الجنوبية لكن العمل مستمر.

المواطنون ينتظرون دوراً رقابياً من المجلس على أداء الجهات الحكومية التي تمس معيشتهم

المصدر: جريدة الرياض السبت 27 محرم 1430 هـ - 24 يناير 2009 م - العدد 14824
<http://www.alriyadh.com/2009/01/24/article404474.html>

تحقيق - عبدالسلام محمد البلوي:

بمناسبة قرب انعقاد الدورة الخامسة لمجلس الشورى التي يعلن انطلاقها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز في الثالث من ربيع الأول المقبل، عبر عدد من المختصين في العلوم السياسية والدراسات الاجتماعية والقانون وأعضاء مجلس الشورى عن تطلعاتهم لأن يستهل المجلس هذه الدورة بالمزيد من الصلاحيات وزيادة أعضاء المجلس وتعيين عضوات متفرغات. وفصلوا في حديث مطول مع «الرياض» رؤيتهم لتوسيع صلاحيات المجلس من خلال إعطائهم المزيد من المرونة في مساءلة الوزراء وخاصة وزراء القطاعات الخدمية ذات العلاقة المباشرة بالمواطن وحياته اليومية، مشددين على أن من أبرز هذه الصلاحيات تتلخص في حق المجلس في مناقشة موازنة الدولة قبل إقرارها. وأبدوا ملاحظات على أداء المجلس في دوراته السابقة أبرزها عدم إلزامية قراراته، مطالبين في هذا الصدد بإيجاد آلية تمكن المجلس من فرض رقابة خاصة فيما يتعلق بتنفيذ القرارات ذات الصبغة المالية والاقتصادية والتي لها مردود مباشر على المواطن.

وفي الوقت الذي أشادوا فيه بنظام تعيين الأعضاء بدلاً من الانتخاب لمراعاته شروط العلم والتأهيل والخبرة والتوازنات الأخرى، إلا أنهم عادوا وأكدوا على ضرورة وجود أجهزة تساند المجلس في أداء الدور المناط به كإيجاد مركز أبحاث يساعدهم في معرفة توجهات الجهات الرأى العام واتخاذ قراراته على ضوء ذلك، إضافة إلى إنشاء مراكز قياسات الرأى والاستعانة أكثر في لجان المجلس المتخصصة بأراء الخبراء والمختصين في القضايا المطروحة أمام المجلس. وحول مدى نهوض المجلس بالتطلعات المعقودة عليه في ذهن المواطن، أجمع المتحدثون أن المواطن لا زال يتوقع دوراً رقابياً أكثر على الأجهزة الحكومية رغم أن نظام المجلس يقصر دوره في هذا الجانب على المراجعة اللاحقة لأداء الأجهزة الحكومية دون سلطة فعلية في مساءلتها ورأوا في ذلك أحد عوامل إضعاف دور المجلس ونظرة بعض المواطنين «اللامبالية» لما يدور في أروقته، وأكدوا أن كل ذلك لا يمنع المجلس من استثمار فرصه المتاحة في توسيع دوره الرقابي. لو قلنا إن الناس يجهلون وظيفة مجلس الشورى فعلى من يقع اللوم.. ثم ما الذي يحتاجه المجلس من صلاحيات وماذا قدم المجلس للمواطن.. وهل نجح في دوره..! وما هي أهم الملاحظات على آلية عمل المجلس وطرائق تحديثه.. وهل أصبح المجلس بحاجة إلى زيادة عدد أعضائه.. وهل يحتاج إلى عضوات.. ثم هل التعيين أفضل أم الانتخاب..؟ جملة أسئلة طرحناها على عدد من المختصين وأساتذة السياسة والقانون وأعضاء شورى منهم الدكتور خالد بن عمر الرديعان الأستاذ المساعد في قسم الدراسات الاجتماعية بكلية الآداب في جامعة الملك سعود بالرياض، والدكتور صالح محمد الختلان أستاذ العلوم السياسية بجامعة الملك سعود نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وعضوي المجلس الدكتور إبراهيم بن عيسى العيسى عضو اللجنة الشؤون الخارجية والأستاذ شبيلي القرني نائب رئيس اللجنة الأمنية.

الجهل بوظيفة المجلس

بدايةً تحدث الدكتور خالد الرديعان وقال: لا بأس أن يجهل البعض وظيفة المجلس فالجهل ببعض الأمور وخاصة ما له علاقة بالسياسة والسياسيين يحدث في معظم المجتمعات، ومعظم من قابلتهم كبار وصغار ومن مختلف الشرائح الاجتماعية

والمستويات التعليمية لديهم تصور ومعرفة بسيطة بمجلس الشورى وهذا يكفي، ومعظم المواطنين من وجهة نظري يعلمون أن مجلس الشورى يقوم بدور استشاري ويراجع كثيرا من القرارات الحكومية ويقدم مرئياته لمجلس الوزراء، وأعتقد إن معظم من لا يعرفون كثيرا عن مجلس الشورى هم الذين لا يشاهدون القنوات التلفزيونية السعودية بدرجة كافية فهي تنقل بعض جلسات المجلس وحتى يكون العلم بمجلس الشورى أفضل أقترح على مجلس الشورى تأسيس قناة تلفزيونية خاصة به فهذا يفيد كثيرا في نقل الجلسات ومداومات اللجان واستقبال مرئيات الجمهور بحيث تكون القناة وسيلة للتواصل بين المجلس والجمهور بدلا من لجنة العرائض التي تستقبل مرئيات ووجهات نظر الجمهور.

قرارات الشورى ليست ملزمة

أما عن ما يحتاجه المجلس من صلاحيات فأجاب الرديعان بقوله: المجلس بحاجة إلى أن تكون قراراته ومشورته ملزمة للجهات ذات العلاقة وليست مجرد رأي قد يؤخذ به أو يتركه وقيل هذا يحتاج مجلس الشورى إلى مركز أبحاث متخصص يقوم بمساعدة الأعضاء واللجان على تلمس نبض الشارع وهموم المواطن، ويحتاج كذلك إلى «آلية علمية لقياس الرأي العام» ليكون عضو مجلس الشورى أو مقرر أي لجنة من لجان المجلس ملما بالقضية التي هو بصدد دراستها، بحيث يعرف أين تتجه البوصلة الاجتماعية وعلى العضو أن لا يتشبث بمواقفه إذا علم أنها تتصادم مع التوجه العام للمجتمع. وأضاف: أعتقد إن نجاح العضو في مهمته يكمن في قدرته على عكس نبض المجتمع وان يوازن بين ذلك وبين متطلبات تحديث المجتمع وهي عملية صعبة من وجهة نظري تتطلب مهارة فائقة وقبل ذلك يحتاج العضو إلى معلومات كافية عن الأجهزة الحكومية والقرارات السابقة، وان لا تحجب عنه المعلومات التي يحتاجها تحت ذريعة السرية. وحول ما قدم المجلس للمواطن.. وهل نجح في دوره.. أوضح الرديعان بأن الفائدة للمواطن يجب ألا تكون مباشرة وأنية وقال إن بعض القضايا التي درسها المجلس وأحالها لمجلس الوزراء لم تتضح فائدتها إلا بعد فترة طويلة من الوقت وهذا طبيعي بحكم بيروقراطية الجهاز الحكومي.

وقال «أعتقد أن المجلس نجح في دوره المنوط به ونأمل أن يكون له دوره أكبر في القرار السياسي بما يتواءم مع التوجه العام لسياسة الدولة بحيث يكون مكملا مضيفاً: لا أود كمواطن أن أرى مجلس الشورى السعودي كبعض مجالس الدول الأخرى حيث يلجأ بعض النواب إلى المناكفات والتأزيم دون مبرر منطقي، وإجمالا أعتقد أن ما يقوم به مجلس الشورى السعودي جيد.. فهو بعيد جدا عن المناكفات السياسية، والأزمات والتحزبات التي تنأى به عن أهدافه المرسومة له وجميع أعضائه على قدر عال من الوعي واستشعار المسؤولية فمعظمهم من النخبة التكنوقراطية وبعضهم كانوا أساتذة جامعات وممن لهم خبرة سابقة بالعمل الحكومي إضافة إلى إن معظمهم تجاوز سن الأربعين. وأضاف انه يلزم إعطاء مجلس الشورى صلاحيات أوسع في الرقابة المالية على أجهزة الدولة، ومساءلة الوزراء في القطاعات الخدمية التي تمس المواطن بشكل مباشر؛ كقطاعات التعليم والصحة والعمل والمياه والكهرباء.. الخ. يلزم كذلك أن يقوم العضو بالنزول للشارع وتلمس احتياجات المواطنين عن كئيب لأدراجها في مناقشات المجلس بحيث يكون العضو ممثلا للمجتمع.

التعيين أفضل

وعن حاجة المجلس إلى زيادة عدد أعضائه.. وتعيين عضوات متفرغات يرى الرديعان عدم الحاجة الماسة لزيادة أعضاء المجلس وعلل ذلك بأن كثرة الأعضاء قد تعيق عمل المجلس واستدرك: انه سيكون من المفيد جدا تعيين عضوات لتمثيل المرأة وأقترح أن يكون عددهن 13 عضوه في المرحلة الأولى لتمثيل جميع مناطق المملكة، وان يكن تحت الاختبار لمدة دورة واحدة لمعرفة جدوى وجود المرأة في مجلس الشورى، وإذا ما ثبت نجاحهن فيمكن عندئذ رفع عددهن في الدورات القادمة حسب الحاجة والتخصص، إذ لا يعقل أن لا يتم تمثيل المرأة في مجلس الشورى وهي تشكل أكثر من نصف المجتمع. ورداً على سؤال نصه.. هل التعيين أفضل أم الانتخاب؟ أجاب الرديعان: أميل إلى التعيين المبني على اعتبارات الكفاءة والمهارة والنزاهة، فهذا أفضل من وجهة نظري إذ ليس في الإمكان أبدع مما كان. وعدم تفضيلي للانتخاب هو بسبب عدم تجذر الديمقراطية في مجتمعاتنا العربية بدرجة كافية، ولذا فإن التعيين المبني على توازنات مدروسة يراها ولي الأمر قد يكون هو الحل الأمثل على الأقل في المرحلة الحالية ويمكن بهذا الخصوص النظر إلى تجربة المجالس البلدية فهي لم تفرز عناصر جيدة ولم تأت بمجالس بلدية كما ينبغي والتجربة لا تزال ماثلة أمامنا، وعليه أميل إلى نظام التعيين في مجلس الشورى بدلا من الانتخاب.

نظام الشورى لم ينص على اختيار المرأة

من جانبه قال الدكتور إبراهيم العيسى إن زيادة أعضاء المجلس في الدورة المقبلة إلى (200) وتعيين (30) سيدة كعضو متفرغ، يعود لتقدير وقناعة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز لأنه صاحب القرار في اختيار

الأعضاء ونفى العيسى علمه بوجود أي توجه للزيادة أو تعيين عضوات مقترحات وقال «لم أسمع عن ذلك من مصدر رسمي يعتقد بقوله» وأشار إلى أن نظام المجلس ينص على أمور واضحة مثل الشروط الواجب توفرها في العضو مشيراً إلى أنه من المهم أن يكون العضو من ذوي التأهيل العلمي والخبرة العملية في مختلف التخصصات. ولفت عضو المجلس العيسى إلى أن نظام الشورى لم يورد اختيار المرأة ضمن شروط العضوية والنظام لم يرد فيه لا صراحة ولا ضمناً ما يمكن أن يستنتج منه إمكانية تعيين المرأة في عضوية المجلس وقال «إن اختيار ست مستشارات من ذوات التأهيل العلمي والخبرة العملية يعد بداية طيبة قد يعقبها خطوات تطويرية أخرى» مؤكداً أن الدين الإسلامي الحنيف لا يمنع من مساهمة المرأة في كل ما يخدم المجتمع وشؤون وفق ضوابط شرعية تحافظ على عفتها وكرامتها واحتشامها. وعن منح المجلس صلاحيات جديدة مع انطلاق الدورة الجديدة أفاد العيسى أن رئيس المجلس يعرض في خطاباته السنوية على خادم الحرمين الشريفين كل ما يلزم من تطوير لأعمال المجلس ومن ذلك المزيد من الصلاحيات تحقيقاً للمشاركة الفعالة في الإصلاحات السياسية والإدارية التي يؤكد عليها الملك عبد الله بشأن توسيع المشاركة بما يخدم الصالح العام.

وأشار العيسى إلى أن المجلس سبق واعتتم هذه التوجيه الملكي برفع مشروع مفصل برؤية للإصلاح الدستوري تضمن مقترحات عديدة تطالب بتعزيز السلطة التنظيمية والرقابية للمجلس وتعديل المادة (15) من نظام المجلس بزيادة الصلاحيات وغير ذلك من المقترحات.

وقال العيسى إن آخر خطاب لرئيس مجلس الشورى الذي ألقاه أمام الملك في بداية السنة الرابعة من الدورة الحالية أكد فيه على عرض مزيد من الصلاحيات للمجلس مضيفاً «هذا سيجد التجاوب من خادم الحرمين الذي دائماً ما يؤكد حرصه التام على التطوير والإصلاح بكل ما يخدم الوطن والمواطن.

لجنة الاختيار

ورداً للدكتور العيسى على أحقية رئيس المجلس وأعضائه لترشيح أسماء معينة لتعيينها قال: آليات اختيار الأعضاء تخضع للجنة عليا يعينها خادم الحرمين الشريفين - حسيماً نسمع - وقد لا يكون للمجلس أو أحد أعضائه صلاحية الترشيح، وتقوم اللجنة العليا بدور الاختيار الأولي لتكون الكلمة والرأي الأخير لخادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز. وفيما يتعلق بتمكين مجلس الشورى من مناقشة الموازنة العامة للدولة قال العيسى: لم يكن من صلاحيات المجلس حسب نظامه مناقشة الميزانية العامة ولكن رئيس المجلس عرض على الملك إعطاء المجلس صلاحية مناقشتها قبل إصدارها، فإن كان هذا العرض قد لقي القناعة والقبول من ولي الأمر أصدر أمره الكريم بتعديل المادة الخامسة عشرة بزيادة الصلاحيات وإعطاء المجلس هذه الصلاحية وهذا يعد خطوة هامة من خطوات المشاركة الفعلية التي يحرص عليها الملك عبد الله على إعطاء السلطة التنظيمية دورها في إبداء الرأي المناسب الذي يكون في مصلحة الوطن والمواطن ويحقق الصالح العام.

الدور الرقابي مفقود

من ناحيته قال الدكتور صالح بن محمد الخثلان أن التوقعات التي يحملها المواطن من المجلس لا تتسجم مع وظائف المجلس التشريعية والاستشارية، فليست المشكلة في الجهل بوظيفة المجلس من قبل المواطن بل إنه «أي المواطن» يتوقع دوراً رقابياً للمجلس على الأجهزة الحكومية، ونظام المجلس لا يسمح له بهذا الدور باستثناء مراجعة لاحقة لأداء الأجهزة الحكومية دون أن يكون له سلطة فعلية في مساءلة هذه الأجهزة عن سوء الأداء، وحتى وظيفة المراجعة هذه لا تشمل كافة الأجهزة الحكومية بل إن أهم الأجهزة وأقربها لمصالح المواطنين مستثناة من تقديم تقارير سنوية للمجلس عن أدائها وهو ما يضعف دور المجلس ويتسبب في حالة اللامبالاة وعدم الاهتمام الذي يحمله المواطن تجاهه.

وشدد الخثلان على أن المجلس بحاجة إلى تعزيز دوره الرقابي على أداء الحكومة ومنحه سلطة المساءلة لكافة المسؤولين التنفيذيين إضافة إلى أن يكون للمجلس دور أساسي في مراجعة الميزانية العامة.

ويمضي الخثلان في إيضاح ما يراه: إن مجلس الشورى للأسف شهد العديد من الفرص خلال السنوات القليلة الماضية لم يعمل على استثمارها لتوسيع دوره الرقابي، فيجب على المجلس أن لا يتوقف عند الوظائف المحددة له في نظامه، فالأدوار تتطور بتطور الظروف وقد مضى وقت كافي لينظر المجلس في توسيع دوره وعليه أن لا ينتظر توسيع هذا الدور من خلال منحه صلاحيات بل العمل على اقتناصها.

وأشار الخثلان إلى أن الأزمات الاقتصادية التي مرت بها المملكة فتحت أمام المجلس فرصة تاريخية للعب دور رقابي على مؤسسات الحكومة المالية نتيجة تلك الأزمات التي أصابت الاقتصاد السعودي وخاصة في سوق المال وكان المواطن يتوقع دوراً أكبر للمجلس في معالجة هذه الأزمة.

وقال الخثلان «باختصار فإن دور المجلس في ظني سيبقى دون المأمول ما دام انه سينتظر حتى تمنحه السلطة التنفيذية مزيد من الصلاحيات».

الجمع بين التعيين والانتخاب

وعن توقعه لما سيعلن عنه في الدورة الجيدة وزيادة الأعضاء ومشاركة المرأة كعضوه ودخول الانتخاب قال الختلان: بالنسبة لاختيار الأعضاء فأرى أن الوقت قد حان للجمع بين طريقتي التعيين والانتخاب وأظن أن عدد أعضاء المجلس الحالي كافي ولا حاجة للزيادة، كما أرى أن الوقت قد حان لمشاركة المرأة في عضوية المجلس.

دورة التجديد المقبلة

من جانبه توقع شبيلي بن مجدوع القرني أن تواكب الدورة الخامسة للشورى إستراتيجية الطموحة مع عدم التوقف عند حد مهما كانت النجاحات السابقة في أعمال المجلس منذ تحديثه وقال «كل دورة نراها تحمل الكثير من التجديد رغم كثرة الأعمال المناطة». وعن عدم إطلاع المجلس على ميزانية الدولة فيؤكد القرني أن مجلس الشورى يتناول بعض جوانبها من خلال الخطط الخمسية وتقارير الجهات وغيرها ولا شك بأن استكمال بحث المجلس لها مطلب ولا يخفى بأن بعضاً من الدول لم تناقش ميزانيتها البرلمانات فيها إلا مؤخراً حيث بدء تدريجياً وبنسب متتالية وهذا ما هو موجود وسوف يكون كما نأمل.

والد فاطمة "المفترض" يرفض رسمياً تحليل الحمض النووي

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 محرم 1430 هـ الموافق 25 يناير 2009م العدد (3040) السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3040&id=87554&groupID=0>

نجران: هادي الدغيس
نفى الناطق الأمني لشرطة منطقة عسير العقيد عبدالله القرني الخبر الذي نشرته إحدى الصحف أمس بإحالة أوراق قضية اللعان التي انفردت بنشرها وتابعتها "الوطن" من إمارة منطقة عسير إلى وزارة العدل.
وقال القرني في توضيح لـ"الوطن" إن الأوراق برمتها تمت إحالتها أمس إلى محافظة ظهران الجنوب بعد أن تم استدعاء الزوج وهو الأب المفترض للطفلة فاطمة وأقر في شرطة المحافظة يوم الأربعاء الماضي رفضه التام إجراء فحوصات الحمض النووي (dna) والتي بدورها ستعيدها محافظة ظهران الجنوب إلى إمارة منطقة عسير بعد توضيح هذا الإجراء فقط لرفعها إلى وزارة الداخلية للاطلاع والتوجيه، مؤكداً على بعض الصحف أن تنشر الحقائق بعيداً عن نشر الأخبار المغلوطة، كون القضية حساسة جداً وتحتاج إلى الدقة في متابعتها.
إلى ذلك طالب الوكيل الشرعي للزوجة المقدوفة بسرعة تدخل الجهات المختصة لوضع حل نهائي لهذه القضية التي أضحت حديث المجتمع السعودي وبعد أن رفض الزوج المفترض للطفلة فاطمة إجراء فحوصات الحمض النووي (dna) رسمياً يوم الأربعاء الماضي مؤكداً لـ"الوطن" أن رفض الزوج لإجراء فحوصات الحمض النووي دليل واضح وأكد على أن الزوج بهذا الإجراء أظهر بما لا يدع مجالاً للشك خوفه الشديد بعدم فضح أمره بإجراء هذا التحليل الذي سيظهر الحق ويعيده إلى أصحابه.
وكانت الزوجة قد طالبت وعبّر "الوطن" بإجراء فحوصات الحمض النووي (dna) عليها وعلى الزوج المفترض للطفلة فاطمة، وإقامة الحد الشرعي عليها في حال إثباته أن الطفلة فاطمة ليست ابنته، في وقت أيضاً تنازلت الزوجة وعبّر "الوطن" عن أي شيء قد يلحق بالزوج شريطة إجرائه الحمض النووي.
وكان الزوج المفترض للطفلة فاطمة وعبّر تحقيقات متواصلة (للوطن) وفقاً لصكوك شرعية صادرة من محكمة ظهران الجنوب والمحكمة الكبرى بنجران قد اعترف بنسب جميع أبنائه التسعة باستثناء الطفلة فاطمة ، فأقام على زوجته دعوى اللعان بعدم أبوته للطفلة فاطمة.

هيفاء خالد دعت إلى تنظيمات تكفل لهن الاككتاب بأسمائهن مباشرة مطالبة بتمكين "المطلقات" السعوديات من "الاككتاب" بأسماء أولادهن

المصدر: جريدة الحياة الأحد- //09/01/25

http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/01-2009/Article-20090124-0a1ac487-c0a8-10ed-00be-6108d1891a76/story.html

الرياض الحياة
طالبت صاحبة مبادرة الطلاق السعودية هيفاء خالد هيئة سوق المال السعودية بـ «تمكين المطلقات السعوديات من الاككتاب بأسماء أبنائهن وبناتهن القصر».

وقالت في خطابها الذي وجهته إلى رئيس هيئة سوق المال الدكتور عبدالرحمن التويجري أمس: «ان المطلقين يقومون بالاككتاب بأسماء أبنائهم وبناتهم القصر دوناً عن النساء، في حين ان الكثير من المطلقين السعوديين لا يقومون بالنفقة على أبنائهم وبناتهم بما في ذلك عدم توفير النفقة الشهرية وأجرة السكن السنوية وغيرها من متطلبات نفقات المواسم كالأعياد والمدارس والملابس والدراسة والعلاج والترفيه، ما يجبر المطلقات على تولي كامل النفقات على أبنائهن وبناتهن».

وأشارت في خطابها إلى أن هؤلاء الآباء يستطيعون الاستفادة من ميزة «الاككتاب»، بتحصيل المال بأسماء الأبناء والبنات، «في الوقت الذي لا تضمن فيه الهيئة أو أي جهة غيرها استعادة الأبناء والبنات فعلياً من هذا المال، إضافة إلى تعارض ذلك مع سياسة هيئة سوق المال المتمثلة في حماية المستثمرين من الممارسات غير العادلة وغير السليمة التي تنطوي على احتيال أو خداع، أو غش أو تلاعب أو التداول بناءً على معلومات داخلية، وكذلك تحقيق العدالة والكفاءة والشفافية في معاملات الأوراق المالية».

واستندت خالد في مطالبتها بهذا القرار على صلاحيات هيئة سوق المال السعودية من ناحية تنظيم وتطوير السوق المالية، وتنمية وتطوير أساليب الأجهزة والجهات العاملة في تداول الأوراق المالية، وتطوير الضوابط التي تحد من المخاطر المرتبطة بتعاملات الأوراق المالية، وتطوير وتنظيم ومراقبة إصدار وتداول الأوراق المالية.

وذكرت أن مطالبتها تأتي انطلاقاً مما أوصت به الشريعة الإسلامية من حفظ حقوق جميع أفراد المسلمين أيّاً كانت أجناسهم وأعمارهم، مشيرة إلى أهمية اعتبار أن الأم هي المكتتب الأساسي بأسماء الأبناء والبنات القصر في حال كونها مطلقة، على أن يستثنى من هذا القرار كل من يثبت من المطلقين بصك شرعي نفقته المستمرة على أبنائه وبناته من مطلقته، كون استلام الأم المطلقة نفقة أبنائها وبناتها من المطلق حقاً شرعياً أصيلاً تصرفه على الوجه الذي يوافق معرفتها بطبيعة معيشتهم وحاجاتهم.

وأشادت خالد بحرص هيئة سوق المال السعودية وعملها المستمر على التنظيم والتطوير وحفظ الحقوق المالية في إنصاف النساء من خلال تمكينهن من الأولوية بالاككتاب بأسمائهن مباشرة والاستفادة من ذلك، سواء كن بنات راشدات في ذم أولياء أمورهن أو زوجات مستقرات في ذم أزواجهن بتمكينهن.

وقالت إن النساء على ثقة بأنه لا يصعب بتاتاً على هيئة سوق المال وجميع الجهات الخاصة التي تخضع لإشراف الهيئة صياغة القرار الخاص بتمكين المطلقات السعوديات من السعوديين من الاككتاب بأسماء أبنائهن وبناتهن القصر، مشيرة إلى أن الهيئة قادرة على معالجة هذا القرار بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية مهما كانت صعوبة تطبيقه.

زوجة التركي : لا مبرر لرفض محكمة الاستئناف الطعن في الحكم ضد زوجي

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 25 يناير 2009
<http://al-madina.com/node/97794>

علياء الناجي - الرياض

اجتمعت 10 داعيات في منزل المعتقل السعودي حميدان التركي بالرياض أمس السبت لمواساة أسرته بعد رفض محكمة الاستئناف الأمريكية الطعن المقدم منه للحكم عليه بالسجن لمدة 28 عاماً بتهمة التحرش بخادمتها. وقالت سارة الخنيزان زوجة التركي: لا استطيع ان اجد مبررا لرفض محكمة الاستئناف الطعن في الحكم على التركي، واضافت لـ"المدينة" لم أستوعب الرفض ولم ادرك حقيقته لمعرفة ان الولايات المتحدة بلد الحريات والحقوق التي تعطي الفرد حقه أياً كانت جنسيته أو هويته أو عرقه، وتابعت: لم اعد استطيع تحمل فكرة بُعد زوجي عني أكثر من تلك السنوات الماضية، ومعاناة كل هذا الألم مع بناتي الأربع ولدي والذين تتفاقم معاناتهم يوماً بعد اخر لفقده، واستطردت: استمر زواجنا لعشرين عاماً، كان خلالها سندا لي ومصدر قوة فمازلت أذكره وأذكر عباراته المرسلة عبر الهاتف النقال. وزادت متسائلة: ولا ادري هل سأكمل العام الواحد والعشرين على زواجي معه أو بدونه؟ من جانبها قالت نورة ابنة حميدان التركي: لقد طال غياب والدي رغم كل رسائلتي وقصائدي التي أرسلتها له أستعطفه فيها ليأتي، وتدخلت والدتها فائلة: تأثر المستوى الدراسي لابنتي نورة وأصبح تقديرها "جيد" رغم انها كانت في السابق متفوقة في دراستها، وكل هذا بسبب انها كانت شديدة الالتصاق بوالدها.

مُطالبين بتنفيذ صك المحكمة بعد تدخل الأمير خالد الفيصل بحمايتها من عنفهم تجدد الخلافات بين أرملة مواطن سعودي وبناتها مع أبناء زوجها

المصدر: جريدة الجزيرة الأحد 28 محرم 1430 العدد 13268
<http://www.al-jazirah.com/100447/In34d.htm>

متابعة وتصوير - فهد سالم الثبيتي

عادت قضية أرملة المواطن السعودي (المقيمة) والأم لثلاث بنات سعوديات مجدداً إلى السطح بعد أن أبلغتها شرطة محافظة الطائف بتسليم البنات لـ(أبناء زوجها) تنفيذاً للصك الصادر من المحكمة، على الرغم من أن الحضانة مُستمرة لوالدتهن شرعاً، وإرغامها بالعيش هي وبناتها معهم في منزلهم إن رغبت أو تترك لهم البنات، بعد أن كانت قد عاشت في منزلهم إثر وفاة زوجها ولكنها لاقت عُنفاً من قبل أبناء زوجها وتمكنوا من التحفظ على البنات الثلاثة لديهم بعد أن أخذوا منها إثر مياغنتهم لها في شقتها التي تسكن فيها مع أخيها حتى تدخلت الشرطة وأنهت الخلاف بمتابعة من محافظ الطائف، حيث تم تسكينها بالمُلق مع أبناء زوجها مستقلة بنفسها بعد قرار صادر من المحكمة على أن تكون تحت سيطرتهم، ولكنها اشتكت من تواصل تعذيبها وحبسها دون السماح لها بالخروج مُطلقاً، وعدم الصرف عليها وعلى بناتها. وبعد أن تازمت الأوضاع اشتكت لمعالي المحافظ بعد أن تقدمت للشرطة، وتقدمت بشكواها لإمارة المنطقة. وكانت الأرملة قد خرجت من لجنة الحماية الاجتماعية على مسئوليتها بعد أن أمضت فيها أكثر من عام تقريباً حيث استقلت بمسكن خاص لها ولبناتها، لفترة تزيد عن العام ونصف العام، حتى تقاجأت بطلب الشرطة بمراجعة الحقوق المدنية وذلك من أجل تنفيذ الحكم الصادر من قاضي المحكمة بالعودة لأبناء زوجها والعيش معهم وتحت إمرتهم.

تفاصيل الحكاية

حقوق الإنسان: كان من المفترض تخييرها فيمن تراه مناسباً من عائلة زوجها لرعايتها وليكن عمه أو خاله. تحدثت أرملة المواطن (ن م ع) لـ(الجزيرة) بقولها: أعتقد بأن الحضانة أولى وأهم من الولاية، فهل أعود لمن كانوا يضطهدوني بعد أن انتشلني أمير منطقة مكة مما كنت فيه من عنف حينما كنت أسكن معهم؟ واستغرب مطالبتهم بعودتنا مرةً أخرى فلو كانوا هم حريصين علينا لكانوا قد صرفوا على الأقل على أخواتهم بعد أن أقر القاضي ذلك من خلال الصك ولكن لم ينفذ وطلبت تدخل عاجلاً وليكن من المقام السامي حيال قضيتها وبالإمكان النظر في تفاصيل القضية كاملة عن طريق أقسام الشرطة بخلاف التقارير الطبية التي تثبت اعتدائهم عليّ مسبقاً وما تعرضت له. وذكرت بأنها حُرمت من تسلّم بناتها الثلاث في بداية تفاصيل القضية على الرغم من حصولها على صك حضانة يضمن لها ذلك من المحكمة الكبرى بالطائف ولم تشفع تدخلات الشرطة والحقوق المدنية في البداية من تحقيق مطالبها وحققها الشرعي بعد أن قام أبناء زوجها بممارسة العنف معها ضرباً ولأكثر أمير المنطقة تبنى حمايتها

هذا وكان قد وجّه صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل بن عبد العزيز أمير منطقة مكة المكرمة في وقت سابق بدعم ومساعدة أرملة المواطن السعودي (المقيمة) وبناتها الثلاث السعوديات وذلك بإذابة الخلافات وضبط العلاقة بينها وبين أبناء زوجها (موضع الخلاف) وذلك عن طريق لجنة الحماية الأسرية بوزارة الشؤون الاجتماعية بعد أن تم الإطلاع على كامل التقارير المرفوعة من قبل المحافظة والشرطة في الطائف .

الحضانة من نصيبها بقرار المحكمة

يذكر أن المحكمة كانت قد أقرت بتأييد من التمييز بأن تكون الحضانة من نصيبها لمدة 7 سنوات ولكن بشروط صعبة من أهمها عدم خروجها إلا بإذن من أبناء زوجها وأنهم هم من يخصصون السكن الذي يرونها لها، ورفضت ذلك مُطالباً بأن تكون الحضانة مستمرة لها لحين أن وافقت على أن تتسلم بناتها إلا أن أبناء زوجها رفضوا ذلك مطالبين بعدم بقائها بالمملكة وأنهم لا يرغبون في تسليم البنات لها الأمر الذي أدى لرفع الصك للتمييز باعتراض من الطرفين وعند رجوعه كان لصالحها بأن يكونوا هم مشرفين عليها ويبحثون لها عن سكن ولا تخرج إلا بموافقة منهم مما دفعها لتقبل الأمر، وفي غضون ذلك تم تشكيل لجنة من المحافظة وتم الوقوف على السكن الذي هيأه أبناء زوجها لها، وبعد أن سكنت فيه عادت مجدداً الخلافات ورفضهم الصرف عليها وعلى البنات لحين أن جاء الفرج لها بتبني لجنة الحماية أمرها وتسكينها لديهم تنفيذاً لتوجيهات سمو أمير منطقة مكة المكرمة لحين الوصول لحل يضمن لها العيش الآمن هي وبناتها سوياً ووقف هذه الممارسات غير المقبولة والمرفوضة ضد أرملة المواطن السعودي والأم لثلاث طفلات سعوديات، وبعد خروجها من الحماية وسكنها بمفردها هي وبناتها تجددت المشكلة بتنفيذ الصك وذلك بالعودة هي وبناتها تحت إمرة أبناء زوجها المتوفى (موطن الخلاف).

حقوق المعلمة... بين الوزارة ومجلس الشورى

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 محرم 1430 هـ الموافق 26 يناير 2009م العدد (3041) السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=3041&id=9228&Rname=257>

حصة محمد آل الشيخ

إذا ما تردد أن مستقبل الأوطان إنما يكون في أيدي مربّي أجيالها الناشئة، فلن يكون ذلك القول بعيداً عن الصحة، إن لم يكن مطابقاً لها.

والسؤال هل يعطي المجتمع، بمؤسساته المختلفة اهتماماً حقيقياً كافياً للمعلم يتناسب وأهميته في المجتمع؟ وهل يحظى بالتقدير والاحترام والرعاية؟ وهل يتناسب مقدار اعتراف ونوعية تقديرنا للمعلم مع مقدار ونوعية مساهمته وإنجازته ودوره في عملية التعلم والتعليم والتربية والتنشئة الاجتماعية؟

للإجابة؛ دعونا نمر سريعاً على بعض تعاملات الوزارة المسؤولة عن المعلم، وبقطرة من بحر؛ نتناول وضع المعلمة البديلة، وهي التي تحل محل معلمة عند أخذها إجازة طويلة كراعية مولود أو استثنائية أو....

تصّب بنود العقد في خدمة وحفظ حقوق الطرف الأول (الوزارة) وتهتمش الأمن الوظيفي والنفسي للطرف الثاني (المعلمة البديلة) ففي بند نهاية العقد الفقرة "ب" يجوز للطرف الأول إنهاء العقد في أي وقت دون الحاجة إلى إنذار الطرف الثاني إذا تبين عدم قدرة الطرف الثاني على العمل أو أحل بواجباته، أو عدم مباشرة الطرف الثاني لمدة يومين من تاريخ العقد"، في حين ينقطع الأمن الوظيفي للطرف الثاني بقوله "أو في حالة موافقة الطرف الأول على قطع المعلمة المجازة لإجازتها الاستثنائية الممنوحة لها"، والسؤال: ما ذنب الملتزمة بالقيام بعملها منهن إذا قطعت المعلمة الأصلية إجازتها، لتفاجأ البديلة بفسخ عقدها بدون التزام الوزارة بالتاريخ المحدد لنهاية العقد معها؟

بل وتعامل كغير مواطنة وذلك بإلغاء حقها المادي في عطلة اليوم الوطني الذي هو يوم عطلة وفرحة للجميع، وكذلك في كل الإجازات والعطل الرسمية بأنواعها، عدا أنه لا يجوز لها أي نوع من الإجازات حتى المرضية، في علاقة مغيبة عن أي إحساس إنساني بها، إضافة لما تعانيه البدلات من تأخير استلام رواتبهن لأكثر من ثلاثة أشهر!

وفي الوقت الذي ننتظر مجلس الشورى ليتجاوب مع حقوق المواطن، يأتي دوره لكن عكسياً ليسقط توصية تقدم بها الدكتور محمد بن زامل الشريف، تتعلق بإصدار دليل لكل من الأستاذ والطالب يوضح حقوق وواجبات كل منهما ويشرف على تطويره كل أربع سنوات لجنة متخصصة تشكل لكل مرة.

وقد اعتذر رئيس لجنة الشؤون التعليمية بشأن التوصية قائلاً: إن ما ذكر من حقوق موجود ومتحقق! وإن نظام الخدمة المدنية كفل الحقوق الوظيفية للمعلم! لتهمل التوصية وتضيع كسواها من الأحلام.

ألا يكفي التوصية قيمة؛ سعيها لكف التلاعب بحقوق المعلمات الجامعيات الموظفات على مستويات أقل من الرابع وعلى بند الأجور المؤقت والثابت، في معارضة صريحة لحقهن في المستوى الرابع والخامس؟! وتحديد المسؤول عما حل بخريجي دبلوم اللغة الإنجليزية الذين ضاعت حقوقهم رغم صدور حكم من المحكمة لصالحهم، والذي بغيايه استمرت جامعة الإمام إهدار حقوق الطلبة بطريقة مكشوفة ووعود عرقوبية مع بداية كل ميزانية!

ومالضير الذي يلحق مجلس الشورى في مناقشة التوصية التطويرية للدكتور الشريف، المحددة للمسؤوليات، وإذا أغفلت حقوق قطبي العملية التعليمية الرئيسية إنسانياً ومادياً ومهنياً، فماذا تبقى من حقوق سيناقشها مجلس الشورى للمعلم والطالب؟

الحبيب لـ المدينة : الصحة تكشف حالات عنف أسري .. والعقاب مسؤولية جهات أخرى

المصدر: جريدة المدينة الإثنين 26 يناير 2009 ميلادى - 29 محرم 1430 هجرى
<http://al-madina.com/node/98145>

علي بلال - الرياض

أكد مدير عام إدارة الصحة النفسية والاجتماعية بوزارة الصحة بالرياض الدكتور عبد الحميد الحبيب إن دور وزارته في حالات العنف الأسري يتمثل في الاستقبال والكشف والعلاج ومن ثم التبليغ والتحفظ على الحالة إذا لزم الأمر. مشيراً إلى أن الأدوار الأخرى من ناحية العقاب والردع والتحقيق فهناك جهات أخرى تقوم بدورها إزاءها عند إبلاغ لجنة الحماية من العنف والإيذاء بوزارة الشؤون الاجتماعية. وبين د. الحبيب في تصريح لـ "المدينة" أن من أهم الأسباب التي تؤدي إلى شيوع ظاهرة العنف الأسري جهل المعتدي بطرق التربية ووجود تاريخ لمرض نفسي واضطراب الشخصية وتعاطي المخدرات إضافة إلى الظروف الاجتماعية مثل الفقر الشديد والخلافات الزوجية، مشيراً إلى إن الأسر التي يحصل الإيذاء في محيطها ويتعرض بعض أفرادها للعنف هي أسر فقيرة غير متعلمة أو تضم عدداً كبيراً من الأطفال مع وجود تاريخ لتعاطي المخدرات لأحد الوالدين أو كليهما. وقال الحبيب عندما يكون المعتدي على الطفل هو الأم يكون التأثير على الأطفال كبيراً جداً حيث إن الأم أو من يقوم بدورها تمثل مركز الأمان لدى الطفل ووجودها ودعمها للطفل في سنوات عمره الأولى أمر أساسي لتطور الأمن النفسي والاجتماعي لدى الطفل، وإفادته عندما يأتي الإيذاء من مصدر الأمان يفقد الطفل ثقته بنفسه وبالمحيطين به وقد يؤدي ذلك إما إلى الانزواء وعدم الفاعلية أو الجنوح والإجرام. وشدد على أهمية تعاون جميع الجهات التوعوية والإعلامية والتعليمية والطبية والقانونية.

من جانبها أكدت عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتورة سهيلة زين العابدين في تصريح مماثل إن حالات العنف الأسري ضد الأطفال تشتمل على جميع أنواع الاعتداء على الأطفال، مشيرة إلى الدراسة التي أجراها جهاز مكافحة الجريمة اتضح إن 45% من الأطفال يتعرضون بصورة من صور الإيذاء في حياتهم اليومية، إضافة إلى إحصائيات برنامج الأمان الأسري التي أوضحت أن حالات العنف الأسري ضد الأطفال المسجلة بلغت 85 حالة منها 12 انتهت بوفاة الأطفال.

من جهته أشار المستشار القانوني عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور صادق الجبران إلى أن ظاهرة العنف ضد الطفل والمرأة من المسائل المهمة والجوهرية في المسألة الحقوقية وتصدت لمعالجتها العديد من الموثيق والاتفاقيات العالمية والإقليمية لحقوق الإنسان. ودعا اللجنة المعنية بالمرأة والطفل والأسرة في مجلس الشورى إلى السعي الحثيث لإصدار أنظمة صارمة في مسألة الحضانة وحقوق المرأة المطلقة تراعي فيها مصلحة الطفل الاجتماعية والمعيشية والتعليمية وغيرها وتكفل للمرأة حياة كريمة بعد انفصالها عن زوجها حيث لا تكون هي التي تدفع ثمن هذا لانفصال خاصة أنها هي والأولاد الطرف الأضعف في هذا النوع من الدعاوى .

مستشفى الملك سعود يزوج 26 من مرضى الإيدز

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين 1430/01/29 هـ) / 26 يناير / 2009 العدد : 2780
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090126/Con20090126254717.htm>

حسين هزازي - جدة

احتفل مستشفى الملك سعود في جدة بزواج 26 مصابا ومصابة بالإيدز، فيبادرة تبنتها الجمعية السعودية لمرضى الإيدز تحت مظلة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة. وأوضح مدير الجمعية فهد سعد المسيفري أن الجمعية تعكف على إنشاء أربطة لأسر مرضى الإيدز، إقامة مشاريع وظيفية للمرضى، مساعدتهم على الحصول على التأهيل المهني وتطويرهم حرفيا عن طريق الدورات التدريبية. مشيرا إلى تبني مجموعة من البرامج، وعدد من الخدمات بدون مساع مادية، بعد اعتماد موقعها الرسمي أمام مستشفى الأمل في جدة. وبين أن زواج المصابين بالإيدز يتم تحت متابعة صحية دقيقة جدا، وبعد التأكد من مناسبة الوضع الصحي لكل من الزوجين، مع ضرورة الاستمرار في المتابعة الصحية والفحوصات. وأضاف أنه لا يوجد أي سبب يمنع المصابين من الإنجاب وحرمانهم حقهم في تكوين أسرهم والحياة بشكل طبيعي واستقرار نفسي طالما هنالك التزام أن يكون الوضع الصحي مناسباً للزوجين وتحت رعاية طبية وصحية مستمرة وان تتم استشارة الطبيب المختص. وأشار إلى أن العديد من المصابين بالإيدز تمكنوا من إنجاب أطفال سليمين وخالين من المرض، فقد تم إنجاب 22 طفلا سليما من أمهات مصابات بالإيدز.

الفصل يوجه بقبول الطلاب السعوديين غير المضافين بسجل العائلة ومعاقبة آبائهم

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 26 يناير 2009 ميلادي - 29 محرم 1430 هجري
<http://al-madina.com/node/97891>

حمود الصقيران - جدة
وجّه صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل أمير منطقة مكة المكرمة الإدارات التعليمية بالمنطقة باعتماد قبول الطالب السعودي المستجد بالصف الأول الابتدائي الذي لا تتوفر لديه الوثائق الرسمية الثبوتية في العام الدراسي الأول وتحويل ولي أمر الطالب من قبل المدرسة المتقدم الطالب لها إلى الإدارة التعليمية لاستكمال اجراءات تسجيل الطالب في المدرسة وفق التعليمات و إشعار الشرطة لملاحقة ولي أمر الطالب المتهاون في اضافة اولاده بسجل العائلة وتطبيق العقوبة المقررة عليه .
ويأتي توجيه سموه نتيجة كثرة الخلافات العائلية التي على اثرها ازدادت الشكاوى من قبل الأمهات في تهاون بعض الاباء باضافة ابنائهم بسجلات العائلة الأمر الذي يؤدي الى صعوبة تسجيلهم في المدارس لعدم توفر الاوراق الثبوتية لديهم .
وما اوضحته ادارة الاحوال المدنية بمنطقة مكة المكرمة بان للمرأة حق الحصول على صورة رسمية طبق الاصل من القيود المسجلة في سجلات الاحوال المدنية المتعلقة بها او باصول شهادات ميلاد ابنائها عند وجود مقتضى شرعي او اسباب مبررة ، ولها حق التبليغ عن واقعة الولادة اذا لم يتم الاب بذلك خلال المدة المقررة في النظام (15) يوماً وتكون هناك مدة إضافية مساوية لتلك المدة .
وقال مدير عام التربية والتعليم بمحافظة جدة عبدالله الثقفي ان توجيه سموه يدل على حرص ولاة الامر حفظهم الله على تعليم الطلاب واستمراريتهم فيها وعدم اهمالهم مهما كانت الظروف او المعوقات التي تعترض سير انتظامهم مؤكدا انه تم تعميم توجيه سموه على جميع ادارات المدارس بالمحافظة للعمل بموجبه فوراً مشيراً الى ان اهمال الاباء لابنائهم وعدم تسجيلهم في سجل العائلة عادة ما يكون السبب فيه التفكك الاسري بانفصال الزوج عن زوجته ومن ثم ضياع الابناء بين الطرفين او نتيجة اهمال متعمد من بعض الاباء .

الزائرات المؤازرات يتوافدن على منزل حميدان التركي سارة الخنيزان لـ(الرياض): أناشد خادم الحرمين وأمل في مساعيه الدبلوماسية لإنهاء قضية زوجي

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 1 صفر 1430هـ - 27 يناير 2009م - العدد 14827
<http://www.alriyadh.com/2009/01/27/article405271.html>

متابعة - نوره الحويطي:

كان لوقوع خبر رفض الاستئناف المرفوع في قضية المبعث السعودي حميدان التركي المحكوم بالسجن لمدة 28 عاماً بتهمة التحرش بخادمتها أثر سيئ على عائلته بعد أن نُطق بالحكم النهائي ورفضت هيئة القضاة في محكمة الاستئناف بولاية كولورادو الأمريكية الاستئناف المرفوع في قضيته التي كان من المؤمل قرب انفراجها لولا عنصرية هيئة المحلفين وموقفهم العدائي تجاه الإسلام الذي بدا واضحاً فيما أقره عضو هيئة المحلفين بأنه «ربما لن يكون عادلاً مع حميدان التركي لأنه مسلم». فبعد طول انتظار بمحنة تجاوزت الثلاث سنوات ونصف جاءت الآمال بخيبة أوجعت القلوب وأدمعت العيون، فتوافدت الزائرات يضربن أروع صور التلاحم ويجسدن قيم المجتمع السعودي المسلم الذي تتداعى لوجعه سائر الفئات بالألم والوجع وفي ذات الوقت تشد من الأزر وتقوي الإيمان «الرياض» كانت حاضرة في منزل حميدان التركي ونقلت مشاعر مختلطة من الحزن والرجاء .

سارة الخنيزان زوجة حميدان التركي تخبىء دموعها وتحبس أوجاعها التي ارتسمت رغماً عنها في ملامحها هي مؤمنة وصابرة إلا أنها تشعر بالغيب والكبد نتيجة الحكم الجائر على زوجها وهي تطالب بمزيد من الجهود لتخليصه وتقول: إنه ليس لي بعد الله إلا خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز الذي أعلم أنه مهتم ومتابع لقضية حميدان وأثق في مساعي «أبو متعب» الدبلوماسية وولي عهده الأمين فنحن أبناء هذا البلد الطاهر ومن هذا المجتمع المسلم الذي لا يرضى الظلم ولا يقبل الهزيمة .

وتضيف لو لم أكن هنا بين أهلي وأحبابي أبناء وبنات وطني الذين وقفوا معي وقدموا لي مختلف وسائل الدعم لما كنت بهذا الصمود. كما أنني أشكر واقدر جهود السفارة السعودية وبعض الجهات الحكومية والحقوقية ومجلس الشورى وأتطلع لمزيد من المساعي لحل القضية وإعادة «أبو تركي» لبيته وأولاده الذين زادوا ألمي بهم فهم متأثرون إلى أبعد حد وأنفسهم منكسرة لما حصل لو الدهم .

لما ونورة وأروى وربى بنات حميدان التركي فتيات في عمر الزهور فقدن مصدر الحنان والأمان ولم تفارق الدموع أعينهن أو تعرف السعادة طريقها لهن ولكن رغم أحرانهن لم يفقدن الأمل بالله ثم بأبوة خادم الحرمين الشريفين ومساعيه في إعادة والدهم ولم شملهم، وقد حملتنا الصغيرة ربي ذات 9 أعوام رسالة للملك عبد الله ناشدته من خلالها أن يعيد إليها والدها المشرفة التربوية جواهر بنت عبد الله بن فرحان آل سعود كانت إحدى الصديقات المؤازرات وجهت رسالة لخادم الحرمين الشريفين ذكرت من خلالها أنه وكما تعودنا من والدنا ووالد الجميع وقوفه مع المتضررين داخل البلد وخارجه أقول كلنا أمل بالله ثم بكم أن يجعل الله لم شمل هذه العائلة الأم الثكلى والزوجة والأبناء والأخوة والأخوات بالابن الغائب قريباً بإذن الله كما أطلب من الله لأختي سارة الثبات واليقين وأن يقر عينها برجعة رب الأسرة كما أوصي بنياتي بنات الأخ حميدان التركي بمزيد من الصبر والاحتساب فإن مع العسر يسراً. ولتلك الوالدة المؤمنة التي زادت المصائب والمحن إيماناً

أسأل الله الذي أعاد يوسف بعد طول غياب أن يعيد ابنك قريباً ويلم شملكم أجمعين. كان لوجود عدد من الناشطات في المجتمع وفي المجال الدعوي أثر بالغ الأهمية في إضفاء روح الألفة والسكينة فقد وجهن بحكمة قصصا وعبرا في اجر الصبر والاحتساب مستبشرات بقرب الانفراج. وتوجهت د. منيرة القاسم عضو هيئة التدريس بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن : بثلاث رسائل الأولى كانت لخادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله صاحب الوقفات الإنسانية بترقب انفراج القضية بجهوده ووقفته. والثانية أزرت بها المحكوم حميدان وأكدت وقوف الصغير والكبير مع القضية. والثالثة كانت للمنظمات الدولية لحقوق الإنسان للتدخل ونصرة العدالة. وأكدت من جانب آخر على وعي المجتمع السعودي وما أصبحت عليه المرأة السعودية من قدرة وتمكن من التعبير عن ذاتها والمطالبة بحقوقها وذكرت أن وقفة أم تركي مع زوجها لهي شاهد على أصالة المرأة السعودية ووعياها بفضل ما تلقته من تربية وتعليم في هذه الأرض الطيبة وبفضل دعم حكومة خادم الحرمين الشريفين وسياسته الحكيمة في فتح باب الحوار والدعوة بالعدالة وهاهن بنات وسيدات المجتمع السعودي يقفن مع أختهن سارة وبناتها في محنتهن ويطالبن بتحريك عاجل لخلاص حميدان التركي .

من جانبها ذكرت الداعية د. نوال العويد أنه في هذا الموقف علينا التركيز إعلامياً على قضية حميدان ودعت وسائل الإعلام لتفعيل هذه القضية ليقين عدالتها، كما أنها وجهت بضرورة البحث بما يخدم القضية قانونياً وعدم التسليم بحكم مادام هناك حلول قانونية يمكن أن تتبع وأكدت في ذات الوقت على أهمية المعرفة القانونية والوعي بالحقوق حتى لا نكون عرضة لانتهاك الحقوق وسلبها.

هيئة علمية تدرس وضع حد أعلى للعقوبات التعزيرية أول ملتقى يبحث بدائل السجن للأحداث الجانحين

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/01/30 هـ) 27/ يناير 2009 / العدد : 2781
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090127/Con20090127254900.htm



عدنان الشبراوي - جدة

ينطلق مساء اليوم في جدة أول ملتقى علمي لبحث بدائل عقوبة السجن للأحداث الجانحين في دور الملاحظة بحضور وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة الدكتور عبدالعزيز الخضيري، وكيل وزارة العدل الشيخ الدكتور عبدالله اليحيى، وعدد من المختصين من القضاة ومنسوبي هيئة التحقيق والادعاء العام واللجان القانونية وأساتذة الجامعات وغيرهم. وي طرح المشاركون أوراق عمل ونماذج من أحكام الأحداث دون سن الـ 18 عاما ممن أدينوا في قضايا جنائية متعددة. تعقد الندوة بالتنسيق بين وزارتي العدل والشؤون الاجتماعية، بمبادرة من الدكتور يوسف العثيمين وزير الشؤون الاجتماعية عقب زيارته لدار الملاحظة الاجتماعية في جدة قبل نحو 4 أشهر. ووفقا لمصادر مطلعة في وزارة العدل تتولى هيئة علمية منذ فترة صياغة فقهية في شكل المعاملات والجنابات والأحوال الشخصية، إضافة إلى ما يتطلبه القضاء في شكل مواد تقنن بعض الأحكام التعزيرية، ومن ثم العمل على نشر هذه الأحكام لتكون بمثابة الثقافة العامة ليستفيد منها طلبة العلم والمختصون والمحامون ومن له اهتمام في هذا الشأن. وبين مصدر قضائي مختص أمس لـ «عكاظ» أن الهيئة العلمية تدرس وضع حد أعلى للعقوبات التعزيرية لكل جريمة كي يستند إليها القاضي في حكمه، لافتا إلى دراسة قام بها عدد من القضاة المتخصصين حول عدد من الأحكام التعزيرية أوضحت وجود تفاوت في حدود المقبول تبرره وقائع وأدلة كل قضية. وأضاف أن هذه الأحكام تخضع للتدقيق من محاكم التمييز التي تراقب المشكلة إن وجدت، وتوجه القاضي إلى معالجة الأمر قدر الإمكان. وزاد: إن تقدير التشابه في القضايا أمر لا يعرفه إلا أهل الاختصاص من القضاة، والجزم بأن القضية مشابهة لأخرى لا يمكن القطع به إلا بالاطلاع على الأدلة والوقائع من واقع أوراق القضية، كون لكل منها ظروف تختلف في تفاصيلها الدقيقة عن الأخرى. وبرصد لواقع المحاكم والقضايا فإن أكثر من 75-80% من القضايا المتداولة تصدر فيها أحكام تعزيرية يقدرها القاضي، وإذا كانت القاعدة العامة في الشريعة أن التعزير لا يكون إلا في معصية، أي فعل محرم لذاته منصوب على تحريمه، إلا أن الشريعة تجيز استثناء تلك القاعدة بحيث يكون التعزير في غير معصية أي ما لم ينص على تحريمه لذاته إذا اقتضت المصلحة العامة التعزير. والأفعال والحالات التي تدخل تحت هذا الاستثناء

61

لا يمكن تعيينها ولا حصرها مقدما، لأنها ليست محرمة لذاتها وليس للقاضي الحرية في التحريم والعقاب خارج دائرة جرائم الحدود والقصاص، إذ أن القاضي لا يجوز له أن ينشئ الجرائم ويقرر العقوبات طبقا لأهوائه ولا أن يعتبر فعلا ما معصية ما لم تعتبره الشريعة كذلك ويعاقب عليها بعقوبة لم تقررها الشريعة. وتقدر مصادر نسبة غير السعوديين في دار الملاحظة الاجتماعية في جدة للأحداث 85- % في قضايا مختلفة من قتل وسرقة وقضايا أخلاقية وحوادث مرورية ودهس ومضاربات. وتحتل قضايا السرقات والمضاربات الرقم واحد بنسبة تصل إلى 70% من حجم القضايا.

ولا يوجد رقم يعكس حجم إنفاق وزارة الشؤون الاجتماعية على الفرد الواحد شهريا، إلا أن مصادر قدرته بما يوازي 100 ألف ريال على الفرد الواحد سنويا، شاملا السكن، الإعاشة، التعليم، الخدمات الصحية، الاجتماعية، النفسية، الحراسات، المأكّل، المشرب، والكسوة، وغيرها لدرجة أن بعض الأحداث من غير السعوديين عند إطلاق سراحه تجد أسرته ترفض استلامه وتطالب ببقائه في الدار كونه يجد السكن وكافة الخدمات مجانا، وعادة ما تكون هذه الأسر فقيرة غير قادرة أصلا على تحمل مسؤولية أبنائها. ويصل متوسط عدد الأحداث في الدار إلى 250 حدثا ويزداد العدد صيفا بشكل ملحوظ.



أواصر تتفق مع مستشفى في القاهرة لعلاج السعوديين

المصدر : جريدة الحياة الثلاثاء 27/09/01//

http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/01-2009/Article-20090126-147840c3-c0a8-10ed-00be-61089e49e2a3/story.html

الرياض الحياة -
عقدت الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية في الخارج «أواصر» اتفاقاً مع أحد المستشفيات في القاهرة، لتقديم الخدمات العلاجية للأسر السعودية المحتاجة المقيمة في مصر.
وقال رئيس مجلس إدارة الجمعية عبدالله الحمود إن الاتفاق يشمل تقديم خدمات الكشف الطبي وتأمين الأدوية الطبية، مشيراً إلى أن عدداً كبيراً من الأسر استفاد من المشروع، خصوصاً تلك التي يعاني بعض أفرادها من أمراض أزرلية وعرضية، منوهاً إلى أن جمعية أواصر بصدد عقد اتفاقات جديدة مع مصحات الدول التي توجد فيها أسر سعودية منقطعة في الخارج تنطبق عليها خدمات الجمعية.
وأوضح أن الجمعية تهدف إلى تقديم المساعدة للمحتاجين من المواطنين السعوديين في الخارج من تأمين سكن لهم وتغطية رسومهم المدرسية للمراحل الدراسية والجامعية، وتأمين رعاية صحية لهم، إضافة إلى تقديم مساعدات نقدية شهرية وشبه شهرية لسد طلباتهم المعيشية اليومية.
وتسعى الجمعية إلى تقديم الدعم المعنوي عن طريق تسهيل حصول أبناء وبنات المواطنين المغتربين على الجنسية السعودية وتأمين عودة المواطنين إلى أرض الوطن، مع توفير سكن مناسب وصرف إعانة شهرية وتأمين عمل مناسب لهم بعد عودتهم لينكفوا بأنفسهم وأسرهم.

لنتمكن من ممارسة المهنة في ظل عدم وجود تصاريح نسائية ... سعوديتان تقدمان استشارات قانونية (مجانا)

المصدر: جريدة الحياة - 09/01/27//

http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/01-2009/Article-20090126-14d16581-c0a8-10ed-00be-61089230b2ce/story.html

جدة الحياة

أنشأت المحاميتان السعوديتان دارين المباركي ودينا أبو زيد موقعاً إلكترونياً لتقديم الاستشارات القانونية مجاناً، وذلك من مُنطلق المساعدة في تحقيق العدالة، ومناصرة المظلومين، وبسبب جهل أغلب الأشخاص للأنظمة والقوانين وحاجتهم للاستشارات القانونية التي قد تكلفهم مبالغ مادية طائلة تتجاوز ما يطلبونه من خصومهم. كما ضمنا إلى الموقع نخبة من المستشارين والمحامين من ذوي الخبرات الواسعة في مجال الخدمات القانونية لعمل فريق تطوعي لإبداء النصح والمشورة في العديد من القضايا المتنوعة، لتحقيق العدالة بجميع وجوهها بموجب الأنظمة والقوانين السعودية وتبعاً للإجراءات. وأوضحت المباركي صاحبة الموقع الخيري للاستشارات القانونية لـ «الحياة» أن الموقع يخدم الفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة وذوي الدخل المحدود، ممن لا يملكون قدرة توكيل محام للدفاع عنهم، إضافة إلى الأشخاص المقتصر طلبهم على الاستشارة وإعداد اللوائح والمذكرات فقط. وقالت: «كانت البداية باقتراح من أحد خبراء المواقع الإلكترونية (أنشئ لهما الموقع)، ورحبنا بالفكرة كثيراً لأنها ستمكننا من ممارسة مهنة المحاماة لعدم وجود تصاريح نسائية تسمح بمزاولة هذه المهنة، جامعة الملك عبدالعزيز بجدة، ولم نتمكن من ممارسة مهنة المحاماة لعدم وجود تصاريح نسائية تسمح بمزاولة هذه المهنة، على رغم رغبتنا الشديدة في ممارسة المحاماة التي نحبا كثيراً». وأضافت المباركي: «عملنا بعد ذلك على اختيار وتحديد أعضاء فريق المشروع بعناية شديدة إلى أن اكتمل نصاب فريق العمل الذي يضم تسعة محامين ومستشارين قانونيين وهم وليد الديب، حسام العريان، بندر الرادادي، فلاح الجهني، دارين المباركي، دينا أبو زيد، رنا محمد القرني، ربما عسيري، ورباب الجابر».

أما شريكته أبو زيد فأكدت أن الموقع وجد أصدقاء واسعة وقبولاً وتجاوباً من قبل أفراد المجتمع، «وهذا أمر لم نكن نتوقعه فور الإعلان عن موقعنا في بعض المواقع الإلكترونية المختلفة، وتقدمت إلينا العديد من القضايا التي نتولى حالياً متابعتها من دون أي مقابل مادي تطوعاً ورغبة في الأجر من الله». وأضافت: «كما سيكون هناك العديد من المشاريع التي سيعلن عنها الموقع في حينه لتدعيم الموقع بجميع الخدمات المجانية المقدمة لكل مرتاديه من جميع الفئات».

مكاتب نسوية للضمان بأبها والمدينة وحائل والدمام

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 1 صفر 1430 هـ الموافق 27 يناير 2009م العدد (3042) السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3042&id=87746&groupID=0>

الرياض: علي القحطاني
كشف وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للضمان الاجتماعي محمد بن عبدالله العقلا عن اعتماد مكاتب للضمان النسوي في أبها، والمدينة المنورة، وحائل، والدمام.
وقال العقلا في تصريح لـ"الوطن" أمس: إن المكاتب النسوية تم اعتمادها في ميزانية العام الحالي وسيتم البدء في استئجار المباني واستقطاب وتأهيل الموظفين اللاتي سيعملن ضمن طاقم المكتب.
وبين العقلا أن التجربة السابقة والناجحة في افتتاح مكاتب نسوية للضمان الاجتماعي في الرياض، ومكة المكرمة شجع وزارته في توسيع التجربة لتشمل عددا أكبر من المناطق، مبيّناً أن مكتب الضمان النسوي في جازان سيبدأ العمل خلال الفترة المقبلة بعد أن تم استقطاب الموظفين.
وقال العقلا إن التوظيف في مكاتب الضمان النسوي يخضع لنظام الخدمة المدنية، حيث يتم الترشيح واستقبال الطلبات في وزارة الخدمة المدنية.
وأكد العقلا أن البدء في تسديد فواتير المياه والكهرباء لمستفيدي الضمان الاجتماعي سيكون خلال الفترة القريبة المقبلة فور انتهاء عمل اللجنة التي شكلت لهذا الشأن.
يذكر أن الضمان الاجتماعي يغطي ما يزيد على 650 ألف أسرة سعودية، وحسب إحصائية للوزارة فإن عدد من تم ضمهم في معاشات الضمان الاجتماعي ومساعداته وخدماته المختلفة خلال العام 1428 هـ بلغ (258.615) حالة حيث تم استقبال طلباتهم وبحثهم ألياً من خلال (89) مكتبا للضمان الاجتماعي وبجهود أكثر من (466) باحثا وباحثة اجتماعيا ضمانيا ومشرفا في المكاتب، وفي وكالة الوزارة للضمان الاجتماعي والإسكاني الشعبي.

منهم تعطلت إجراءات سفرهم إضراب أكثر من 500 عامل نظافة بسبب تأخر رواتبهم 6 أشهر بالطائف

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 1 صفر 1430 العدد 13270
<http://www.al-jazirah.com/93098/ln13d.htm>

الطائف - متابعة وتصوير - فهد سالم الثبيتي
سجل ما يزيد عن 500 من عمالة شركة النظافة بمحافظة الطائف إضراباً جديداً بدأ صباح أمس بعد أن رفضوا الخروج للعمل منادين بتحقيق وإنجاز مطالبهم والتي تكمن في صرف مستحقاتهم من رواتبهم الشهرية المتأخرة لأكثر من 6 أشهر، وكذلك سرعة إنهاء إجراءات سفر وخروج 65 منهم لبلادهم بعد أن ظلوا قرابة الثلاثة أشهر ينتظرون المغادرة، ولم تف الشركة بوعودها لهم. إلى ذلك باشرت الجهات الأمنية ممثلة في قوة المهمات والواجبات الخاصة بشرطة الطائف ودوريات الأمن ومندوبين أمنيين من مركز شرطة الشرقية الموقع بعد الإبلاغ عن الإضراب تحسباً من تصعيد الموقف من قبل العمالة وكشفت (الجزيرة) أن بلدية الطائف كانت قد حذرت الشركة مرات عديدة باحتمالية إضراب عمالة النظافة وتم إرسال برقيات متكررة لمستول الشركة بالرياض، ولكن لم تكن هناك استجابة حيال الوضع بعد تفشي النفايات وتراكمها في الأحياء بالمحافظة وشكوى الأهالي من الوضع الأمر الذي قد يُنذر بكارثة بيئية .
إلى ذلك نجحت الجهات الأمنية في تهدئة الوضع والتخاطب مع العمالة وعلى إثره عادوا لسكنهم ولكن دون أن يقبلوا بالعمل والذي أصروا على رفضه طالما لم تُلب مطالبهم.

حتى لا تخسروهم“ ندوة عن العنف الأسري بأم القرى

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 01-02-1430 هـ الموافق 27-01-2009 م العدد 13010 السنة الأربعون
<http://www.alyaum.com/issue/search.php?sB=%CD%DE%E6%DE+%C7%E1%C5%E4%D3%C7%E4&sS=1&sT=1>

اليوم - مكة المكرمة
ينظم مستشفى النور التخصصي يوم الاثنين المقبل بالتعاون مع لجنة العنف الأسري ندوة توعوية بعنوان «حتى لا تخسروهم» بحضور المشرف العام على مدينة الملك عبد الله الطبية الدكتور خالد بن قاسم السميري في مقر المستشفى بمكة المكرمة. وأوضح مدير برنامج التشغيل الذاتي في مستشفى النور التخصصي الدكتور حاتم بن أحمد العمري أن الندوة التي تأتي ضمن خطة برنامج التنقيف الصحي وخدمة المجتمع لهذا العام تهدف إلى إثراء الفكر الاجتماعي وتنمية مستوى التعامل الأسري. وبين أنه سيجازر في الندوة العديد من المتخصصين في مجال حقوق الإنسان ولجنة العنف الأسري وأطباء النفسية والنساء والولادة واختصاصي الاجتماع. مشيراً إلى أنه ستنتم خلال الندوة مناقشة العديد من القضايا ذات الأهمية مثل العنف ضد المرأة والعنف ضد كبار السن والعنف ضد الأطفال ومظاهر العنف الأسري وغيرها من المواضيع ذات العلاقة.

التحقيق مع مواطن يعذب ابنه في عرعر

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 2 صفر 1430 هـ - 28 يناير 2009 م - العدد 14828
<http://www.alriyadh.com/2009/01/28/article405415.html>

عرعر - خلف بن جويبر:
فتحت الجهات الأمنية بشرطة منطقة الحدود الشمالية -مطلع هذا الأسبوع - ملف تحقيق حول دعوى مواطنة ضد طليقها تتهمه بتعذيب ابنيهما (نواف) بكية بالسجائر وضربه بصفة مستمرة مما ترك آثارا جسدية ونفسية على طفلها الذي لازال بحضانة والده المريض نفسيا .
من جانبه أكد الناطق الإعلامي بشرطة منطقة الحدود الشمالية العقيد بندر بن عطا الله الأيداء الدعوى الذي استقبلها مركز شرطة الفيصلية من قبل مواطنة، وأضاف أنها أدعت بأن طليقها يقوم بإيذاء وتعذيب ابنها المقيم معه، والبالغ من العمر 8 سنوات، وقد تم إحضار المدعي يصحبه ابنه الذي تم بعثه إلى المستشفى وأثبت الكشف الطبي عليه وجود إصابات بسيطة متعددة في جسده، وهي في طور الشفاء وبمجملها لا تشكل خطرا عليه، وحالته مستقرة، وتبين مبدئيا بأن والده يعاني من مرض نفسي حيث تم تنويمه بمستشفى الصحة النفسية للكشف عليه ومعالجته ولأزال التحقيق بهذه الدعوى مستمرا من قبل جهة الاختصاص.

البيشي يتفاجأ بوقف إعانة الضمان وإدراج اسمه في إحدى المؤسسات

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 2 صفر 1430 هـ - 28 يناير 2009م - العدد 14828
<http://www.alriyadh.com/2009/01/28/article405530.html>

الرياض - تركي العمري:
تفاجأ المواطن ناصر بن علي البيشي بعدم نزول راتب الضمان الاجتماعي الشهري في حسابه ولدى مراجعته لمكتب الضمان الاجتماعي في الخرمة، ابلغه الموظف أن اسمه مدرج في قائمة الموظفين في إحدى المؤسسات بالرياض، وأن اسمه مدرج كذلك في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية براتب (2000) ريال شهرياً، وكان ذلك سبباً في قطع الإعانة الشهرية التي يحصل عليها هو وزوجته من الضمان الاجتماعي .
وقام البيشي بتقديم شكوى لهيئة حقوق الإنسان ومكتب العمل بالرياض عقب بحثه عن المؤسسة التي تم إدراج اسمه فيها دون علم .
وقال البيشي إنه تفاجأ بوقف إعانة الضمان وإدراج اسمه في إحدى المؤسسات التي حصل على أرقامها من التأمينات لكنه لم يجدها.

رئيس ديوان المظالم ينشئ مكتباً فنياً لبحوث وتصنيف الأحكام

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 2 صفر 1430 هـ - 28 يناير 2009 م - العدد 14828
<http://www.alriyadh.com/2009/01/28/article405477.html>

الرياض - الرياض:

صدر قرار رئيس ديوان المظالم الشيخ محمد عبدالله بن محمد الأمين بإنشاء مكتب للشؤون الفنية بالديوان تنفيذاً لما نص عليه نظام ديوان المظالم الجديد يتكون من رئيس وعدد من القضاة والفنيين والباحثين ويقوم المكتب بتصنيف الأحكام التي رصدتها محاكم الديوان وطبعتها ونشرها في مجموعات ترفع نسخة منها مع تقرير الى المقام السامي. وتضمن قرار الشيخ الأمين تشكيل المكتب من عدد من اصحاب الفضيلة القضاة برئاسة الشيخ بندر بن عبدالرحمن الفالح وعضوية كل من الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن الحارثي والشيخ يوسف بن محمد العويد والشيخ الدكتور احمد بن عبدالعزيز الصقيه .

وبهذه المناسبة عبر رئيس مكتب الشؤون الفنية الشيخ بندر الفالح عن اعتزازه وتقديره لقرار الرئيس تعيينه رئيساً للمكتب سائلاً الله سبحانه وتعالى التوفيق والإعانة، وأن يكون عند مستوى الثقة التي أولاها اياه .

وأوضح الشيخ الفالح ان المكتب هيئة نص النظام على ايجادها وتختص بإبداء الرأي وإعداد البحوث والدراسات وتصنيف الأحكام؛ مشيراً الى ان النظام قد وسع من اختصاص المكتب بغية تحقيق المرونة اللازمة لأداء عمله، مما جعل اختصاصاته غير محصورة فيما نصت عليه هذه المادة من مهام، وبين الشيخ الفالح ان دور المكتب هو ابراز الصورة الحقيقية للعمل القضائي في الديوان، سواء من حيث الأحكام القضائية وجوانبها المختلفة، أو البحوث المتعلقة بموضوعات القضاء؛ اضافة الى كل ما يرتبط بذلك من مهام تحقق الفائدة المرجوة لقضاة الديوان وقضائه .

وبين ان إنشاء المكتب يمكن المختصين وغيرهم من الاطلاع على ما يؤديه الديوان من اعمال قضائية، حيث اسهم في انجاز الإصدار الثاني من مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية للديوان لعام 7241 هـ .

وإختتم الفالح تصريحه مؤكداً ان تفعيل مكتب الشؤون الفنية سيسهم في التخفيف على القضاة ومساعدتهم في الإنجاز كما ونوعاً، وهو ما تتطلع اليه رئاسة الديوان أخذاً بالتوجيهات الكريمة في هذا الصدد من لدن خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين - أيدهما الله - .

وكان ديوان المظالم قد اصدر في السابق مجموعات الأحكام والمبادئ القضائية للأعوام (1397 هـ - 1398 هـ - 1399 هـ - 1400 هـ - 1401 هـ) .

أكد سحب حالتين لعدم مناسبة استمرار الحضانة.. رئيس الحماية الاجتماعية لـ عكاظ:

عالجنا 150 حالة و230 أسرة تؤوي الأيتام في القصيم

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/02/01 هـ) / 28 يناير / 2009 العدد : 2782
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090128/Con20090128255144.htm>

عبدالله اليوسف - بريدة

أوضح مدير عام الشؤون الاجتماعية ورئيس لجنة الحماية الاجتماعية في القصيم الدكتور فهد بن محمد المطلق، أن اللجنة نظرت في أكثر من 150 حالة وساهمت في حل غالبيتها، مشيراً إلى أن أبرزها: حالة أسرة تعرضت للتفكك نتيجة السحر، بالإضافة إلى الادعاء بالتحرش الجنسي. وبين أن العوائل التي تحتضن الأيتام في منطقة القصيم بلغت 230 أسرة، وذكر أنه تم سحب حالتين بعد أن ثبت عدم مناسبة استمرار الحضانة.

مامدى معرفة المجتمع بلجنة الحماية الاجتماعية في القصيم، وهل لديكم خطة لزيادة التعريف بها؟ بدأت اللجنة تأخذ وضعها ضمن منظومة الخدمات الاجتماعية، و تتلقى الاتصالات المباشرة والتحويلات من الجهات الرسمية، ونظمت خلال العام الماضي زيارات تعريفية لمحافظات المنطقة للتعريف بنشاطها ودورها، بالإضافة إلى التنسيق مع المحافظات لتشكيل منسقين في ما بين اللجنة والمحافظات لتسهيل إجراءات متابعة الحالات. ونشعر في الوقت الراهن بأن اللجنة باتت معروفة لدى الغالبية من أبناء المنطقة. أما عملية التوسع التوعوي والتعريف بأعمال اللجنة فهي مرهونة بصدور النظام الأساسي لأعمال لجان الحماية الاجتماعية.

هل تم افتتاح مكاتب في المحافظات، أم أن الاعتماد على ما يحال من الشرطة؟ لم يتم افتتاح مكاتب في المحافظات، لكن جرت زيارة المحافظين والتعريف باللجنة وترشيح منسق من كل محافظة ليكون حلقة وصل مع اللجنة ومتابعة الحالات التي تقع ضمن نطاق محافظته.

كم عدد الحالات التي نظرتها اللجنة وتدخلت بها، وهل تم تحويل قضايا معينة للشرط والمحاكم؟ بلغ العدد الإجمالي للحالات التي نظرتها الحماية الاجتماعية منذ انطلاقتها ما يقارب 150 حالة ساهمت اللجنة في حل الغالبية منها، ما عدا الحالات التي لا تدخل ضمن اختصاصها فتتم إعادتها لمصادر ها. وتتعامل اللجنة مع الحالات التي ترد لها من كافة القطاعات الرسمية بما فيها الشرط والمحاكم.

ما أبرز المشاكل التي ترد إليكم، وكيف يتم التعامل معها؟

جهود أعضاء اللجنة واضحة في التعامل مع الحالات، وتبذل كافة السبل المتاحة لتحقيق التوافق في حالة الخلاف، وإزالة الظلم الواقع على الحالة. ومن الحالات الصعبة التي عملت عليها اللجنة: حالة أسرة تعرضت للتفكك نتيجة للسحر وكان هناك ادعاء بالتحرش الجنسي، وعملت فيها اللجنة بالتنسيق مع هيئة التحقيق والادعاء العام في المنطقة الذين كان لهم جهد متميز، وانتهى الموضوع بإصدار حكم شرعي على المتسبب في الحالة.

هلا حدثتنا عن شروط تبني الأيتام، وأسباب إعادة الطفل الذي يتم تبنيه، وهل سجلتم حالات في هذا الخصوص؟ دعني أصحح المصطلح إذ لا يوجد تبني، ولكن هناك برنامج (الاحتضان)، يسعى إلى إيجاد محضن طبيعي لتربية اليتيم أو اليتيمة، تتوافر فيه عوامل التنشئة السليمة. وبالنسبة لشروط الاحتضان فهي تتلخص في: أن تكون الأسرة سعودية، وألا يقل

عمر طالب الاحتضان عن 25 ولا يزيد على 50 سنة، وأن لا يزيد عدد أطفاله الذين تقل أعمارهم عن سبع سنوات على ثلاثة أطفال، التأكد من صلاحية الأسرة للاحتضان من خلال البحث الاجتماعي، سلامة الفحص الطبي، وجود رخصة للطفل المحتضن حتى لا يؤثر عليه مستقبلاً.

أما أسباب سحب الطفل من الأسرة الحاضنة فالمبررات قد تختلف من حالة إلى أخرى، إلا أن الوزارة لا تلجأ لذلك إلا إذا ثبت أن الطفل المحتضن لا يتلقى الرعاية المناسبة. فهدف الاحتضان الأساسي هو تأمين بيئة طبيعية يتلقى فيها اليتيم الرعاية المناسبة، ومتى ما انتفى هذا الشرط فإن الجهات المشرفة تعمل على تقويم الوضع ومساعدة الأسرة لتلافي مواطن الخلل في تربية الطفل مع بقاء السحب آخر الحلول متى ما كان هناك خطر على الطفل في حال بقاءه لدى الأسرة.

أما الحالات التي سحبت في المنطقة فهي حالتان فقط ثبت خلالهما عدم مناسبة استمرار الحضانة، ولدينا بحمد الله الكثير من الحالات في المنطقة يلقي خلالها أبنائنا الأيتام كل الرعاية والاهتمام من الأسر الحاضنة. كم عدد الأسر التي تتبنى أطفالاً في المنطقة، وكم يصرف عليها؟

يوجد حالياً في منطقة القصيم ما يقارب 230 أسرة حاضنة، تشرف عليها ثلاثة فروع هي (دار التربية الاجتماعية في بريدة، مركز التنمية الاجتماعية في عنيزة، دار الحضانة الاجتماعية في الرس) وقرىبا ستنتقل مهام الإشراف على هذه الأسر والأطفال المحتضنين إلى مكتب المتابعة الاجتماعية في القصيم الذي تم استحداثه مؤخراً.

وبالنسبة للدعم، فإن الوزارة عملت على توفير الدعم المادي من خلال زيادة الإعانة المادية للأسر الحاضنة بهدف تشجيع الأسر على الاحتضان، وتمت زيادة إعانة الاحتضان لتصبح ألفي ريال شهرياً للأسرة الحاضنة مقابل كل يتيم دون سن الدراسة، وتصل إلى 3000 ريال في حال وصول الطفل لمرحلة الدراسة، وعند انتهاء فترة الحضانة يصرف مبلغ 15000 ريال عبارة عن هدية رمزية للأسرة الحاضنة، لقاء قيامها بحسن رعاية الطفل، ويهدف هذا الدعم المادي إلى التخفيف عن الأسر التي ترعى هؤلاء الأطفال من خلال الدعم المالي الشهري.

كما تم رفع معونة الزواج بواقع الضعف لتصل إلى 60000 ريال لمساعدة اليتيم كما تصرف ستون ألف ريال أخرى لليتيمة، بهدف المساعدة على تحمل تكاليف الزواج وبداية الحياة الزوجية.

إنشاء دار لإيواء فتيات (العنف الأسري)

المصدر: جريدة الحياة - 09/01/28 // http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/01-2009/Article-20090127-198ea453-c0a8-10ed-00be-61083fd94cca/story.html

الدمام - عمر المحبوب
كشف وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين، عن قرب إنشاء دار مخصصة لإيواء الفتيات اللاتي يتعرضن للعنف الأسري، في المنطقة الشرقية. وقال خلال زيارة تفقدية قام بها أمس، إلى مقر لجنة حي الروضة الاجتماعية: «إن الوزارة ستوقع قريباً مذكرة تفاهم، لإنشاء الدار، مع إحدى الجمعيات الخيرية، مرجحاً أن تكون «جمعية البر الخيرية في الشرقية».

وأطلع العثيمين، على مشروع إنشاء مقر للجنة، التي تقدم خدماتها لأحياء الروضة، والاتصالات، والواحة، والريان، الذي يعتبر «أضخم مقر للجنة تنمية اجتماعية على مستوى المملكة». وتبلغ مساحة المشروع 5400 متر مربع، فيما تبلغ كلفة إنشائه 12 مليون ريال. وأبان رئيس اللجنة محمد الخميس، أن «المشروع بدأ في إنشائه قبل أربع سنوات، بدعم ومساهمة من رجال الأعمال وأهل الخير»، مبيناً أن اللجنة «تخصص جزءاً من موازنتها السنوية لدعم المشروع».

ويضم المقر الذي صمم وفق أحدث المقاييس والمواصفات العالمية، قاعة مسرح تتسع لـ 800 شخص، مجهزة بأحدث الوسائل الصوتية والمرئية، كما يضم مسجداً، وملعباً، وقاعات تدريب تحوي أحدث الوسائل التدريبية. ويضم قسماً نسائياً متكاملًا، من مكاتب للإدارة وقاعات تدريبية. ويتوقع أن يبدأ التشغيل الجزئي للمشروع خلال الشهر الجاري. وتبلغ الطاقة الاستيعابية عند تشغيله كلياً 1200 شخص. وذكر رئيس اللجنة أنه سيتم «تخصيص جزء من المشروع للقطاع الخاص، للاستثمار، كي تساهم العوائد في تكاليف التشغيل».

تأكيد فشل سجن الأحداث والبديل خدمة المجتمع والإفراج المشروط

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/02/01 هـ) 28/ يناير 2009/ العدد : 2782
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090128/Con20090128255286.htm>

عدنان الشبراوي - جدة

أوصى المشاركون في المنتدى الأول لبحث العقوبات البديلة لسجن الأحداث الجانحين، بوضع خطة عمل ممنهجة وواضحة للعقوبات البديلة عن السجن، أبرز بنودها تعليق العقوبات، الإفراج المشروط، العمل الإلزامي في خدمة المجتمع، المراقبة الإلكترونية، والاستفادة من تجارب الدول التي تطبق العقوبات البديلة.

ووافق المشاركون في المنتدى الذي استضافته الشؤون الاجتماعية في جدة مساء أمس، على فشل السجن كعقوبة، لاسيما أن آثاره تنعكس على أفراد أسرة السجين والمجتمع، إضافة إلى الآثار السلبية على الجوانب النفسية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية والعملية والصحية للسجين. وقال وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة الدكتور عبدالعزيز الخضير إنه يتوقع عملاً شاقاً ونتائج جيدة، معبراً عن أمله أن تصدر نتائج المنتدى السبب المقبل، مؤكداً على أهمية إيجاد حلول بديلة للسجن، كي لا يتحول الإنسان إلى رقم. إلى ذلك بين أمين عام اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم الباحث محمد الزهراني، أن آثار السجن تدمر الحدث وأسرته وتكسبه مهارات إجرامية جديدة.

وأوضح عضو اللجنة الوطنية لرعاية السجناء الدكتور عبدالله اليوسف، أن الدراسات العلمية التي أجريت في أغلب الدول، تشير إلى أن 50 في المائة من عقوبة السجن فاشلة ولها نتائج وخيمة على الأسرة والمجتمع، مؤكداً أن ملف بدائل السجن قضية تشغل حقوق الإنسان العالمية. وقدم اليوسف مقترحات يمكن أن تحل مكان السجن، مثل الرقابة الإلكترونية والمراقبة القضائية والعمل التطوعي والحرمان من العطلات أو السفر وإلزام الحدث بالتعليم وحفظ القرآن وملازمة المسجد.

من جهته كشف قاضي المحكمة العامة في رأس تنورة الشيخ أحمد الجعفري، عن دراسة له تشير إلى أن 98 في المائة من القضاة يوافقون على تطبيق الأحكام البديلة عن السجن لكنهم لا يجدون الضمانات الكافية للتنفيذ بما يحقق الردع في الحق العام.

وأجرى المشرف على هيئة حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة الدكتور عبدالله المعطاني مداخلة سأل فيها عن دور المجتمع وقدرته على تحمل المسؤولية، مطالباً بتصنيف السجناء حسب درجاتهم العملية.

150 عاملا يطاردون رواتبهم المتأخرة منذ عامين

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/02/01 هـ) 28/ يناير 2009 العدد : 2782
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090128/Con20090128255139.htm>

حسن الغامدي - القويعة

طالب 150 عاملا في شركة إنشاءات وطرق وسدود في القويعة الجهات المختصة وحقوق الإنسان للتدخل لتسفيرهم إلى بلادهم بعد تسليمهم رواتبهم المتأخرة منذ عامين. وفيما لجأ نحو 20 عاملا إلى الترحيل، تاركين جوازاتهم في الشركة، تقدم 85 عاملا إلى مكتب العمل في الرياض، للمطالبة بتدخله، وإنهاء معاناتهم مع الشركة. وأوضحوا أنهم بدأوا يتسولون الطعام وقيمة العلاج، بعدما وصلوا إلى مرحلة متطورة من المعاناة اليومية، خاصة أن البقالات امتنعت عن بيع الأجل لهم، لعدم إيفائهم بالسداد لعدة شهور، فيما تبرز المعاناة الكبرى في العلاج، حيث إنهم لا يمتلكون لا قيمة رسوم الكشف ولا العلاج. وقال مدير المشروع خالد السوداني: إن الشركة لم تجدد إقاماتهم للتهرب من التأمين الصحي الإلزامي - حسب قوله -، الأمر الذي يحرم العمال من فرصة العلاج في المستشفيات لعدم نظامية إقامتهم، مشيرا إلى أن المعاناة لا تقتصر على عمال المشروع فقط تمتد إلى 60 عاملا يتبعون لنفس الشركة في المنطقة الجنوبية، 30 عاملا في البجادية، والذين يعانون من نفس المشكلة، وقدموا شكاوى لمكاتب العمل بحثا عن حقوقهم. وبدأ واضحا حجم معاناة العمال الذين تفقدت «عكاظ» مقر إقامتهم، المكون من غرف خشبية عبارة عن ألواح خفيفة لا تقي من حر الشمس ولا زمهرير الشتاء، فيما الحمامات تغيب عنها الأبواب، وأوضح العمال أنهم يضطرون للتناوب على الحمامات بنظام معين، وبتوقيت دقيق لتفادي الإحراج. في المقابل أكد مدير مكتب العمل في الرياض محمد القصير أن مشكلة العمال مع شركتهم رفعت إلى الهيئة الابتدائية لتسوية النزاعات العمالية، بعدما لم يتم التوصل إلى اتفاق بين الطرفين.

على خلفية اقتحام رجال "الأمر بالمعروف" للمعرض البريطاني ... التحقيق في "ملايسات" أحداث "جامعة اليمامة"

المصدر: جريدة الحياة - 09/01/28 //

http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/01-2009/Article-20090127-1a025f56-c0a8-10ed-004c-585fc9dccb2d/story.html

الرياض

أعلنت إمارة منطقة الرياض، أن أمير منطقة الرياض بالنيابة الأمير سطاتم بن عبدالعزيز وجّه بتشكيل لجنة تضم جهات عدة للتحقيق في ما تردد عن قيام عدد من الأشخاص بالحضور ظهر الأحد الماضي الى موقع جامعة اليمامة في الرياض، أثناء إقامة معرض تشارك فيه 62 جامعة بريطانية، وما ذكر عن تسببهم في «إثارة بعض الجدل» في المعرض. وذكر بيان أصدرته الإمارة أمس (الثلاثاء) أنه «رغبة في التحري ومعرفة الحقيقة حول تلك المعلومات وما نُشر عن هذه القضية»، وجّه الأمير سطاتم بن عبدالعزيز بتشكيل لجنة تضم إمارة منطقة الرياض، ووزارة التعليم العالي، وشرطة منطقة الرياض، وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهيئة التحقيق والادعاء العام، للتحقيق في هذا الأمر. وأضاف البيان أن اللجنة باشرت عملها لمعرفة جميع الملايسات. وزاد أن بياناً لاحقاً سيصدر من الإمارة يوضح حقيقة ما حدث، و«الإجراءات التي ستتخذ». وأبدى مدير جامعة اليمامة الدكتور أحمد العيسى - في اتصال أجرته معه «الحياة» أمس - ترحيبه بتشكيل لجنة للتحقيق. يُذكر أن جامعة اليمامة نظمت حتى الآن معرض مندوبون ومندوبات للجامعات الأوروبية المشاركة. وتقول مصادر الجامعة إنه لا علاقة لها بمشاركة مندوبات بريطانيات في المعرض الأخير، إذ إن مشاركتهن يتم تنسيقها بين وزارتي التعليم العالي والخارجية. وكانت «هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» منعت «الأحد» 15 جناحاً في المعرض المشار إليه بسبب وجود عارضات بريطانيات، فاضطرت جامعة اليمامة إلى طلب التدخل من شرطة منطقة الرياض التي نشرت عدداً من أفرادها في الجامعة تحسباً من وقوع حوادث من متشددين.

صف الخليج



استشاري الشارقة يدرس مشروع قانون عن حقوق الطفل

المصدر: جريدة الخليج الإماراتية السبت 1430/1/27 هـ

<http://www.alkhaleej.ae/portal/66b40233-4e0b-488e-bdea-258b4d46d2f0.aspx>

الشارقة - جيهان شعيب :

تدرس اللجنة التشريعية والقانونية، ولجنة شؤون الاسرة في المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة حالياً، مشروع قانون عن حقوق الطفل في الإمارة، تمهيدا لرفعه الى صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي حاكم الشارقة، للاطلاع والإقرار.

أعد مشروع القانون يوسف عبدالغفار الشريف رئيس اللجنة التشريعية والقانونية والطعون والشكاوى في المجلس، فيما يتضمن المشروع 172 مادة، من خلال ستة ابواب، تتناول الاحكام العامة، والرعاية الصحية للطفل، والرعاية الاجتماعية، وتعليم الطفل، وثقافته، علاوة على باب حول رعاية الطفل المعاق وتأهيله.

تتناول المشروع بشمولية كاملة كل ما يتعلق بحقوق الاطفال، فيما يعد الاول من نوعه في الإمارة، الذي يتعرض بالتفصيل لذلك، ومن أهم ما ورد فيه والذي تتفرد الخليج بنشره ما يلي:

في الباب الأول نوه المشروع في عدد من المواد الواردة فيه بأن الإمارة تتكفل بأن تجعل مصالح الأطفال لها الاعتبار الأول في جميع الإجراءات التي تتعلق بهم وتقوم بها مؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة أو الخاصة أو المحاكم أو السلطات الإدارية أو الهيئات التشريعية، وبأنه لا يجوز أن ينسب الطفل إلى غير والديه، ويحظر التبني، ولا يجوز فصله عن والديه كرهاً عنهما، إلا إذا قررت السلطات المختصة في الإمارة ذلك لصون مصالحه في حالة ما إذا أساء الوالدان معاملته أو أهملوا رعايته وشؤونه أو عندما يعيش الوالدان منفصلين، ويتعين اتخاذ قرار بشأن محل إقامته بعيداً عنهما إذا رفض كل منهما أن يعيش معه أو رفض الطفل أن يعيش مع أحدهما، وبأن الإمارة تتخذ كل التدابير المناسبة واللائمة لحماية الطفل من جميع أشكال التمييز أو العقاب على أساس مركز والديه أو الأوصياء القانونيين عليه أو أعضاء أسرته من حيث نشاطهم أو آرائهم ومعتقداتهم، كما تتكفل الإمارة بعدم تعرض الطفل لأي تعسف غير قانوني يمس شرفه أو سمعته أو كيانه أو يهدد حياته الحاضرة والمستقبلية للخطر، وإلى انها تتخذ كافة الإجراءات والتدابير لضمان تمتع الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة بالحماية والرعاية اللازمة في كافة المجالات وعلى الأخص التعليم والصحة والتأهيل المهني وذلك لتنمية قدراتهم وتعزيز اعتمادهم على أنفسهم، إلى جانب ضمان مشاركتهم بفاعلية كأجيال مستقبل في تنمية المجتمع، كما انها تتكفل باتخاذ التدابير المناسبة والحازمة لملاحقة ومساءلة كل من يرتكب في حق الاطفال جريمة من جرائم الحرب، أو جرائم ضد الانسانية وقعت في اراضيها، أو في اماره اخرى للدولة، أو في اقليم أي دولة بأسرة المجتمع الدولي.

ومن بعض ما ورد في الباب الثاني للمشروع حول الرعاية الصحية للطفل، ان الإمارة تتكفل بتقديم كافة المساعدات الطبية اللازمة لكل طفل لمنع انتقال العدوى إليه في حالة ما إذا أصيب والده أو والدته بمرض معد يؤثر في صحة من يعيش معهم داخل الأسرة، علاوة على تكفلها بالرعاية الصحية المجانية لكل طفل إذا أصيب والده أو والدته أو الاثنان معاً بمرض نتج عنه عجز تزيد نسبته على 80%، وكذا تقديم الرعاية الصحية لكل طفل إذا أصبح والده غير قادر على العمل أو الكسب لظروف صحية وكان هو العائل الوحيد له، وأن تمنح المرأة العاملة الحامل في الجهات الحكومية والخاصة بالإمارة ساعة راحة بداية من شهرها الرابع في الحمل وحتى مرور سنة من تاريخ وضعها، أو لا تزيد ساعات عملها خلال هذه الفترة على ست ساعات يومياً دون أن يترتب على ذلك أي تخفيض في الأجر.

ومما اقترحه مشروع القانون كذلك ان تمنح المرأة العاملة الحامل في الجهات الحكومية بالإمارة إجازة بأجر كامل في الشهر الأخير قبل وضعها وإجازة بمرتب نصف شهر إذا كانت تعمل في الجهات الخاصة بالإمارة، وطلبت منحها هذه الإجازة، وان تمنح المرأة العاملة في الجهات الحكومية بالإمارة إجازة ثلاثة أشهر بأجر كامل بعد الولادة (إجازة وضع) وهذه الإجازة إجبارية لا يجوز العدول أو التنازل عنها أو إنقاص مدتها مهما كانت حاجة العمل في الجهة التي تعمل بها قبل الشهر الأخير

من الوضع ويطبق بحق المرأة العاملة في القطاع الخاص ما نص عليه في هذا الشأن بقانون العمل الاتحادي رقم 8 لسنة 1980.

ونوه مشروع القانون بأنه في حالة وفاة المرأة العاملة أثناء الوضع أو بسببه تلتزم جهة عملها بالإمارة بكل مصاريف الولادة وأن تفتح باسم طفلها إذا وُلد حياً حساباً في أحد البنوك تضع له فيه مبلغاً يساوي أجر ثمانية أشهر لوالدته المتوفاة إذا كانت جهة العمل حكومية، وشهرين إذا كانت جهة العمل خاصة يخصص لرعايته صحياً، على ألا يدخل هذا المبلغ ضمن مكافآت ومستحقات نهاية الخدمة التي تستحقها والدته العاملة عند الوفاة، على أن تتكفل الإمارة بحماية الأطفال من التدخين والمواد المخدرة المؤثرة في العقل، كما تتكفل بوقايتهم من مخاطر التلوث البيئي والعمل على مكافحته، وايضا تتكفل الإمارة بأن تكسب كل طفل حديث الولادة عثر عليه وكان مجهول الأبوين الجنسية الإماراتية وفقاً لأحكام القانون رقم 17 لسنة 1972 المنظم للجنسية الإماراتية والمعدل بالقانون رقم 10 لسنة 1975، ولا يجوز سحب الجنسية منه أو إسقاطها عنه لأي سبب من الأسباب إلا إذا رغب هو في ذلك بعد بلوغه سن الرشد وفق النظم المعمول بها في قانون الجنسية.

ومما أشار له مشروع القانون في الباب الثالث المتعلق بالرعاية الاجتماعية للطفل، أن الإمارة تتكفل بعلاج الأطفال الذين يصابون بمرض نتيجة تطعيمهم أو تحصينهم بطريقة خاطئة في أحد المستشفيات أو المراكز الصحية الحكومية بالإمارة حتى يتم شفاؤهم من دون مقابل، مع مساعلة من تسبب في ذلك قانوناً، من دون الإخلال بأحكام قانون الجراءات، وفي حالة إصابة الطفل بمرض نتيجة عدم تطعيمه أو تحصينه في الموعد، مما أدى إلى وفاته يعاقب والده أو الشخص الذي كان الطفل في حضانه عن جريمة القتل العمد إذا تعمد عدم تطعيمه أو تحصينه، أو القتل الخطأ إذا أهمل في تقديم الطفل للتطعيم أو التحصين في الموعد.

ومما تطرق له المشروع غذاء الطفل، حيث شدد على ضرورة أن تكون أغذية الطفل محتوية على كل الفيتامينات التي تساعد على نموه بصحة جيدة، وأن تكون هي وأوعيتها خالية تماماً من المواد الضارة بالصحة ومن الجراثيم المرضية التي يحددها وزير الصحة، كما لا يجوز مطلقاً إضافة مواد ملونة أو حافظة أو أي إضافات معينة إلى الأغذية والمستحضرات المخصصة لتغذية الرضع والأطفال إلا إذا كانت مطابقة للشروط والأحكام المحددة من قبل هيئة المواصفات والمقاييس، كما لا يجوز مطلقاً بيع ألبان الأطفال الرضع والمواد الحافظة لسلامة أجسامهم إلا من خلال الصيدليات المرخصة بالإمارة.

وفي الباب الثالث للمشروع وحول الرعاية الاجتماعية للطفل أشارت إحدى المواد إلى وجوب إنشاء لجنة في الإمارة تسمى لجنة شؤون دور الحضانه برئاسة سمو ولي عهد ونائب حاكم الشارقة أو من ينيبه، على أن يصدر حاكم الإمارة قراراً بتشكيلها ونظام عملها، وأن تختص بالتفتيش الفني والإشراف المالي والإداري على دور الحضانه للتحقق من تنفيذ أهدافها في رعاية الأطفال وتنمية مواهبهم وقدراتهم، فيما وحول الرعاية البديلة للأطفال، نوهت إحدى المواد بأنه لكل طفل محروم من بيئته العائلية الطبيعية بصفة دائمة أو مؤقتة الحق في الرعاية البديلة من خلال الأسرة البديلة (الحاضنة) التي تتولى كفالته ورعايته، ومؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة أو الخاصة إذا لم تتوافر الأسرة البديلة الحاضنة، والتي يقصد بها كل دار لإيواء الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ست سنوات ولا تزيد على ثمانية عشرة سنة وحرموا من العيش في بيئتهم العائلية الطبيعية بسبب اليتيم أو تصدع الأسرة أو عجزها عن كفالتهم ورعايتهم وحماية براءة طفولتهم، ويجوز أن يستمر الطفل في المؤسسة إذا تجاوزت سنه ثمانية عشر عاماً في حالة ما إذا كان ملتحقاً بالتعليم العالي إلى أن يتم تخرجه متى كانت الظروف التي أدت إلى التحاقه بالمؤسسة ما زالت قائمة وكان يواظب على دراسته ويجتاز مراحل التعليم بنجاح.

وأشارت إحدى المواد إلى أنه طبقاً للقواعد والشروط التي تضعها الإمارة، يكون للأطفال الآتي بيانهم الحق في الحصول على المساعدات الاجتماعية: الأطفال الأيتام أو مجهولو النسب، الأطفال الملحقون بالأسر البديلة ومؤسسات الرعاية الاجتماعية، أطفال المطلقة أو المهجورة الذين لا عائل لهم، أطفال المطلقة إذا تزوجت أو سجننت ورفض الأب أن يضمهم لحضانه، أطفال المسجون لمدة لا تقل عن خمس سنوات الذين لا عائل لهم، أطفال المفقود الذين لا عائل لهم، أطفال العاجز عن العمل بسبب المرض أو الإعاقة ولا عائل لهم، أطفال الأسر التي دمرت بيوتها أو احترقت وتعرضت للفقر وضيق العيش، الأطفال المعوقون أو المرضى بأمراض مزمنة وأسره غير قادرة على تحمل كل مصاريف رعايتهم الصحية والاجتماعية، الأطفال التوائم (ثلاثة فما فوق) للأسر الفقيرة أو محدودة الدخل، أطفال الأسر الفقيرة الذين ظهرت مواهبهم في الإبداع والتفوق الرياضي أو العلمي أو الفني، على أن تتكفل الإمارة بتوفير فرص عمل للأطفال المذكورين سابقاً متى بلغوا سن الثامنة عشرة أو أتموا مرحلة التعليم الثانوي أو الجامعي وذلك في ضوء إمكانياتها المتاحة.

وحول الضمان الاجتماعي للأطفال نوهت مجموعة من مواد مشروع القانون بأنه لكل طفل الحق في احترام شخصيته القانونية مهما كانت حالته الصحية أو العقلية، كما له الحق أيضاً في الإنفاق عليه من طعام وملبس ومسكن وتعليم، ويتم

واجب الإنفاق عليه والده أو من يتولى رعايته قانوناً، وتتخذ الإمارة كافة الإجراءات والتدابير اللازمة لضمان هذه الحقوق، كما انه لكل طفل الحق في حماية كيانه المادي، فلا يجوز ضربه أو إيذاؤه أو تعذيبه وإحداث إصابات به مهما كانت الأسباب، كما لا يجوز مطلقاً أن يتبرع الطفل بدمه إذا كان عمره يقل عن أربعة عشر عاماً حتى لو كانت حالته الصحية تسمح بذلك، على ان تكفل الإمارة حماية الأطفال من التدخين والكحول والمواد المخدرة المؤثرة في العقل، وتمنع تشغيلهم في أماكن إنتاج تلك المواد أو في بيعها أو ترويجها أو حفظها داخل الإمارة، على ان تعترف الإمارة بحقوق الأطفال في تكوين الجمعيات الخيرية وفي حرية الاجتماع لإبداء آرائهم السلمية أو لممارسة نشاطاتهم الرياضية أو الترفيهية ما دامت لا تخالف النظام العام أو الآداب.

الحقوق التعليمية

وفيما يتعلق بالحقوق التعليمية للأطفال أكدت بعض مواد المشروع على دور الإمارة في اتخاذ كافة الإجراءات والتدابير المناسبة لمنع التسرب المبكر للأطفال من المدارس، على ان تتكفل باتخاذ جميع التدابير المناسبة والفعالة من أجل إلغاء مختلف أشكال التمييز في تعليم الأطفال والعمل على تحقيق المساواة بينهم على أسس من القدرات وتكافؤ الفرص، وعلى انه لا يجوز مطلقاً التعدي على الأطفال أو اتخاذ أي شكل من أشكال العنف معهم في المدارس مهما كانت الأسباب، الى جانب الضرورة في ان تتكفل الإمارة بالزام وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة التابعة لها وتحت إدارتها وسلطتها بتخصيص جزء من برامجها في شرح بعض المساقات المهمة التي يدرسها الأطفال في مراحل التعليم الابتدائي والإعدادي والثانوي، على ان توفر الإمارة للأطفال في مراحل التعليم (الابتدائي والإعدادي والثانوي) المواصلات والكتب بالمجان، وأن تتكفل بدعم الأنشطة التي تساهم في تعزيز الديمقراطية لدى الأطفال في المدارس من خلال إتاحة الفرصة لهم في الاشتراك في مجالس الطلاب والتعبير عن رأيهم بحرية تامة فيما يتعلق بالخدمات التعليمية المقدمة لهم في مراحل التعليم الابتدائي والإعدادي والثانوي.

وفيما يتعلق بثقافة الطفل نوهت احدي المواد بأنه لا يجوز مطلقاً نشر أو عرض أو تداول أو حيازة أية مصنفات مطبوعة أو مرئية أو مسموعة تولد الرعب والفرع في نفوس الأطفال أو تثير غرائزهم الدنيا أو تزين لهم السلوكيات المخالفة للنظام العام والآداب العامة أو يكون من شأنها تشجيعهم على الانحراف، على ان تتكفل بتدعيم حقوق الأطفال في المشاركة بنطاق متسع في تحديد وتنفيذ البرامج الترفيهية والثقافية والفنية والعلمية التي تنفق مع مواهبهم وقدراتهم وبما لا يتعارض مع النظام العام أو الآداب العامة، مع عدم جواز تشغيل أو استخدام الأطفال في أي نشاط ثقافي يتضمن بعض المشاهد الجنسية أو المخالفة للآداب العامة والقيم والمبادئ الدينية، ويعاقب كل من يخالف ذلك بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف درهم ولا تزيد على عشرين ألف درهم، مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر.

وحول رعاية الطفل المعاق وتأهيله، أكدت مجموعة من مواد مشروع القانون على انه لكل طفل معاق عقلياً أو جسدياً حق التمتع بحياة كاملة وكرامة في ظروف تكفل له صيانة كرامته وتعزز من شخصيته واعتباره وتحمي كيانه المادي والمعنوي في المجتمع، علاوة على ان للطفل المعاق الحق في التعليم والتدريب بنفس المدارس والمراكز المعدة للأطفال الأصحاء، وفي حالات الإعاقاة المترابدة على نسبة 50% تتكفل الإمارة بتأمين تعليمه وتدريبه في فصول أو مدارس أو مراكز خاصة بشرط أن تكون ملائمة لحاجاته وقريبة من مكان إقامته ومرتبطة بنظام التعليم العادي، الى جانب ضرورة ان تتكفل الإمارة بتقديم الرعاية الصحية الوقائية والعلاج الطبي والنفسي والوظيفي للأطفال المعاقين بالمجان، وان تتكفل كذلك بالعلاج المجاني لكل طفل أصيب بعاهة أحدثت له عجزاً بنسبة تزيد على 35% إثر تعرضه لأي شكل من أشكال الإهمال أو الاستغلال أو الإساءة أو التعذيب أو أي شكل آخر من أشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة أو المنازعات المسلحة، وإن كان حصل على تعويض من الذي أحدثت به هذه العاهة في ضوء أحكام كل من قانون العقوبات وقانون المعاملات المدنية أو قانون العمل الاتحادي، وانه لكل طفل معاق الحق في الانضمام إلى النوادي والمراكز الثقافية المختلفة بالإمارة بالمجان، والحق في دخول أي دار سينما أو مسرح أو متنزه أو أي أماكن ترفيهية أخرى للأطفال بالإمارة بالمجان، كما يحق له استعمال المواصلات العامة في تنقلاته داخل الإمارة من دون مقابل، على ان تتكفل الإمارة بأن توفر للأطفال المعاقين كل الأجهزة التعويضية والمساعدة التي يحتاجونها بالمجان، وان تتكفل كذلك بتأهيل الطفل المعاق بما يتناسب مع قدراته لتمكينه من التغلب على الآثار الناشئة عن عجزه دون مقابل مع تسليمه شهادة بالمهنة التي تم تأهيله لها بالمجان، على ان تقوم جهات التأهيل بإخطار مكتب العمل والعمال في الإمارة بأسماء الأطفال الذين تم تأهيلهم، ويلتزم هذا المكتب بمعاونة المعاقين المقيدين به في الالتحاق بالأعمال التي تناسب أعمارهم وقدراتهم وكفاءتهم وتكون قريبة من محل إقامتهم.

وأشارت إحدى المواد في اطار حقوق الطفل المعاق الى انه على صاحب العمل الذي يستخدم في مؤسسته أو شركته الكائنة في الإمارة أكثر من خمسين عاملاً، أن يعين نسبة من 2 إلى 5 من الأطفال المعاقين الذين يتم ترشيحهم من مكتب العمل والعمال بما يناسب تخصصاتهم، كما يجوز لصاحب العمل شغل هذه النسبة باستخدام أطفال معاقين بغير طريق الترشيح من

مكتب العمل والعمال بالإمارة، فيما نوهت احدى المواد بضرورة ان ينشأ في الإمارة صندوق خاص لرعاية وتأهيل الأطفال المعاقين، تكون له الشخصية الاعتبارية، ويدخل ضمن موارده نسبة 10% من الغرامات المقضي بها في الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون.

محاكم مختصة

ومن المواد المقترحة في مشروع القانون ضرورة ان تسعى الإمارة إلى إنشاء محاكم مختصة بالأحداث فقط بدلاً من الدوائر الخاصة الموجودة حالياً في محاكم الشارقة الاتحادية، وان تتعهد بإصدار المزيد من القوانين، واتخاذ كافة التدابير الوقائية من أجل أن تحمي بفاعلية سلوك الأطفال من الانحراف كما تتعهد أن تزيد دائماً من برامجها التي تعطي الضمانات الكافية لتدريب حقوق الطفل في المجتمع بما يتفق مع مبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية حقوق الطفل وكل الاتفاقيات الدولية الأخرى التي تناولت أو تعرضت لحقوق الطفل في عالمنا المعاصر، على ان تجرى محاكمة الطفل (الحديث) في غير علانية ولا يجوز أن يحضرها إلا متولي أمره والشهود والمحامون ومدوبو وزارة الشؤون الاجتماعية ومعاهد الأحداث ومن تأذن له المحكمة بالحضور، وان يجوز للمحكمة إعفاء الحدث من حضور المحاكمة بنفسه وإن تقرر سماع الشهود في غير حضوره إذا رأت أن مصلحته تقتضي ذلك، على أنه لا يجوز الحكم بالإدانة إلا بعد إفهام الحدث بما تم في غيبته من إجراءات ويجب أن يكون النطق بالحكم في جلسة علنية.



ترحيب عالمي بقرار إغلاق غوانتانامو

المصدر: جريدة الخليج الإماراتية السبت 1430/1/27 هـ
<http://www.alkhaleej.ae/portal/7d1d49e3-b081-4663-9588-b8bb8fc663e8.aspx>

رحبت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان نافي بيلاي بحرارة الخميس بقرار الرئيس الأمريكي باراك أوباما إغلاق معسكر غوانتانامو، قائلة: "إنه يوم جميل لاحترام القانون". وأضافت في بيان إن "إعطاء الرئيس أوباما مثل هذه الأولوية لإغلاق غوانتانامو وإقامته نظاماً لحماية الحقوق الأساسية للمعتقلين أمر مشجع للغاية". وبدورها، رحبت المفوضية الأوروبية بقرار إغلاق المعسكر، واثنت على رغبة أوباما في "إغلاق هذا الفصل المشؤوم". كما رحبت الرئاسة التشيكية للاتحاد الأوروبي "بحرارة" بقرار الإغلاق الذي اعتبرته "خطوة ذات أهمية رمزية كبرى". والرئيس الأفغاني حامد قرضاي رحب هو أيضاً بقرار أوباما، الذي وصفه بأنه قرار جيد سيساعد على حشد الدعم الدولي للقتال "ضد الإرهاب". (وكالات)

عقوبة الإعدام تُوَجَّع الصراع بين الإسلاميين والحقوقيين في الجزائر

المصدر: جريدة القبس الكويتية السبت 24 يناير 2009، 27 محرم 1430، العدد 12807
<http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=467422&date=24012009>

الجزائر- نسيم لكلل :
أعدت ندوة حول الإصلاح الجنائي احتضنتها الجزائر أخيراً، إحياء جدل حاد بين الحقوقيين والإسلاميين حول إلغاء عقوبة الإعدام في الجزائر، في الوقت الذي يبقى الموقف الرسمي غامضاً تجاه هذه القضية، رغم أنها تجسد العمل بهذه العقوبة منذ عام 1993.

تعد الجزائر البلد العربي الوحيد الذي رد إيجابياً على القرار الأممي رقم 430-63 لعام 2008 الذي يحث الدول الأعضاء على وقف تنفيذ عقوبة الإعدام، غير أن هيئات حكومية على غرار وزارة الشؤون الدينية والمجلس الإسلامي الأعلى التابع لرئاسة الجمهورية يعارضان إلغاء العقوبة التي تقرها الشريعة الإسلامية لحماية للمجتمع من الفتن وانتشار ثقافة الانتقام. وفي السياق نفسه، يعتبر حقوقيون وفي مقدمتهم السيد فاروق قسنطيني رئيس اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية وحماية حقوق الإنسان (تابعة هي الأخرى لرئاسة الجمهورية) أن إلغاء عقوبة الإعدام في الجزائر يعد تحصيل حاصل لقرار تجسيد العمل بها منذ عام 1993، فضلاً عن تقلص عدد الحالات التي تطبق فيها من ثلاثين حالة إلى عشر حالات.

العقوبة حد من حدود الله

وتؤشر هذه المواقف على أن الحكومة تقف على نفس المسافة بين الإسلاميين الراضين لإلغاء العقوبة من جهة وممثلي المنظمات الحقوقية وأحزاب علمانية التي تدفع إلى ذلك من جهة أخرى، رغم أنها (الحكومة) خطت خطوات قانونية في اتجاه الإلغاء بشكل جعل المدير الإقليمي للمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي السيد طاهر بومدره ينوه بمواقف السلطات الجزائرية التي تشكل استثناء عربياً بشأن الموضوع.

وكان أول من ثار ضد دعوات إلغاء عقوبة الإعدام جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي اعتبرت هذه المواقف مناقية لقيم الشعب الجزائري ودستوره، وقال رئيس الجمعية الشيخ عبد الرحمن شيبان في بيان أنه من غير الممكن السكوت أمام دعوات لإلغاء {حد من حدود الله} باسم العصرية والديموقراطية في الوقت الذي تنص المادة الثانية من الدستور على أن الإسلام هو دين الدولة.

لكن رئيس جمعية العلماء المسلمين ذهب بعيداً في تصريحه حينما وصف المطالبين بإلغاء عقوبة الإعدام بأنهم مرتدون، وهو الوصف الذي أغضب الحقوقيين وعلى رأسهم المحاميان فاروق قسنطيني ومصطفى بوشاشي اللذان استنكرا هذا الوصف، حيث قال بوشاشي أنه حينما دعا إلى إلغاء هذه العقوبة فهذا من منطلق أنها في الغالب تطبق في القضايا ذات الطابع السياسي، حيث استخدمت لتصفية بعض الحسابات السياسية.

أما مواقف وزارة الشؤون الدينية التي عبر عنها أحد مستشاري الوزير خلال هذه الندوة فقد ركزت على التحذير من عواقب قرار الإلغاء عملاً بما جاء في الآية الكريمة {ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب} وأكدت الوزارة أن إقرار هذه المسألة {سينجر عنه العديد من العواقب الوخيمة وعلى رأسها انتشار ظاهرة الانتقام والفتن إضافة إلى تكرار الجرائم}

تخدم المصلحة الإنسانية

ووصف ممثل الوزارة هذه الخطوة التي يدعو إليها الحقوقيون بأنها لا {تخدم المصلحة الإنسانية} من منطلق أن {إصلاح المنظومة التشريعية لا بد أن ينصب في خدمة المصلحة العامة} فضلاً عن أن أصحاب هذا المطلب حسب السيد بلمهدي

يراعون فقط حق الجاني ويغفلون حق أهل الضحية، فيما يحمل مفهوم القصاص الذي جاءت به كل الديانات السماوية { بعدين أساسين } هما معاقبة الجاني للضرر الذي تسبب فيه ومنع المجتمع من الانزلاق في تكرار الجرائم. وفي الاتجاه نفسه ذهب المجلس الإسلامي الأعلى حيث قال ممثله السيد محفوظ سماتي على أن أحكام القصاص هي { ضمان لاستقرار المجتمع بتكريسها لمبدأ المساواة بين الجميع وغلقها باب التهرب من المسؤولية أمام القادرين من الأغنياء والأقوياء } كما أن القصاص حسب المتحدث { عدل ووقاية من انتشار الفساد وانحطاط المجتمع الذي سينجرف أمام ظاهرة الحق للأقوى } مشيراً في هذا السياق إلى أن الطابع الإلزامي للقصاص لا يعني بتاتا استبعاد حلول أخرى مثل العفو.

مشروع قانون لإلغاء العقوبة

أما في الجهة الأخرى، فيقف المطالبون بإلغاء عقوبة الإعدام نهائياً، حيث كان حزب التجمع من أجل الثقافة والديموقراطية (حزب علماني) أول من { أفتى } بضرورة إلغاء العقوبة وقدم مشروع قانون إلى البرلمان لإلغائها، وأكد نائب عن الحزب أن الرأي القائل بالطابع الردعي للعقوبة { مجرد افتراض لم يثبت لحد الآن علمياً } مستشهداً في ذلك بالإحصائيات التي تؤكد عدم انخفاض معدلات الجريمة في الدول التي تطبق هذه العقوبة.

أما الرئيس الشرفي للرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان السيد علي يحيى عبد النور فيرى أنه من بين المبررات التي تدعم ضرورة إلغاء العمل بعقوبة الإعدام { احتمال الخطأ في إصدار الأحكام القضائية وهو الأمر الذي لا يوجد أي نظام قضائي بمنأى عنه } وكذا { العذاب النفسي والجسدي الذي يعيشه المحكوم عليهم خلال انتظارهم لتطبيق العقوبة }. وفي مداخلة له ركز رئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان السيد بوجمعة غشير على { أخطر جانب } لهذه العقوبة باستغلالها سياسياً في مواجهة الخصوم وردعهم.

أما الرجل الثاني في الرابطة المحامي مصطفى بوشاشي فقد ذهب بعيداً في تفسير سبب الإبقاء على العقوبة، وقال في يوم برلماني مؤخراً أن بعض الأنظمة الشمولية تبقى عليها لتصفية معارضيه. كما قال بوشاشي إن احتمال الخطأ في إصدار الحكم على الأبرياء وارد، وأنه { ما بين 1973 و 2005 أطلق سراح 119 من المحكوم عليهم بالإعدام عبر العالم بعد ظهور أدلة جديدة للبراءة.

وفي موقف وسط بين المؤيدين والمعارضين للقضية يرى الحقوقي عبد الرزاق بارة (مستشار برئاسة الجمهورية) بأنه { بدل التفكير في تثبيت عقوبة الإعدام أو إلغائها فإنه من الأحرى التفكير في كيفية الوصول بالمجتمع إلى تجنب هذا النوع من العقوبات }.

يرفع إلى مكتب المجلس الأسبوع المقبل لجنة المرأة أقرت قانون حقوقها الاجتماعية والمدنية

المصدر: جريدة الرأي الكويتية الجمعة 23 يناير 2009 العدد 10798
<http://www.alraimedia.com/alrai/Article.aspx?id=107039&searchText>

أنجزت اللجنة البرلمانية لشؤون المرأة امس قانون الحقوق الاجتماعية والمدنية للمرأة الكويتية، على ان يتم رفعه الاسبوع المقبل لمكتب المجلس ليتم ادراجه على جدول الأعمال.

وفي تصريح للصحافيين عقب الاجتماع، أكد رئيس اللجنة النائب صالح عاشور على أهمية هذا القانون، موضحا ان اقراره في الدور التشريعي الحالي سيكون في صالح المرأة الكويتية سواء العاملة او غير العاملة، بالاضافة الى المرأة الكويتية غير المتزوجة او المتزوجة من كويتي أو من غير كويتي.

وأشار عاشور الى ان القانون يتناول جوانب صحية وتعليمية كما يتناول كذلك التقاعد وحقوق المرأة في العمل، والتوظيف والاجازات وقضايا متعلقة بامتيازات المرأة الكويتية سواء في القطاع الحكومي أو الخاص.

وأكد عاشور ان القانون متكامل وشامل لكثير من قضايا المرأة، مشيرا الى وجود بعض التحفظات من جانب الحكومة على بعض مواده، موضحا كذلك أهمية هذا القانون من الجانب الاجتماعي والاسري وما سيحققه من استقرار أسري فور تفعيله، متمنيا ان يحظى بموافقة برلمانية وحكومية.

وأضاف عاشور انه تم الانتهاء من المسودة الأولى للقانون وسوف يتم رفعه الاسبوع المقبل للمجلس لادراجه على جدول الاعمال، خاصة وان مكتب المجلس وافق على هذا القانون من ضمن القوانين ذات الاولوية وسوف يناقش في جلسة 15 أبريل المقبل.

وعن موقف الحكومة ازاء هذا القانون، أشار عاشور إلى انها تحفظت على بعض مواده وليس كلها، وهذا من حق الحكومة، مضيفا ان الأغلبية البرلمانية مؤيدة لقانون الحقوق الاجتماعية والمدنية خاصة وانه قد تم تقديمه من قبل 28 نائبا في هيئة اقتراحات متعددة حول هذا المجال، واذاف ان الحكومة سوف تتحفظ على بعض الاجازات، موضحا انه تم تعديل بعض منها بحيث تتوافق مع القوانين المدنية.

وزير الشؤون متحمس لمركز إيواء الفتيات المتعرضات للعنف الأسري

المصدر: جريدة الرأي الكويتية الخميس 22 يناير 2009 العدد 10798
<http://www.alraimedia.com/alrai/Article.aspx?id=106619&searchText>

إكتب حازم الصالح|
أعلنت مصادر مطلعة في وزارة الشؤون لـ «الرأي» ان الوزير بدر الدويلة أبدى اهتماما كبيرا لدعم مقترح إنشاء مركز لإيواء الفتيات اللواتي يتعرضن للعنف الاسري وممن بلغن السن القانونية ولا يوجد عائل لهن.
وأوضحت ان الدويلة أبدى تعاطفا واهتماما مع حالة الفتاة الكويتية التي طلبت إيواءها لدى رعاية الأحداث لعدم وجود عائل لها، غير ان القانون لا يشمل من بلغن السن القانونية لإيوائها.
وأشارت إلى ان الدويلة اتصل بالنائب محمد هايف وبحث معه في مقترحه الذي وعد بتقديمه إلى مجلس الأمة في شأن إنشاء مركز إيواء للفتيات المتعرضات للعنف الأسري، وفي وضع التصور الخاص للمركز والخدمات التي ستقدم إلى الفتيات النزيلات من النواحي العلاجية والنفسية وغيرها من الخدمات.
وأكدت المصادر ان لدى الوزارة الإمكانيات البشرية والمادية اللازمة لإنشاء المركز، كما لديها الخبرة في التعامل مع حالات الإيواء مع وجود مركز إيواء للعمالة الوافدة وقطاع الرعاية الاجتماعية الذي يرفعى الأحداث والمعاقين والمسنين وأطفال الحضنة العائلية.

إسقاط نفقة زوجة لأنها تعيش في المنزل

المصدر: جريدة الوطن الكويتية السبت 27/01/1430 هـ الموافق 24/01/2009 م
http://www.alwatan.com.kw/Default.aspx?tabid=230&article_id=479220

كتبت ابتسام سعيد:

اسقطت دائرة الاحوال الشخصية بمحكمة الاستئناف نفقة زوجة « 7 آلاف دينار» بعدما تبين لها انها خلال فترة رفع الدعوى تعيش بمنزل الزوجية وزوجها ينفق عليها. وفي التفاصيل وحسبما جاء بصحيفة دعوى الزوج التي رفعها عبر دفاعه المحامي طلال البديوي ضد زوجته انها بواسطة والدها رفعت دعوى ضد موكله تطالبه فيها بنفقة زوجية وانه وبعد رفع الدعوى تم التصالح بينهما وتم الزفاف بين الطرفين ورزقا باولاد وسارت بينهما الحياة الزوجية بحلوها ومآسيها فالحال لا يخلو من الامر حتى فوجئ الزوج بزوجه تاركة لذات كبده وكبدها وحيدتين بالمنزل ومغادرته الى منزل ابيها رافضة الرجوع الى منزل الزوجية بدون أي اسباب تسوغ لها ذلك سواء في شرع أو في قانون وفوجئ بانها تخطره بتكليف بالحضور امام ادارة تنفيذ الاحكام وذلك لتنفيذ الحكم احوال شخصية تلك التي اوهمه والدها بانه قد تنازل عنها وانهاها صلحا ولم يقض فيها بشيء وفوجئ بها تطالبه بتنفيذ حكم صادر بالزامه بان يؤدي لها مبلغا مقطوعا وقدره 200 دينار «مائتا دينار كويتي» نفقة زوجية بعد فترة الزواج ومبلغ وقدره 70 دينارا «سبعون دينارا كويتيا» كل شهر من تاريخ رفع الدعوى نفقة زوجية بانواعها الثلاثة «سكن، ملابس، مأكلا» وذلك جاء بعد عدة سنوات من الزواج على الرغم من ان الزوجة كانت تعيش بمنزل زوجها وعلى اثر ذلك رفع الزوج قضية يطالب فيها باسقاط النفقة وقضت محكمة اول درجة برفض دعوى الزوج. ودفع المحامي طلال البديوي امام محكمة الاستئناف بان حكم محكمة اول درجة شابه الفساد والاستدلال من حيث وجود عدة قرائن في الدعوى تفيد ان موكله كان ينفق على زوجته وهو وجودها في منزل الزوجية وقد رزقت بعدة اولاد مشيرا الى ان سكوت الزوجة طيلة السنوات الماضية وعدم وضعها حكم النفقة بالتنفيذ إلا بعد ان حدث خلاف بينهما اضافة الى ان شهود الزوج اثبتوا انفاقه عليها خلال الحياة الزوجية الامر الذي يعيب حكم محكمة اول درجة ويجعله مستوجبا للإلغاء. وبناء على تلك الاسباب وغيرها قضت محكمة الاستئناف باسقاط نفقة الزوجة التي بلغت 7 آلاف دينار.

حقوق المرأة المكسيكي يشتكي شيواوا

المصدر: جريدة الاتحاد الإماراتية العدد 12255 السبت 28 محرم 1430 هـ - 24 يناير
<http://www.alittihad.ae/details.php?id=1256&date=2009>

مكسيكو سيتي

د ب أ:

ذكرت تقارير إعلامية أمس الأول أن معدل الجرائم التي ترتكب ضد النساء في المكسيك ارتفع بشكل مطرد، حيث قتلت 21 امرأة في 45 يوماً في ولاية "شيواوا" الشمالية وحدها. وذكرت صحيفة "لا جورنادا" أنه وفقاً لما أعلنته منظمات غير حكومية، فإن معظم النساء كن ضحايا للعنف الأسري.

وطلب كل من مركز "حقوق المرأة" وجمعية "العدالة لبناتنا" من مجلس النواب إطلاق إنذار وطني بشأن العنف ضد المرأة. يذكر أن جماعات حقوق الإنسان لطالما اشتكت من العنف المرتبط بالنوع في "شيواوا". ويعتقد أن أكثر من 400 امرأة لقين حتفهن خلال خمسة عشر عاماً الماضية في أكبر مدن الولاية "سيوداد خواريز" القريبة من الحدود الأميركية. ونقلت "لا جورنادا" عن عضو الكونجرس فيكتور كوينتانا سيلفيرا من حزب الثورة الديمقراطية اليساري قوله إنه تم تسجيل مقتل 21 امرأة في الفترة من 25 نوفمبر الماضي وحتى أمس الأول.

وفي نهاية الأسبوع الماضي وقعت أحد أكثر الجرائم بشاعة، حيث أحرقت شابة صغيرة وهي حية. واستشهد سيلفيرا بقضية أخرى، حيث عثر على جثة امرأة في "سيوداد خواريز" مع رسالة مكتوبة على منطقة البطن في جسمها. وتقول الرسالة "إن الشيطان مطلق السراح في خواريز، لا تخرجوا في ملابس مغرية أو بمفردكم".



تطليق سيدة بسبب الهجر والسب

المصدر: جريدة الخليج الإماراتية الأحد، 2009/01/25
<http://www.alkhaleej.ae/portal/08fb8e12-97be-48a3-8502-2e778e49ecb6.aspx>

أبوظبي «الخليج»: صدر حكم قضائي بتطليق سيدة بسبب الهجر والسب بألفاظ بذيئة. تتحصل الوقائع في رفع المدعية دعوى ضد زوجها مطالبة الحكم بتطليقها منه للضرر على سند انها تزوجته وانجبت منه سبعة أولاد وقام بتطليقها طلاقاً أولى بموجب صك ثم رفعت دعوى أخرى، حيث قضي لها بإثبات الطلاق ونظراً لتضررها تقيم دعواها الحالية كونه يقوم بالاعتداء عليها بالسب وهجرها، فأصدرت محكمة أول درجة حكماً بتطليقها طلاقاً بائناً للضرر. واستأنف الزوج وقضت المحكمة الاستئنافية بالتأييد فطعن بالنقض وفي ضوء دراسة أسباب الطعن وملف الدعوى اصدرت المحكمة الاتحادية العليا حكماً برفض الطعن وألزمت الطاعن الرسم والمصاريف ومبلغ الفين وخمسمائة درهم يؤديها للمطعون ضدها مقابل اتعاب المحاماة وأمرت بمصادرة التأمين.

وزير الصحة لـ "السياسة": شهادات ميلاد لأبناء "البدون" قريباً

المصدر: جريدة السياسة الكويتية الأحد 25-1-2009
nid=44341&الأولى=http://www.al-seyassah.com/news_details.asp?snapt

كتب - عبدالرحمن الشمري:

كشف وزير الصحة روضان الروضان عن توجه جدي لمعالجة موضوع اصدار شهادات ميلاد لأبناء غير محددى الجنسية (البدون) بالتعاون مع اللجنة المشتركة التي تضم وزارتي الصحة والداخلية وهيئة المعلومات المدنية، مشدداً في تصريح لـ "السياسة" على سعي الوزارة لإنهاء معاناة هذه الفئة في هذا الشأن، حيث تم تكليف الوكيل المساعد للشؤون القانونية في "الصحة" عبدالكريم جعفر عرض المشكلة على الجهات المختصة خلال الاسبوع الجاري تمهيدا لتحديد الآلية المناسبة لاستصدار تلك الشهادات.

من جهته اكد جعفر انه سيطلب اليوم (الاحد) من اللجنة التنفيذية لمعالجة اوضاع المقيمين بصورة غير قانونية والهيئة العامة للمعلومات المدنية عقد اجتماع لإطلاعها على توجه وزارة الصحة لصرف شهادات ميلاد لمواليد واطفال "البدون".

وقال جعفر في تصريح له امس: اجتمعت مع اخواني في ادارة السجل المركزي للمواليد والوفيات "البدون" ولم نجد اية مخالفة قانونية لصرف شهادات ميلاد لأبناء غير محددى الجنسية، مشيراً الى انه "يوجه المدفع" سيقدم ما بوسعه لصرف تلك الشهادات التي لا يحتاج صرفها الى العودة للجنة التنفيذية او المعلومات المدنية لأنه لا مخالفة قانونية تمنع ذلك. ورأى ان اطفال "البدون" يعانون الامرين لأنهم يبرزون تحت مطرقة المعلومات المدنية وسندان اللجنة التنفيذية، مؤكدا انه سيتحمل المسؤولية كاملة من اجل رفع معاناتهم، منوها بأن هناك مواليد بلغوا سن الـ 18 ولا يزالون من دون اسماء يكون بها بسبب عدم صرف شهادات ميلاد لهم.

واكد ان الوزير الروضان ابدى تفهما كبيرا لتلك المعاناة واثنى على التوجه نحو صرف شهادات الميلاد في اسرع وقت ممكن، لافتا الى انه سيعيد آلية عمل محددة تساعد في انجاز الصرف خلال فترة وجيزة، خصوصا وان عدد المواليد والاطفال الذين لا يملكون اثباتات شخصية سوى بلاغات الولادة هو كبير ويحتاج الى تنظيم العمل في السجل المركزي للمواليد من خلال تكليف موظفيه بالعمل بعد الظهر لاستقبال الكم الهائل من الطلبات حسب الترتيب الابجدي. واعلن جعفر انه سيتم البدء باستقبال الطلبات وتسمية المواليد وعمل الاجراءات الخاصة بهم وتحديد موعد لاحق خلال اسبوع او اكثر حسب ضغط الطلبات وذلك من اجل سرعة صرف الشهادات.

حقوق الإنسان مع العام الجديد!

المصدر: جريدة الإتحاد الإماراتية العدد 12257 الاثنين 30 محرم 1430 هـ - 26 يناير 2009
<http://www.alittihad.ae/wajhatdetails.php?id=41966>

تزدحم عواصم العالم، في مثل هذا التوقيت من كل عام، بمظاهر الزينة مع قرب أعياد "الكريسماس"، وعيد رأس السنة، فتجد الأسواق مزدحمة بمختلف شرائح الناس، على الرغم من الأزمة المالية الخانقة التي يمر بها الجميع. محاولون إيجاد مكان للبهجة في قلوبهم حتى تنعكس على وجوههم التي أنهكتها الضغوطات الحياتية القاسية، التي مرّوا بها خلال العام الذي يقف على ناصية الطريق، ملوحاً بوداع لا رجعة فيه. وقد تزامنت الاحتفالات مع إحياء العالم للذكرى السنوية الستين لحقوق الإنسان، الموافق العاشر من ديسمبر. وهذا يعني أن ستة عقود قد مرّت على إرساء الديمقراطية التي لا تنفصل عراها عن توفير الحرية والعدل والمساواة، وتحقيق الأمن والاستقرار، لكافة شعوب الأرض. كثير من الناس يستهزئون بكلمة حقوق الإنسان حين تحضر سيرتها، بل ولا يتورعون عن نهش عرضها، والتشكيك في نصاعة سمعتها، وأنها شبح وهمي لا وجود له على أرض الواقع في أوطاننا العربية! وقد بنوا اعتقادهم على دلائل ثابتة مدموغة بالصوت والصورة، تؤكد على أن هناك انتهاكات صارخة في حق الإنسان العربي تُمارس في العلن وبشكل فاضح! وأن جلّ الحكومات العربية متهمه اتهاماً مباشراً فيما آلت إليه أحوال شعوبها من مشاهد مخزية، كونها لا تُصغي لمطالب مواطنيها، وأن آخر اهتماماتها ينصب في الحفاظ على آدمية الأفراد داخل مجتمعاتها! بل إن هناك حكومات عربية متورطة في تعذيب مواطنيها بوحشية، وفي الحجر على فكرهم، وتقييد خطواتهم، كأنها تُعاني من مرض نفسي مزمن اسمه التلذذ بتنكيل الآخرين! أعجبني تعليق جميل من صديق، حين تطرّق الأمر لعشق الأوطان، ووجوب التشبث بها، وعن مدى تطبيق قوانين حقوق الإنسان فيها، قائلاً بأننا نُهيم حياً بأوطاننا لكن أوطاننا للأسف لا تحبنا، ولا نغرينا بحبها، وأن وطني الحقيقي هو ذلك الذي أجد فيه راحتي. فهل الانتهاكات الصارخة التي تقع يومياً في طرقاتنا العربية، جعلت الكثيرين يعافون أوطانهم، ويُشككون في وجود شيء اسمه حقوق الإنسان على أرضهم؟! من الذي أوصل مجتمعاتنا العربية إلى هذه المنعطفات الخطرة؟! ومن الذي زرع آفة الشك، وزرع جسور الثقة بين المواطن وحكومته؟! هل الخطأ يقع على الفرد العربي الذي تنازل عن حقوقه بكل بساطة، أم على مؤسساته الثقافية التي لم تُعلمه كيف يدافع باستماتة وبوعي عن حقوقه؟! هل هناك فرق بين إرادة الشعوب، وفي قدرتها على التعبير عن احتجاجاتها، وإيصال اعتراضاتها؟! لو طالعنا ما يجري على خريطة العالم، سنجد أن هناك إسقاطات تحدث حتى في الدول المتحضرة، لكن ثقافة الحقوق الرائجة هناك بين كافة شرائح المجتمع، والتمسك بالشفافية، والقدرة على التعبير في مناخ من الحرية الفكرية، جعل الحكومات الغربية تضع في اعتباراتها ردود أفعال شعوبها، حتى لا تقلب الموازين عليها! ففي اليونان على سبيل المثال ما زالت المظاهرات الطلابية مستمرة في أثينا، نتيجة مقتل فتى في الخامسة عشرة من عمره، على يد شرطي بوسط العاصمة، وقد أتحدث نقابة المعلمين مع اتحاد العمال لدعم المظاهرات، إلى أن يتم وضع قوانين جديدة في سلك الشرطة لحفظ حياة المواطنين. هذه الصور الجميلة جعلت كل عربي يُطلق زفيراً طويلاً متسائلاً: لماذا عندما تقع مظاهرة عندنا، تُستخدم أساليب قاسية لتفريقها؟! لماذا لا تحترم الحكومات العربية حق شعوبها في ممارسة ثقافة الاعتراض، ورفع نبرة الاحتجاج، على ما يقع في أرضها من تجاوزات؟! لماذا بالرغم من ثورة المعلومات التي فتحت الأفاق أمام الجميع دون استثناء، جعلت المسافة في المجتمعات العربية تزداد بُعداً يوماً بعد يوم عن رقعة الديمقراطية؟! لماذا إعلامنا العربي بات يتجاهل هموم المواطن العربي، وحصر أدواره في التطبيل والتلهيل لحكومته وإن كانت مستبدة، ظالمة؟! إن بداية الطريق لحفظ حقوق المواطن في مجتمعاتنا العربية، يكمن في حقن الأجيال الجديدة بسائل الحقوق، وهو دور يقع على عاتق المؤسسات التربوية والتعليمية مجتمعة، ويبدأ من البيت إلى المدرسة فالجامعة. ومهما هللنا وغنّينا وتغلنا بحقوق الإنسان، لن تكون حقيقة ماثلة أمام أعيننا، إلا إذا بذرناها في أرض خصبة مؤهلة لأن تطرح ثمارها على المدى البعيد.

في دراسة للرابطة الوطنية للأمن الأسري 66,8% من العمالة غير مؤهلة سلوكياً ونفسياً وصحياً

المصدر: جريدة القبس الكويتية الثلاثاء 27 يناير 2009، 01 صفر 1430، العدد 12810
<http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=468078&searchTextdate=27012009>

• خديجة المحميد

كشفت دراسة علمية استبائية ان معظم المواطنين والمقيمين يحسنون معاملة العمالة المنزلية لديهم ويحفظون حقوقها، إضافة إلى التزامهم تسليمهم رواتبهم في الوقت المحدد، ويشاركونهم حل مشاكلهم الشخصية. وأشارت الدراسة، التي أعدها الرابطة الوطنية للأمن الأسري برئاسة رئيسة اللجنة التحضيرية للرابطة د. خديجة المحميد، إلى ان 91,6% من المشاركين في الاستبيان يتعاملون مع العمالة المنزلية، في حال أخطأت، معاملة تراوح ما بين الحزم والإعلام بالخطأ والصواب بعيداً من القسوة والعنف. وذكرت ان 79% يسمحون للعمالة المنزلية بالخروج مع أفراد العائلة، في حين ان 69,9% يحرصون على إعطاء العمالة المنزلية فترات راحة. وحول تنظيم استقدام العمالة المنزلية المؤهلة صحياً ونفسياً، رأى 66,8% من المشاركين أن تصرفات العمالة تشوبها الغرابة، وحثوا على استحداث ضوابط لاستقدام العمالة الجيدة وعلى ضرورة تأهيلها قبل وصولها إلى الأسر. وأشارت الدراسة الى انه بعد تكرار وتكاثر جرائم القتل التي ترتكبها العمالة المنزلية، فإن 90% من المشاركين في الاستبيان توزعوا ما بين من لا يشعر بالأمان ومن يشعر به، مع وجود الحذر من العمالة المنزلية. وأكدت الدراسة ان 67,6% من المشاركين يرون ان تشريعات القانون الكويتي غير مناسبة لحفظ حقوق كل من العمالة المنزلية والكفلاء. وأكدت الرابطة الوطنية للأمن الأسري (رواسي) انها أعدت مع لجنة حقوق الإنسان في جمعية المحامين اقتراحاً بقانون لتنظيم العمالة المنزلية يتكون من 21 مادة توازن ما بين حقوق العمالة المنزلية وحقوق الأسر الكويتية الاجتماعية والأمنية، مشيرة الى انها قدمت هذا الاقتراح بقانون الى سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ ناصر المحمد في 2 أكتوبر 2007. ورأت اللجنة ان المجتمع الكويتي، الذي اتصف في غالبيته بحسن معاملة العمالة المنزلية وحفظ حقوقها، وذلك بحسب ما ورد في الدراسة، لا يخلو من الحالات الشاذة التي تسيء إلى هذه العمالة وتنتقص حقوقها بعيداً من الانسانية وتعاليم الدين الإسلامي، إضافة إلى ان نسبة العمالة غير المؤهلة سلوكياً أو نفسياً أو صحياً غير قليلة وتبلغ 66,8%، كما بينت الدراسة.

نتائج مستقاة من الدراسة

- الأسر التي دخلها 1000 دينار أو أقل لديها في الغالب عامل منزلي واحد.
- اما الأسر التي دخلها أكثر من 1000 دينار فليديها في الغالب من 2 إلى 3 عمال لمنزلها.
- (يتأثر عدد العمالة المنزلية في الأسرة بدخل الأسرة)
- غالبية الأسر التي عدد افرادها من 2 الى 5 لديها عامل منزلي واحد.
- بينما الأسر التي عدد افرادها أكثر من 5 لديها من 2 الى 3 عمال منزليين.
- (هنالك تأثير معنوي لعدد العمالة المنزلية في الأسرة بعدد افرادها).
- الأسر التي دخلها أكثر من 1000 دينار غالبيتها تدفع رواتب العمالة المنزلية في الوقت المحدد 90,2%.
- 3,7% من الأسر التي دخلها أقل من 500 دينار لا تدفع رواتب العمالة المنزلية في الوقت المحدد.
- (معظم الأسر تلتزم بدفع رواتب العمالة المنزلية في الوقت المحدد).

- كلما زاد عدد العمالة المنزلية في الاسرة زادت نسبة التزامها بدفع رواتبهم في الوقت المحدد - وقد يكون تفسير ذلك ان الاسر التي لديها عدد اكبر من العمالة لديها دخل كبير نسبيا وليس لديها مشاكل في الالتزامات المالية.
- ان الكويتيين والخليجيين اكثر مشاركة للعمالة المنزلية في مشاكلهم الشخصية ومحاولة حلها (90% او اكثر من الأسر).
- ثم يليهم باقي العرب (حوالي 83%).
- غير العرب هم الأقل في ذلك 73.3%.
- ان الاسر التي دخلها أقل من 500 دينار هي الأقل مشاركة في حل مشاكل العمالة المنزلية، (18.9% منها لا تشارك في ذلك).
- محافظة الجهراء أكثر الأسر فيها لم تلاحظ تصرفات غريبة من العمالة المنزلية، في حين باقي المحافظات أكثرها أجاب بنعم احيانا.
- ان الأسر الكويتية والخليجية هي الأكثر ملاحظة للتصرفات الغريبة من العمالة المنزلية.
- ان الأسر العربية الأخرى 42.6% منها لم يلاحظ تصرفات غريبة من العمالة المنزلية.
- إن الأسر غير العربية أكثريتها لم تلاحظ تصرفات غريبة من العمالة المنزلية.
- إن 16.7% من الأسر العربية غير الخليجية و 14.8% من الأسر الخليجية و 10% من الاسر غير العربية تنهر بقسوة وعنف العامل المنزلي إذا أخطأ، والنسبة الأقل في ذلك في الاسر الكويتية إذ تبلغ: 5.3%.
- 42.6% من الأسر الخليجية لا تشعر بالأمان.
- 31.5% من الأسر العربية الأخرى لا تشعر بالأمان.
- 26% من الأسر الكويتية لا تشعر بالأمان.
- الأسر غير العربية هي الأكثر شعورا بالأمان، والأقل شعورا بعدمه 9.7%.

تشريعات القانون

- > تختلف نسبة الأسر التي تعتقد أن تشريعات القانون الكويتي مناسبة لحفظ حقوق كل من العمالة المنزلية والكفلاء بحسب المحافظة، مع أن غالبية هذه الأسر وفي جميع المحافظات لا تعتقد ذلك.
- > أكثر الأسر رفضا لذلك في المحافظات كانت:

أسر محافظة مبارك الكبير 78،1%.

أسر محافظة حولي 75،8%.

أسر محافظة العاصمة 76،9%.

أسر محافظة الفروانية 67،3%.

ما بين 6 صباحا الى 10 مساء

- غالبية الأسر الكويتية والخليجية (49،4% أو أكثر) تبقي عمل العمالة المنزلية إلى الساعة العاشرة مساء أو بعد ذلك.
- غالبية الأسر العربية الأخرى تبقي عمل العمالة المنزلية إلى ما بين الساعة الثامنة إلى العاشرة.
- بينما الأسر غير العربية يتوقف عمل العمالة المنزلية لديها الساعة الثامنة أو قبل ذلك.
- غالبية العمالة المنزلية في الأسر تبدأ العمل ما بين السادسة والسابعة صباحا
- الجهات والأفراد الذين شاركوا في إنجاز الدراسة:
- اعداد استبانة الدراسة: اللجنة التحضيرية للرابطة الوطنية للامن الاسري.
- تنسيق بنود الاستبانة: أ.د. محمد عبد الهادي المحميد (استاذ الاحصاء في كلية العلوم الادارية في جامعة الكويت).
- جمع بيانات الاستبانة من المساهمين في الاجابة عنها: اللجنة التحضيرية للرابطة الوطنية للامن الاسري (د. خديجة عبد الهادي المحميد، الاستاذ خالد صالح السلطان، الاستاذة نجاه الحشاش، الاستاذة ترفه العنزي، الاستاذة ليلي العوضي، الاستاذة امينة حسين علي) وعضوات الرابطة الوطنية للامن الاسري ليلي عبدالهادي المحميد ومريم عبد الوهاب الوزان.
- إدخال بيانات الاستبانة: مريم عبد الوهاب الوزان وأروه محمد المحميد، باشراف أ.د محمد عبد الهادي المحميد.
- تحليل بيانات الاستبانة: أ.د محمد عبد الهادي المحميد.
- كتابة نتائج التحليل: د. خديجة عبدالهادي المحميد.

إجبارهم على ابتلاع مكعبات الثلج وتغطيسهم بالماء البارد محققو الاحتلال يتفنون في تعذيب الأطفال الأسرى آخر

المصدر: جريدة الخليج الإماراتية الأربعاء، 28/01/2009
<http://www.alkhaleej.co.ae/portal/4cb3cc71-f5e9-484b-b5b4-0ad227743ebe.aspx>

رام الله - منتصر حمدان:

أكد تقرير صادر عن نادي الأسير الفلسطيني أن سلطات الاحتلال تحرم الأطفال الأسرى من أبسط حقوقهم، مشيراً إلى أن جنود الاحتلال والمحققين يستخدمون شتى أساليب التعذيب ضد الأسرى الأطفال، ويتعمدون الضغط عليهم وإجبارهم على الاعتراف، بوسائل وطرق لا تختلف عن تلك التي تستخدم ضد الأسرى البالغين. وتعرض معظم الأسرى القاصرين خلال فترة اعتقالهم لأنماط متنوعة من التعذيب والإهانة والمعاملة القاسية منذ لحظة إلقاء القبض عليهم واقتيادهم من منازلهم بطريقة وحشية في ساعات متأخرة من الليل والمعاملة المهينة التي يتعرضون لها أثناء نقلهم للمعتقلات، إضافة إلى طرق التحقيق المتنوعة والقاسية التي تمارس ضدهم، وإجراءات المحاكم التعسفية، حيث يتم الاعتداء على الأسرى الأطفال بالضرب الشديد والحرق بأعقاب السجائر، والتهديد بإبعاد العائلة، ووضع كيس قنر على الرأس، ونسف المنزل، وتقييد الأيدي والأرجل وعصب الأعين، واستخدام الصعقة الكهربائية، والشبح، والحرمان من النوم لأيام، والضغط النفسي، والسب والشتم، وكذلك الهز العنيف ورشهم بالماء البارد الساخن وإجبارهم على تناول مكعبات من الثلج، وتغطيسهم بالماء البارد لفترات طويلة في جو قارس، إضافة إلى تسليط سماعات تصدر أصواتاً مرتفعة على أذني الطفل. وأخطر ما يتعرض له الأطفال الأسرى هو وضعهم في غرف العار (غرف العملاء)، من أجل انتزاع اعترافات بطريقة مخادعة، كذلك تهديدهم بالسجن لفترات طويلة وهدم بيوتهم واعتقال أفراد من العائلة، إذا لم يتعاونوا مع المخابرات الإسرائيلية.

وأشار قدورة فارس رئيس نادي الأسير ان ما تقوم سلطات الاحتلال بحق الأطفال الأسرى مخالف للقانون الدولي وبخاصة اتفاقية الطفل.

جاء ذلك في وقت كشفت ابنة أحد الأسرى عن تعرضها للاعتداء من مجندات إسرائيليات في معتقل هدريم، خلال زيارتها لوالدها أمس الأول، حيث أكدت الفتاة سماح ابنة الأسير ربحي علي عمارة المحكوم بالسجن 12 عاماً بتهمة الانتماء لحركة حماس أنها وخلال دخولها إلى غرفة التفتيش في معتقل هدريم، وجدت إحدى المجندات سلسلة فضية تحمل خارطة فلسطين في جيبها، الأمر الذي استفز المجندة وبدأت بشتمها والاعتداء عليها. وأشارت إلى ان المجندة سألتها عن ماهية السلسلة فأجابتها الفتاة البالغة من العمر (17) عاماً أنها خارطة فلسطين، لترد عليها المجندة انها خارطة إسرائيل وليس فلسطين، وبدأ شجار بينهما حول الخريطة. وأوضحت أن المجندة استعانت بأخرى وقامت بالاعتداء عليها بالضرب والألفاظ البذيئة، كما انها استعانت بجندين اعتديا عليها بالضرب.



اللجنة العربية لحقوق الإنسان تطالب أوكامبو بالتحقيق في الحرقه

المصدر: جريدة الخليج الإماراتية الأربعاء، 2009/01/28
<http://www.alkhaleej.ae/portal/be7dc6d4-c16b-41aa-b25b-b16e49153bd4.aspx>

القاهرة - "الخليج":
طالبت اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لويس أوكامبو بفتح تحقيق في الجرائم التي ارتكبتها سلطات الاحتلال "الإسرائيلي" بحق المدنيين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة، وتحريك دعاوى المسؤولية المدنية (دعاوى التعويض) للمتضررين أمام محاكم الولايات المتحدة الأمريكية بمقتضى قانون "أكتا"، وأمام المحاكم الأوروبية في إطار اتفاق رفع مستوى الشراكة الأوروبية "الإسرائيلية".
واستنكرت اللجنة في ختام اجتماعها أمس (الثلاثاء) بمقر الأمانة العامة للجامعة العربية برئاسة الدكتور إبراهيم الشدي، "التجاهل التام من قبل "إسرائيل" بصفقتها قوة الاحتلال لأبسط الأعراف وأحكام المعاهدات الدولية ورفضها الالتزام بأحكام القانون الدولي الإنساني وعدم توفير الرعاية للجرحى وعدم احترامها لأفراد الخدمات الطبية واعتدائها الشرس على مقرات وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا"، وقتلها للأبرياء الذين لجأوا إليها واعتدائها على الفرق الطبية و مندوبي الصليب الأحمر الدولي والهلل الأحمر الفلسطيني".
وقال الشدي إن "اللجنة اتخذت عددا من التوصيات في هذا الشأن لرفعها لوزراء الخارجية العرب"، لافتا إلى أنها "طلبت في توصياتها من الأمم المتحدة تحمل مسؤولياتها القانونية الثابتة نحو قضية فلسطين لإيجاد حل عادل وشامل يكفل إنهاء الاحتلال وعدم تكرار مثل هذه الاعتداءات وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف". وأضاف الشدي أن "اللجنة طلبت من كافة الدول الأعضاء والمراقبين بمجلس حقوق الإنسان، وخاصة الدول العربية منها، تقديم الوثائق اللازمة للجنة التحقيق التي تم إحداثها خلال هذا الشهر والطلب من الدول العربية السعي لتفعيل اختصاص الجمعية العامة الخاص بحماية السلام والأمن الدوليين".

الدمخي بعد مشاركته في مؤتمر الدوحة:

توصيات بإنشاء اتحاد عربي لمنظمات حقوق الإنسان المدنية

المصدر: جريدة القيس الاربعاء 28 يناير 2009، 02 صفر 1430، العدد 12811
date=28012009&http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=468531&searchText

شاركت جمعية مقومات حقوق الإنسان في المؤتمر العربي الأول لحقوق الإنسان الذي عقد أخيراً في دولة قطر، بحضور الأمين العام لجامعة الدول العربية عمرو موسى ووزراء العدل وحقوق الإنسان في الدول العربية. وأشاد رئيس مجلس إدارة الجمعية د. عادل الدمخي الذي شارك في المؤتمر، ومدير الجمعية فهد الضامن، بترشيح وزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية في الجمعية للمشاركة مع وفد الكويت في المؤتمر الذي نظّمته اللجنة الوطنية القطرية لحقوق الإنسان من أجل الترويج للميثاق العربي لحقوق الإنسان، حيث نوقشت سبل وآليات تفعيل الميثاق العربي الذي يتضمن 53 مادة، باعتباره الوثيقة الأساس لحقوق الإنسان على المستوى العربي التي صادقت عليها تسع دول عربية ودخلت حيز النفاذ.

وقال الدمخي، في تصريح صحفي، انه شارك والضامن في ورشتي عمل من ورش المؤتمر، وقدمت مجموعة من التوصيات لاقت ترحيب المشاركين، أبرزها إنشاء اتحاد عربي لمنظمات حقوق الإنسان المدنية تحت مظلة الجامعة العربية، ومشروع إعداد موسوعة خاصة بحقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية. وأشار إلى أن ورش العمل، التي شارك فيها ممثلون عن 22 دولة عربية ونُظمت على فترة يومين كاملين، نتج عنها الكثير من التوصيات والافكار المهمة والمؤثرة في مستقبل حقوق الإنسان بالوطن العربي، لا سيما في ما يتعلق بمسودة خطة العمل الخمسية التي أعدتها جامعة الدول العربية للأعوام من 2009 إلى 2013 بشأن تعزيز وتمكين وحماية وتكريس حقوق الإنسان في العالم العربي.